

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

صلاة المسلم

فهد بن صالح الصويح

٢) فهد بن صالح الصويلح السبيعي ١٤٢٥ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

السبيعي ، فهد بن صالح الصويلح

صلاة المسلم . / فهد بن صالح الصويلح السبيعي . - الرياض .

١٤٢٥ هـ

١١٢ ص ، ١٢ × ١٧ سم

ردمك : ٩ - ١٤٨ - ٤٧ - ٩٩٦٠

١ - الصلاة أ. العنوان

ديوي ٢٥٢,٢ ١٤٢٥/٧٥٧٧

رقم الإيداع : ١٤٢٥/٧٥٧٧

ردمك : ٩ - ١٤٨ - ٤٧ - ٩٩٦٠

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثالثة

١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م

تقديم الشيخ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، وصل الله رسماً على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين
أما بعد :

فقد اطلعت على كتاب صلاة المسلم للأخ الفاضل الشيخ رفيد بن صالح
(صويلح فوجيته كتاباً نافعاً في بابيه مع اختصاره وسهولته
فحري بكل مسلم أن يقتني به ويعيد ويكرر للاطلاع عليه

سألنا المؤلف أن ينفع بمؤلفه الموفق وأن يزيدنا وإياه

من العلم النافع والعمل الصالح وصل الله رسماً على نبينا محمد
وعلى آله وصحبه أجمعين .

كتبه

علي بن صالح المري

١٤٤٥ هـ

نبذة مختصرة عن مقدم الكتاب

فضيلة الشيخ / علي بن صالح عبد الهادي المري

بكالوريوس شريعة - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية .

أبرز مشائخه :

- (١) سماحة العلامة الشيخ / عبد العزيز بن باز رحمه الله ، وقد لازمه (١٨ سنة).
- (٢) فضيلة الشيخ العلامة / عبد الله الغديان حفظه الله .
- (٣) فضيلة الشيخ العلامة / صالح الفوزان حفظه الله .
- (٤) فضيلة الشيخ العلامة / عبد الله بن جبرين حفظه الله .
- (٥) فضيلة الشيخ العلامة / عبد الرحمن البراك حفظه الله .

أعماله :

- (١) رئيس قسم البحث العلمي بالتوعية والتوجيه بالرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
- (٢) عضو اللجنة العلمية بمؤسسة الشيخ عبد العزيز بن باز الخيرية .
- (٣) عضو اللجنة الشرعية بإدارة الأوقاف بالمزاحمية .
- (٤) رئيس الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة المزاحمية .
- (٥) مدير المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد بمحافظة المزاحمية .
- (٦) أمام وخطيب جامع الهويدي بالمزاحمية .

جهوده :

- (١) تدريسه لأهمّات الكتب الستة وجميع الفنون العلمية في العقيدة والفقهِ والحديث وعلومه والصرف والنحو والبلاغة والأصول .
- (٢) المشاركة في إقامة المحاضرات والدورات العلمية في المحافظة وفي مناطق المملكة .
- (٣) طباعة شرح الثلاثة الأصول للعلامة ابن باز رحمه الله .
- (٤) الإشراف على طباعة بعض الشروح للعلامة بن باز رحمه الله ومن أهمها : (شرح بلوغ المرام ، الذي سوف يصدر قريباً إن شاء الله) .

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أمام المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين . أما بعد:

هذه المسائل تتعلق بفريضة الصلاة التي هي الركن الثاني من أركان الإسلام وقد جمعتها وأخرجتها معتمداً على الله عز وجل ثم على فتاوى علمائنا الأفاضل وعلى مؤلفاتهم حتى يستفيد منها المسلم وتكون له معيناً على أداء هذه العبادة العظيمة كما أمر النبي ﷺ (**صلوا كما رأيتموني أصلي**) والشكر موصولاً بعد شكر الله لمن ساهم في إخراج هذا الكتاب سواء بالمراجعة أو تخريج الأحاديث .

كما نشكر **فضيلة الشيخ / علي بن صالح عبد الهادي المري** وفقه الله على تقديمه ومراجعته للكتاب .

نسأل المولى عز وجل إن يوفقنا وجميع المسلمين للعلم النافع والعمل الصالح إنه سميع مجيب .

المؤلف

فهد بن صالح الصويغ

حكم الصلاة

م	مسائل	الدليل
١	يجب إقامة الصلاة في وقتها الذي كتبه الله	قال تعالى: ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ (النساء، ١٠٣)
٢	الصلاة هي الركن الثاني من أركان الإسلام	قال ﷺ (بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان) متفق عليه، البخاري كتاب الإيمان (٨) ومسلم كتاب الإيمان (١٦).
٣	الصلاة عمود الإسلام	في الحديث (رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة) رواه الترمذي (٢٦١٦) وحسنه الألباني في إرواء الغليل (٢ / ١٣٨).
٤	الصلاة هي الحد الفاصل بين الإيمان والكفر	قال ﷺ (العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر) رواه الخمسة بإسناد صحيح، وانظر: صحيح الجامع (٤١٤٣).
٥	ترك الصلاة كفر	قال ﷺ (بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة) رواه مسلم كتاب الإيمان (٧٦).
٦	تارك الصلاة في سقر	قال تعالى: ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ۗ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ ۗ فِي جَنَّاتٍ يَتَسَاءَلُونَ ۗ عَنِ الْمُجْرِمِينَ ۗ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ ۚ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمَصْلُوبِينَ ۗ ﴾ (المدثر: ٣٨-٤٣)
٧	العذاب الأليم للذين يؤخرون الصلاة عن وقتها من غير عذر	قال تعالى: ﴿ قَوْلٌ لِلْمُصَلِّينَ ۗ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ۗ ﴾ الماعون (٤ - ٥)
٨	تارك الصلاة له معيشه ضنكا	قال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ۗ ﴾ (طه: ١٢٤)
٩	أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة	قال ﷺ (أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة فإن صلحت صلح له سائر عمله وإن فسدت فسد سائر عمله) رواه الطبراني في الأوسط، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٤٦/٣) برقم ١٣٥٨.

١٠	عظم قدر صلاة العصر	وعن بريدة رضي الله عنه قال قال ﷺ (من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله). رواه البخاري ٢٦ / ٢ . وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن ﷺ قال (الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله) البخاري ومسلم.
١١	يجب أداؤها على صفتها الشرعية	عن أبي وائل أن حذيفة رأى رجلاً لا يتم ركوعاً ولا سجوداً فلما انصرف من صلاته دعاه حذيفة فقال له: منذ كم صليت هذه الصلاة؟ قال: منذ كذا وكذا فقال حذيفة ما صليت لله صلاة وثو مت على غير الفطرة التي فطر الله محمد ﷺ عليها) رواه البخاري
١٢	تارك الصلاة يستحوذ عليه الشيطان	قال أبو الدرداء رضي الله عنه قال ﷺ (ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة إلا قد استحوذ عليهم الشيطان فعليكم بالجماعة في الصلاة فإنما يأكل الذئب القاصية) أبو داؤود والنسائي وأحمد وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داؤود ١٠ / ١٠٩

بيان فضلها وبركتها

م	مسائل	الدليل
١	الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر. وفيها ذكر كبير لله عز وجل	قال تعالى ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴾ (العنكبوت، ٤٥)
٢	سبب لجلب الأرزاق	قال تعالى ﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعِيقَابُ لِلتَّقْوَى ﴾ (طه، ١٣٢)
٣	يمحو الله بها الخطايا	قال ﷺ (أرأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمساً ما تقول ذلك يبقى من درنه؟ قالوا لا يبقى من درنه شيئاً قال فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بها الخطايا) رواه البخاري كتاب الصلاة (٥٢٨)
		قال ﷺ (من توضأ للصلاة فأسبغ الوضوء ثم مشى إلى الصلاة المكتوبة فصلاها مع الناس أو مع الجماعة أو في المسجد ، غفر الله له ذنوبه) رواه مسلم (٢٣٢)

٤	من صلى الصبح مع الجماعة فهو في ذمة الله أي في أمان الله وجواره	قال ﷺ (من صلى الصبح فهو في ذمة الله) رواه مسلم ٦٥٧
٥	الوعيد الشديد لمن يتعرض للمصلين وخاصة من صلى الصبح مع الجماعة بضرٍ أو أذى	قال ﷺ (من صلى الصبح فهو في ذمة الله فلا يطلبكم الله من ذمته بشيء فإنه من يطلبه من ذمته بشيء يدركه ثم يكبه على وجهه في نار جهنم) رواه مسلم ٦٥٧
٦	براءة من النار وبراءة من النفاق لمن صلى لله أربعين يوماً في جماعة يدرك تكبيرة الإحرام	قال ﷺ (من صلى لله أربعين يوماً في جماعة يدرك التكبيرة الأولى كتب له براءتان : براءة من النار وبراءة من النفاق) رواه الترمذي وحسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي ٧٧/١
٧	الصلاة قرعة عين النبي ﷺ وينبغي أن تكون قرعة عين كل مسلم	قال ﷺ (... وجعلت قرعة عيني في الصلاة) النسائي ٣٩٤٠ وصححه الألباني في صحيح النسائي ٨٢٨/٣
٨	لن يلج النار أحد صلى الفجر والعصر	قال ﷺ (لن يلج النار أحد صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها) رواه مسلم ٦٣٤ قال ﷺ (من صلى البردين دخل الجنة) رواه البخاري ٥٧٤ ومسلم ٦٣٥
٩	رفعة للدرجات وخطب للسينات	قال ﷺ (من تطهر في بيته ثم مشى إلى بيت من بيوت الله ليقضي فريضة من فرائض الله كانت خطواته إحداها تحط خطيئة والأخرى ترفع درجة) مسلم ٦٦٦ وفي رواية (بكل خطوة حسنة)
١٠	فضل صلاة العشاء والصبح جماعة	عن أبي هريرة رضي الله عنه قال ﷺ (لو يعلم الناس ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا) البخاري ١١٦/٢ ومسلم ٤٣٧ وعن عثمان ابن عفان رضي الله عنه قال ﷺ (من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله) مسلم ٦٥٦

الطهارة

١	النجاسات وكيفية التطهر منها .
٢	الحيض والاستحاضة والنفاس .
٣	الوضوء .
٤	الغسل .
٥	التيمم .
٦	الجرح والجبيرة والأربطة .
٧	طهارة العاجز والمسجون .

(١) النجاسات وكيفية التطهر منها

م	النجاسة	كيفية التطهر منها
١	الخارج من القبل أو الدبر: مثل البول - الغائط - الدم - المذي (هو الذي يخرج بعد التذكير في الجماع) - الودي ويخرج بعد البول - القيح - الدود - أو غيرها سواء كانت أجزاء صلبة أم سائلة	١- يغسل الفرج بالماء أو الاستجمار بثلاثة أحجار فأكثر حتى يزول أثر النجاسة ٢- إذا أصابت هذه النجاسات (الثياب أو البدن) تغسل بالماء ما عدا المذي وبول الصبي الصغير الذي لم يأكل الطعام فيكفي فيهما الرش بالماء (يرش كفا من ماء بدون عصر ولا فرك) ٣- إذا كانت النجاسة صلبة كالغائط فتزال عينها ثم يغسل أثرها بالماء ٤- إذا أصاب البول الأرض أو المفروشات فيكفي فيه أن يصب عليه ماء أكثر منه بحيث يذهب عين النجاسة ٥- إذا خرج المذي فيغسل الفرج والأنثيين ٦- إذا خرج من المسلم شيء منها فيجب عليه الوضوء لأداء العبادات التي تشترط لها الطهارة
٢	دم الحيض والنفاس والاستحاضة	١- إذا أصاب (الثياب أو البدن) تحته وتغسله بالماء. ٢- إذا وجدت المسلمة الطهر فيجب عليها الاغتسال وأداء الصلاة المكتوبة
٣	الدم المسفوح (الدم الذي يخرج من الذبيحة أثناء الذبح) ودم الحيوان الذي لا يؤكل لحمه	يغسل بالماء حتى يزول
٤	بول وروث ما لا يؤكل لحمه	١- يغسل بالماء حتى يزول ٢- إذا أصابت النجاسة الأرض تزال عينها ويغسل مكانها بالماء
٥	لعاب الكلب	١- إذا أصاب (الثياب أو البدن) يغسل بالماء ٢- إذا ولغ في الإناء يغسل سبع مرات إحداهن بالتراب ٣- إذا أصاب الصيد فلا شيء فيه ولا يشترط غسله
٦	الفأرة	١- إذا وقعت في السمّن سواء كان مائعا أم جامدا فتلقى وما حولها وباقي السمّن ظهور يجوز أكله ٢- إذا تغير طعم السمّن أو لونه أو رائحته بنجاستها فيكون السمّن نجسا لا يجوز أكله ٣- إذا وقعت في الماء تلقى وإذا تغير طعم الماء أو لونه أو ريحه فهو نجس وإن لم يتغير فهو طهور

م	النجاسة	كيفية التطهر منها
٧	الحشرات التي تعيش على النجاسات في دورات المياه وغيرها	١- إذا أصاب بللها أو دمها الثوب يغسل بالماء . ٢- إذا سقطت في الماء فلا ينجس إلا إذا تغير طعمه أو لونه أو ريحه بنجاستها . ٣- اليسير منها يعفى عنه لأنه مما تعم به البلوى .
٨	لعاب السباع	يغسل بالماء
٩	الخمر والكلونيا المسكرة	تغسل بالماء

مسائل

م	المسائل	الحكم
١	إذا أصابت النجاسة النعال	يطهرها التراب
٢	إذا أصابت النجاسة أسفل ثياب المرأة	يطهرها التراب الذي تمر عليه ولا حاجة لغسلها
٣	المني	ظاهر ويسن غسله إذا كان رطباً وفركه إذا كان يابساً
٤	بول وروث ما يؤكل لحمه	ظاهر ودمه ظاهر كذلك ما لم يكن مسفوحاً
٥	دم السمك والذباب والبعوض والحشرات الصغيرة التي ليس لها نفس سائلة ^(١)	ظاهر
٦	لعاب القط	ظاهر
٧	إذا كان في ثياب أو بدن المصلي نجاسة فنتي أن يغسلها ولم يعلم إلا بعد انقضاء الصلاة	لا شيء عليه وصلاته صحيحة ويجب عليه غسل النجاسة إذا تذكر
٨	إذا كان في ثياب أو بدن المصلي نجاسة وعلم أثناء الصلاة	إن كانت في الثياب أو النعال تخلص منها واستمر في صلاته فإن لم يستطع قطع صلاته وتخلص من النجاسة وأعاد الصلاة
٩	الاستجمار بالأحجار والورق والمناديل والقماش والخشب والحديد وكل ظاهر ليس له حرمة	جائز
١٠	الاستجمار بالروث والعظام	لا يجوز
١١	الاستنجاء باليد اليمنى	لا يجوز إلا للمضطر الذي لا يستطيع استخدام يده اليسرى

(١) أي ليس بها دم سائل .

م	المسائل	الحكم
١٢	الاستجمار بأقل من ثلاثة أحجار	لا يجوز
١٣	استقبال واستدبار القبلة في الصحراء	لا يجوز
١٤	استقبال القبلة واستدبارها في البنيان	الأولى عدم فعل ذلك
١٥	البول في الماء الراكد الذي لا يجري	لا يجوز
١٦	إذا زالت النجاسة بفعل الشمس أو الريح	يصبح المكان طاهراً وتجاوز الصلاة فيه
١٧	القيء	ظاهر سواء خرج من الكبير أم الصغير
١٨	الرطوبة التي تخرج من القبل (للمرأة)	طاهرة ^(١)
١٩	إذا وقعت النجاسة في الماء سواء كان قليلاً أو كثيراً ولم تغير أحد أوصافه (طعمه ، لونه ، ريحه)	الماء ظهور يجوز التطهر به
٢٠	إذا وقعت النجاسة في الماء سواء كان قليلاً أم كثيراً وغيرت أحد أوصافه (طعمه ، لونه ، ريحه)	يصبح الماء نجساً لا يجوز التطهر به
٢١	الاعتسال من الجنابة في الماء الراكد الذي لا يجري مثل المسابح وأماكن تجمع المياه	لا يجوز الاعتسال من الجنابة في الماء الراكد الذي لا يجري وإذا أراد أن يتطهر فيأخذ منه بإناء ثم يغتسل به والعلقة في النهي حتى لا يفسد الماء
٢٢	مياه المجاري المكررة	إذا كررت مياه المجاري وخلصت من النجاسة وزال منها ريح النجاسة وطعمها ولونها صارت طاهرة .

(٢) مسائل الحيض والنفس والإستحاضة

م	المسائل	الحكم
١	دم الحيض	غالباً ما يكون أسود غليظاً له رائحة كريهة وهو دم كتبه الله على بنات آدم يخرج في وقت معلوم من قعر الرحم
٢	دم الاستحاضة (مرض سيلان الدم)	دم أحمر رقيق ليس له رائحة ويخرج من أدنى الرحم

(١) ذكر العلامة ابن عثيمين رحمه الله قبل وفاته في تعليق له على بحث حكم الرطوبة د . رقية بنت محمد المحارب ، بخطة (... أن الرطوبة لا ينتقض بها الوضوء أن الأصل عدم النقض إلا بدليل) .

م	المسائل	الحكم
٣	الصفرة	هي ماء يشبه الحديد يعلوه اصفرار
٤	الكدرة	تشبه الماء الوسخ ويميل لونها للسواد
٥	هل الصفرة والكدرة من الحيض ؟	١- إذا كانت في أيام الحيض فهي من الحيض ٢- إذا كانت قبل أيام الحيض أو بعد الطهر فليست حيضاً بل دم فساد
٦	علامة الطهر الأولى	إذا رأت القصة البيضاء (ماء أبيض)
٧	علامة الطهر الثانية	الجفاف أو النشاف (أن تمسح المرأة بالمنديل أو القطن في فرجها فتخرجها جافة لا شيء عليها
٨	إذا طهرت المرأة في وقت العصر	تصلي الظهر والعصر
٩	إذا طهرت المرأة في وقت العشاء	تصلي المغرب والعشاء
١٠	إذا طهرت المرأة ولم تجد ماء تغتسل به	تتيمم بالصعيد الطاهر . فإذا وجدت الماء تغتسل به

(أ) الحيض

أحوال الدم أثناء أيام الحيض المعروفة عند المرأة

م	المسائل	الحكم
١	إذا رأت قبل أيام حيضها دم أو كدرة أو صفرة أو خط أحمر	هذا دم فساد تغسله وتتوضأ وتصلي
٢	إذا بدأت أيام الحيض ووجدت المرأة دمًا أحمر غامقاً أو فاتحاً أو نقطاً أو نقطة أو خطوطاً حمراء أو خطاً أحمر أو صفرة أو كدرة	يعتبر دم حيض تترك من أجله الصلاة والعبادات التي تشترط لها الطهارة
٣	إذا جفت جفافاً تاماً بحيث تمسح بالمنديل أو القطن ولا يظهر شيء من آثار الدم (جفاف)	تغتسل وتصلي لأن الجفاف التام يعتبر طهارة

م	المسائل	الحكم
٤	إذا كانت أيام حيضها متقطعة (مضطربة) مرة ينزل الدم ومرة تجد صفرة ومرة تجد خطا ومرة جفافاً كاملاً	١- إذا رأت أثر الدم ولو شيئاً يسيراً أو كدرة أو صفرة فلا تصلي ٢- وإذا حصل جفاف تام تغتسل وتصلي لأن الجفاف التام طهارة
٥	إذا زادت أيام حيضها عن المعتاد بدون مرض أو علة	١- تترك الصلاة حتى ترى الطهر ثم تغتسل وتصلي لأن عدد أيام الحيض قد تزيد وقد تنقص ٢- إذا زادت أيام الحيض عن خمسة عشر يوماً تغتسل غسلًا واحداً فقط ثم تتحفظ. وتتوضأ لكل صلاة .
٦	إذا انقضت أيام حيضها ورأت الطهر	تغتسل وتصلي
٧	إذا انقضت أيام حيضها ورأت الطهر وبعد فترة رأت كدرة أو صفرة	يعتبر دم فساد تغسله وتتوضأ وتصلي ولا شيء عليها

(ب) الحامل والنساء إذا رأت الدم

المسائل	الحكم
المراة الحامل	إذا رأت الدم أثناء الحمل فهو دم فساد تغسله وتصلي ولا شيء عليها
خروج دم النفاس	١- تترك الصلاة حتى ينقطع الدم أو يبلغ أربعين يوماً ثم تغتسل وتصلي ٢- إذا استمر الدم أكثر من أربعين يوماً تغتسل ثم تتحفظ . وتتوضأ لكل صلاة ويعتبر الدم بعد الأربعين يوماً دم فساد لا عبرة به ولا شيء عليها ٣- إذا سقط حملها (قبل أن يتخلق الجنين وقبل أن يتخلق شيء منه فيعتبر هذا الدم دم فساد تغتسل وتتحفظ . وتتوضأ لكل صلاة أما إذا تخلق الجنين أو تخلق شيء منه كاليد أو الرأس وغيرها) فيعتبر الدم دم نفاس تترك الصلاة من أجله

(ج) المستحاضة هي : المرأة المصابة بمرض سيلان الدم

م	المسائل	الحكم
١	إمرأة مصابة بمرض سيلان الدم وتعرف أيام حيضها	تترك الصلاة بعدد أيام حيضها ثم تغتسل غسلًا واحدا فقط ثم تتحفظ . وتتوضأ عند كل صلاة لقول النبي ﷺ (امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلي وصلي) رواه مسلم، الحيض (٣٦)
٢	امرأة مصابة بمرض سيلان الدم ولا تعرف أيام حيضها وتستطيع أن تفرق بين دم الحيض ودم المرض	١- إذا رأت دم الحيض تترك الصلاة فإذا رأت الدم الآخر تغتسل غسلًا واحدا فقط ثم تتوضأ وتتحفظ عند كل صلاة (إذا كانت المدة أقل من خمسة عشر يوما) ٢- إذا استمر معها دم الحيض أكثر من خمسة عشر يوما تغتسل غسلًا واحدا ثم تتحفظ. وتتوضأ عند كل صلاة
٣	إمرأة مصابة بمرض سيلان الدم ولا تعرف أيام حيضها ولا تستطيع أن تفرق بين الدماء أو اضطرب الأمر عندها	١- تترك الصلاة بعدد أيام حيضة أمها أو أختها أو خالتها أو عمته (تبدأ المدة من أول ما رأت الدم) ٢- أو تترك الصلاة ستة أيام أو سبعة أيام ثم تغتسل غسلًا واحدا فقط وتتحفظ. وتتوضأ عند كل صلاة (تبدأ المدة من أول ما رأت الدم)

مسائل للمصابة بمرض سيلان الدم (المستحاضة)

١	يجب عليها الغسل بعد إنتهاء أيام الحيض المعروفة
٢	يجب عليها الوضوء بعد دخول الوقت لكل صلاة
٣	يجب غسل الدم قبل الصلاة
٤	ينبغي عليها أن تتحفظ لكل صلاة
٥	يجوز لها الجمع بين الظهر والعصر جمع تقديم أو جمع تأخير ويجوز لها الجمع بين المغرب والعشاء جمع تقديم أو جمع تأخير لأنها مريضة

(٣) الوضوء

وجوب الوضوء : قال ﷺ (لا تقبل صلاة بغير طهور) رواه مسلم (٢٢٤)

فضل وبركة الوضوء

قال ﷺ (إن أمتي يدعون يوم القيامة غراً محجلين من آثار الوضوء) رواه البخاري كتاب الوضوء (١٣٦)
وقال ﷺ (لا يتوضأ رجل مسلم فيحسن الوضوء فيصلي صلاة إلا غفر الله له ما

بينه وبين الصلاة التي تليها) رواه مسلم كتاب الطهارة (٢٢٧)

قال ﷺ (إذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينه مع الماء (أو مع آخر قطر الماء) . فإذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها يداه مع الماء (أو مع آخر قطر الماء) . فإذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء (أو مع آخر قطر الماء) حتى يخرج نقياً من الذنوب) رواه مسلم كتاب الطهارة (٢٢٤)

قال ﷺ (من توضأ فأحسن الوضوء خرجت خطاياه من جسده حتى تخرج من تحت أظفاره) رواه مسلم كتاب الطهارة (٢٤٥)

قال ﷺ (الوضوء يكفر ما قبله ثم تصير الصلاة نافلة) رواه أحمد ، وأنظر : صحيح الجامع (٧١٥٦)
قال ﷺ (ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ أو فيسبغ الوضوء ثم يقول : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبد الله ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء) رواه مسلم كتاب الطهارة (٢٣٤) وقال ﷺ (ويل للأعقاب من النار) أخرجه البخاري (٦٠) ومسلم (٢٤١)

فروض الوضوء	صفة الوضوء الكامل
١- غسل الوجه ومنه المضمضة والاستنشاق	١- ينوي الوضوء بقلبه ولا ينطق بالنية
٢- غسل اليدين جميعها إلى المرفقين	٢- يقول بسم الله
٣- مسح الرأس ومنه الأذنان	٣- يغسل كفيه قبل إدخالهما في الإناء (ثلاث مرات)
٤- غسل الرجلين إلى الكعبين	٤- يتمضمض ويستنشق (ثلاث مرات) بثلاث غرفات كل غرفة جزء منها للضم وجزء للأنف
٥- الترتيب	٥- يغسل الوجه (ثلاث مرات) وحده من الأذن إلى الأذن عرضاً ومن منابت شعر الرأس إلى أسفل اللحية والذقن طولاً
٦- الموالاة : وهي أن يغسل العضو قبل أن ينشف العضو الذي قبله في وقت معتاد	٦- يغسل اليدين (ثلاث مرات) من رؤوس الأصابع إلى المرفقين
	٧- مسح الرأس ومنه الأذنان (مرة واحدة)
	٨- غسل الرجلين إلى الكعبين (ثلاث مرات)

شروط الوضوء عشرة :

(١) الإسلام ، (٢) العقل ، (٣) التمييز ، (٤) النية ، (٥) استصحاب حكمها بأن لا ينوي قطعها حتى تتم الطهارة ، (٦) إنقطاع موجب الوضوء ، (٧) إستنجاء أو إستجمار قبله ، (٨) طهورية الماء وإباحته ، (٩) إزالة ما يمنع وصول الماء إلى البشرة ، (١٠) دخول وقت على من حدثه دائم لفرضه

سنن الوضوء (السنة : هي التي يتاب فاعلها ولا يعاقب تاركها)

- ١- التسمية (يقول بسم الله) ٢- السواك .
- ٣- غسل الكفين قبل البدء في الوضوء (ويجب من نوم ليل) .
- ٤- البداية بمضمضة ثم استنشاق والمبالغة فيهما لغير صائم .
- ٥- تخليل اللحية الكثيفة والأصابع .
- ٦- التيامن (وهو خاص بالأعضاء الأربعة فقط وهما اليدين والرجلان يبدأ باليد اليمنى ثم اليسرى ، والرجل اليمنى ثم اليسرى) .
- ٧- الغسلة الثانية والثالثة (أما الأولى فواجبة) .
- ٨- الدلك (أي ذلك الذراع) . ٩- الدعاء بعد الوضوء .
- ١٠- صلاة ركعتين بعد الوضوء . ١١- الاعتدال في الوضوء مع الإسباغ .

الأمور التي يستحب لها الوضوء (ليست واجبة)

- ١- عند ذكر الله ودعائه وحضور حلق العلم
- ٢- إذا أراد النوم
- ٣- بعد كل حدث
- ٤- من حمل ميتاً أو غسله
- ٥- عند كل صلاة إذا كان على طهارة سابقة
- ٦- عند الإحرام
- ٧- للجنب إذا أراد الأكل أو الشرب أو النوم
- ٨- عند المكث في المسجد .
- ٩- إذا جامع أهله وأراد أن يعود للجماع
- ١٠- عند السعي بين الصفا والمروة .

موجبات الوضوء (نواقض الوضوء)

- ١- الخارج من القبل أو الدبر سواء كان بولاً أم غائطاً أم دماً أم قيحاً أم دوداً أم ريحاً أم صوتاً وغيرها سواء كانت أجزاء صلبه أم سائلة
- ٢- أكل لحم الإبل خاصة سواء أكل نيئاً أم مطبوخاً ، أما شحوم الإبل وأحشاؤها ومصرانها^(١) ومرقها ولبنها^(٢) فلا تنقض الوضوء .
- ٣- النوم الذي يفقد به الإحساس فلا يشعر بمن جوله
- ٤- مس الفرج باليد من غير حائل سواء كان قبلاً أم دبراً سواء كان فرجه أو فرج غيره صغيراً أم كبيراً
- ٥- زوال العقل بالجنون والإغماء والمسكرات والمخدرات والأدوية المزيللة للعقل سواء كان الزوال يسيراً أم كثيراً
- ٦- خروج النجاسة كالبول والغائط من غير القبل والدبر
- ٧- الردة عن الإسلام عياداً بالله منها

(١) فتاوى اللجنة الدائمة ، ج ٥ ، ص ٢٩٧ ، ٢٩٩ .

(٢) مجموع فتاوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله (٨٦) .

مسائل تتعلق بالوضوء

- ١ - كان النبي ﷺ يتوضأ بالمد^(١)
- ٢ - يجب أن يكون الماء طهوراً مباحاً
- ٣ - يجوز التطهر من مياه البحار والأنهار ومياه الأمطار
- ٤ - يجوز استخدام ماء زمزم في الوضوء والغسل وإزالة النجاسات
- ٥ - يجوز التطهر بالمياه المتغيرة بلون الأشجار أو الطحالب^(٢) أو الطين وليس في ذلك كراهة
- ٦ - الماء الكثير مثل مياه البحار والأنهار والبحيرات والأودية التي لا تؤثر فيها النجاسة يتوضأ منها المسلم ولا شيء عليه
- ٧ - لا يجوز الوضوء بالطاهرات مثل الشاهي والعصير والحليب وغيرها من المشروبات والسوائل
- ٨ - إذا تغير لون الماء أو طعمه أو ريحه بنجاسة فإن الماء ينجس ولا يجوز التطهر به
- ٩ - لا يشترط الاستنجاء إلا إذا خرج منه نجاسة كبول أو غائط
- ١٠ - إذا خاف من ضرر استعمال مياه البحيرات بسبب تلوثها فينبغي عليه ألا يتوضأ منها لا لنجاستها بل لضررها وإذا لم يجد غيرها تيمم ولا شيء عليه
- ١١ - يجب الترتيب في غسل أعضاء الوضوء
- ١٢ - تجب الموالاة في الوضوء (بأن يغسل العضو قبل أن ينشف العضو الذي قبله)
- ١٣ - يجوز السلام ورده أثناء الوضوء.
- ١٤ - الأطفال تحت سن السابعة لا تشترط لهم الطهارة .
- ١٥ - ملامسة المرأة بشهوة أو بغير شهوة لا تنقض الوضوء إلا إذا خرج من فرجه شيء .
- ١٦ - اللحية الخفيفة يجب غسلها مع الوجه
- ١٧ - إذا توضأ ثم وجد في أحد أعضائه لمعة لم يصبها الماء لا يخلو من حالتين :
- الحالة الأولى : أن يكون أثر الماء موجوداً على العضو الذي فيه اللمعة^(٣) فيجب عليه غسل اللمعة ثم يغسل الأعضاء التي بعدها وجوباً .
- الحالة الثانية : أن يكون العضو الذي فيه اللمعة ناشفاً فيجب عليه إعادة الوضوء كاملاً
- ١٨ - إذا وضعت المرأة الحناء على رأسها تمسح عليه في الوضوء ولا يشترط إزالته .
- ١٩ - ويجوز أن يصلي بوضوء واحد ما شاء من الفرائض والنوافل
- ٢٠ - لا ينصرف من الصلاة حتى يجد ريحاً أو يسمع صوتاً
- ٢١ - الذي يشعر بخروج شيء من الذكر باستمرار عليه رش ثيابه بالماء ولا يلتفت إليه لأنه من الوسواس (إلا إذا كان مريضاً بسلس البول فيتوضأ لكل صلاة)

(١) ومقداره ملء الكفين مضمومتين للرجل المتوسط .

(٢) هو الأخضر الذي يخرج من أسفل الماء حتى يعلوه .

(٣) الجزء الذي لم يصبه الماء .

- ٢٢ - المصاب بالسلس يتوضأ إذا دخل وقت الصلاة ويصلي النافلة والسنن الرواتب ولا شيء عليه
- ٢٣ - **كيفية مسح الرأس** : يمسح رأسه بيديه جميعاً يبدأ بمسح مقدمة رأسه إلى الخلف ثم يعود بيديه ويمسح إلى مقدمة رأسه ويضع سبابتيه داخل فتحة أذنيه ويمسح بإبهاميه أعلى أذنيه
- ٢٤ - خروج الدم من غير السبيلين لا ينقض الطهارة
- ٢٥ - الرعاف الكثير لا ينقض الطهارة
- ٢٦ - إذا كان على طهارة . وشك هل أحدث أم لا . فالأصل بقاء طهارته .
- ٢٧ - إذا كان على غير طهارة ولا يعلم هل توضأ أم لا . فالأصل أنه على غير طهارة .
- ٢٨ - النعاس الذي يحس فيه بمن حوله لا ينقض الطهارة .
- ٢٩ - إذا نوى بال غسل رفع الحدث الأكبر والأصغر يكفي ذلك عن الوضوء

(٤) الغسل

صفة الغسل الكامل

- ١- ينوي الغسل بقلبه ولا يتلفظ بالنية
- ٢- يقول بسم الله
- ٣- يغسل كفيه ثلاثاً
- ٤- يغسل فرجه بشماله ويزيل ما به من أذى
- ٥- يضرب بشماله الأرض ويمسحها بالتراب الطاهر ثم يغسلها (أو يغسلها بالصابون إن تيسر)
- ٦- يتوضأ وضوءاً كاملاً كما يتوضأ للصلاة
- ٧- يدخل أصابعه في الماء ثم يخلل شعره حتى يروي بشرته ثم يصب على رأسه ثلاث حضنات بيديه يبدأ بشق رأسه الأيمن ثم الأيسر ثم الأوسط (وليس على المرأة نقض شعر رأسها لغسل الجنابة ويستحب نقض شعرها لغسل الحيض)
- ٨- ثم يفيض الماء على جسده كله يبدأ بشقه الأيمن ثم الأيسر ويعتني بغسل الإبطين ومطاوي الأعضاء وأصول الفخذين ويدلك بدنه . والأفضل ألا ينشف أعضاءه بعد الغسل إلا إذا خاف ضرراً

الصفة المجزئة للغسل

- ١- ينوي الغسل بقلبه ولا يتلفظ بالنية
- ٢- يقول بسم الله
- ٣- يتمضمض ويستنشق
- ٤- ويعم جميع جسده بالماء

مسائل في الغسل

- ١ - إذا استيقظ المسلم من نومه ووجد أثر المني فيجب عليه الغسل سواء تذكر أنه جامع أم لم يتذكر .
- ٢ - إذا وجد أثر الغير المني فلا يجب عليه الغسل لكن يجب عليه غسل اللبل من الملابس .
- ٣ - إذا شك ولم يستطع أن يميز بين المني وغيره فيجب عليه الغسل لأن الغالب في ذلك أن يكون منيا . لورود الحديث في ذلك / سنن أبي داوود رقم ٢٣٦
- ٤ - إذا احتلم المسلم ولم يجد أثر المني فلا غسل عليه .
- ٥ - كان النبي ﷺ يغتسل بالصاع ومقداره (أربعة أمدد) هذا هو الغالب والا فقد ثبت أنه اغتسل بأكثر من ذلك .

الأغسال المستحبة (ليست واجبة) يثاب فاعلها ولا يعاقب تاركها	شروط الغسل
١ - غسل يوم الجمعة	١- النية
٢ - غسل الإحرام	٢- الإسلام
٣ - غسل العيدين	٣- العقل
٤ - غسل يوم عرفه	٤- التمييز
٥ - غسل الكافر إذا أسلم	٥- الماء الطهور
٦ - الاغتسال عند معاودة الجماع	٦- الماء المباح
٧ - الاغتسال عند دخول مكة	٧- انقطاع موجب الغسل
٨ - الاغتسال من الإغماء	٨- إزالة ما يمنع وصول الماء إلى البشرة
٩ - الاغتسال من غسل الميت	
١٠ - الاغتسال من الحمامة	
١١ - الاغتسال من دفن المشرك	
١٢ - غسل المستحاضة لكل صلاة	

ما يمنع منه الجنب (والحائض والنفساء)

- ١- الصلوات (الضرب والنفل) .
- ٢- الطواف بالبيت الحرام .
- ٣- قراءة القرآن الكريم (يمنع منه الجنب فقط أما الحائض والنفساء فيجوز لهما قراءة القرآن الكريم من غير مس للمصحف) .
- ٤- مس المصحف .
- ٥- المكث في المسجد أما المرور لحاجة فلا بأس .
- ٦- الصوم في حق الحائض والنفساء .

موجبات الغسل

- ١- خروج المني دفقاً بلذة يقظة أو مناماً
- ٢- التقاء الختانين ولو لم ينزل
- ٣- انقطاع دم الحيض .
- ٤- انقطاع دم النفاس .
- ٥- موت المسلم غير شهيد المعركة

(٥) التيمم

عن عمار بن ياسر رضي الله عنهما قال بعثني النبي ﷺ في حاجة ، فأجبت فلم أجد الماء فتمرغت^(١) في الصعيد^(٢) كما تتمرغ الدابة ، ثم أتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له فقال : (إنما يكفيك أن تقول^(٣) بيديك هكذا) ثم ضرب بيديه الأرض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه . متفق عليه^(٤) واللفظ لمسلم . وفي رواية للبخاري^(٥) وضرب بكفيه الأرض ونفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه)

ينوي بقلبه رفع الحدث سواء كان حدثاً أصغر أم أكبر ثم يقول بسم الله ويضرب بكفيه الصعيد الطاهر ضربة واحدة وينفخ فيهما ثم يمسح بهما وجهه ثم يمسح الكفين ببعضهما ببعض يبدأ بمسح اليد اليمنى ثم اليسرى

صفة التيمم

مسائل تتعلق بالتيمم

- ١- يجوز للمسلم أن يتيمم بالصعيد الطاهر إذا فقد الماء أو عجز عن استعماله لمرض أو خوف ضرر
- ٢- يجوز التيمم بالتراب والرمل والجار والحجر وكل أجزاء الأرض تصلح للتيمم سواء كانت رطبة أم يابسة
- ٣- يباح للمتيمم ما يباح للمتوضئ من الصلاة والطواف ومس المصحف وله أن يصلي ما شاء من النوافل والفرائض بالتيمم، فهو كالوضوء في رفع الحدث .
- ٤- كل ما ينقض الوضوء ينقض التيمم

(١) أي تقلبت .

(٢) التراب أو وجه الأرض تراباً كان أو غيره .

(٣) أي تفعل .

(٤) البخاري (٣٤٧) ومسلم ، الحيض (١١٠) .

(٥) البخاري (٣٣٩) .

- ٥- إذا استطاع الوضوء بالماء بطل تيممه وطهارته
- ٦- إذا تيمم المسلم فإنه يبقى على طهارته حتى يجد الماء أو تنتقض طهارته .
- ٧- إذا فقد الماء في مكانه أو سيارته أو في الأماكن القريبة منه مثل المزارع والمحطات والآبار وغيرها . أو غلب على ظنه عدم وجود الماء فيتيمم ولا شيء عليه ولا يشق على نفسه وإنما يتحرى قدر استطاعته ولا يعيد الصلاة إذا وجد الماء .
- ٨- من وجد ماء لغيره فينظر إلى عرف الناس إن كان الأمر واسعاً وتوضأ وإن كان غير ذلك تيمم
- ٩- ويجب على من يستطيع شراء الماء أن يتطهر بالماء
- ١٠- إذا حضر الماء أثناء الصلاة فإن قطع صلاته ثم توضأ بالماء وأعاد الصلاة فهو أفضل وإن أكمل صلاته فصلاته صحيحة
- ١١- لا يجوز التيمم بالجدار المصبوغ بالبوية والدهانات الصناعية ، أما إذا كان عليها غبار فيجوز التيمم عليها .
- ١٢- إذا تيمم لصلاة وبقي على طهارته إلى وقت الصلاة الأخرى فإنه يصليها بالتيمم الأول ولا يعيد التيمم للصلاة الثانية لأنه لم يزل على طهارته ولم يوجد ما يبطلها .

(٦) الجرح والجبيرة والأربطة في الوضوء والغسل

مسائل :

- ١- الجبيرة والأربطة : هي ما يوضع على الكسور والجروح والإصابات في أي عضو من أعضاء الجسد
- ٢- إذا أراد المسلم أن يتطهر فيجب عليه إزالة ما يمنع من وصول الماء للبشرة سواء كانت جبيرة أم أربطة أم غيرها
- ٣- إذا كان لا يستطيع إزالة الجبيرة أو الأربطة أثناء الوضوء أو الغسل لوجود مشقة أو خاف أن يتأخر برؤه فيغسل ما ظهر من العضو ويمسح على الجبيرة والأربطة
- ٤- إذا كان هناك جرح في أحد أعضائه ويتضرر بغسله أو خاف أن يتأخر برؤه يغسل العضو ماعدا مكان الجرح فيمسح عليه . (في الوضوء والغسل)
- ٥- إذا كان هناك جرح في أحد أعضائه ويتضرر بمسحه أو خاف أن يتأخر برؤه فيغسل العضو ويترك مكان الجرح وبعد أن ينتهي من وضوئه أو غسله يتيمم لهذا الجرح الذي لم يغسل ولم يمسح عليه
- ٦- ليس للجبيرة والأربطة وقت محدد وإنما هي بمقدار الحاجة إليها فإذا انتهت الحاجة إليها وجب إزالتها قبل الوضوء أو الغسل
- ٧- لا تشترط الطهارة لوضع الجبيرة والأربطة فيجوز وضع الجبيرة والأربطة على غير طهارة ويجوز له المسح عليها
- ٨- صفة مسح الجبيرة والأربطة : (تمسح جميعها أعلاها وأسفلها وجنبها)

(٧) طهارة العاجز والمسجون والخائف على نفسه ومن في حكمهم ممن لا يستطيع استعمال الماء أو التيمم

- ١ - ينوي بقلبه الطهارة ولا يتلفظ بها
- ٢ - يصلي بعد دخول الوقت على حسب حاله وصلاته صحيحة ولا إعادة عليه لأن هذا جهده وقدر استطاعته لقوله تعالى ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ (البقرة ٢٨٦) وهذا من رحمة الله تعالى .
- ٣ - إذا كان على جسده أو ملابسه أو في مكانه نجاسة فيجب عليه إزالتها والتطهر منها فإن لم يستطع فيصلي بها وصلاته صحيحة ولا إعادة عليه

الصَّلَاة

شروط الصلاة (تسعة)

- ١- الإسلام
- ٢- العقل
- ٣- التمييز
- ٤- رفع الحدث
- ٥- إزالة النجاسة
- ٦- ستر العورة
- ٧- دخول الوقت
- ٨- استقبال القبلة
- ٩- النية ومحلها القلب والتلفظ بها بدعة .

واجبات الصلاة (ثمانية)

- ١- جميع التكبيرات ما عدا تكبيرة الإحرام
- ٢- قول (سبحان ربي العظيم) في الركوع
- ٣- قول (سمع الله لمن حمده) للإمام والمنفرد
- ٤- قول (ربنا ولك الحمد) للإمام والمنفرد والمأموم .
- ٥- قول (سبحان ربي الأعلى) في السجود
- ٦- قول (رب اغفر لي) بين السجدين
- ٧- الجلوس للتشهد الأول
- ٨- التشهد الأول

أركان الصلاة (أربعة عشر)

- ١- القيام مع القدرة (في صلاة الفرض)
- ٢- تكبيرة الإحرام
- ٣- قراءة الفاتحة في كل ركعة
- ٤- الركوع
- ٥- الرفع من الركوع والاعتدال قائماً
- ٦- السجود على الأعضاء السبعة

- ٧- الرفع من السجود
٩- الجلوس للتشهد الأخير
١١- الصلاة على النبي محمد ﷺ في التشهد الأخير
١٢- الترتيب في هذه الأركان
١٣- الطمأنينة في جميع الأركان
١٤- التسليمان
- ٨- الجلسة بين السجدين
١٠- التشهد الأخير

مبطلات الصلاة

- ١- الكلام العمداً ذكراً
٢- الضحك وهو القهقهة (قليلة وكثيرة) بصوت يسمعه المصلي أو غيره
٣- الأكل عامداً
٤- الشرب عامداً
٥- كشف شيء من العورة عمداً
٦- الانحراف الكثير عن جهة القبلة
٧- الحركة الكثيرة المتوالية لغير ضرورة
٨- انتقاص الطهارة
٩- ترك أحد الأركان أو الواجبات عمداً
١٠- زيادة ركن أو واجب عمداً
١١- مسابقة الإمام عمداً

ما يقطع^(١) الصلاة

- يقطع صلاة أحدكم . إذا لم يكن بين يديه سترة ما يلي :
- ١- الكلب الأسود الخالص (لأنه شيطان)
٢- الحمار
٣- المرأة البالغة

ما يكره في الصلاة (المكروه ما يثاب تاركه ولا يعاقب فاعله)

- ١- مسح الجبهة أو الأنف بما علق بهما من أثر السجود .
٢- صلاة النفل عند مغالبة النوم .
٣- التبسم .
٤- الصلاة خلف صف فيه فرجة .
٥- تخصيص مكان في المسجد للصلاة فيه دائماً لغير الإمام .
٦- الصلاة بحضرة طعام يشتهي .
٧- تشبيك الأصابع أو فرقعتها .
٨- تغميض العين لغير حاجة ، أما إذا كان له حاجة كأن يكون أمامه ما يشوش عليه
٩- صلاته فلا يكره .
٩- تغطية الفم .

(١) المراد بالقطع ، البطلان وعليه إعادتها .

- ١٠ - عبث المصلي بجوارحه أو ثيابه ، أو حاجاته ، كمن يعبث بشماغه ، عمامته ، قبعته ، عقاله ، قلمه ، محفظته ، أوراقه ، جواله .
- ١١ - افتراش الذراعين حال السجود .
- ١٢ - الإقعاء المكروه هو : جلوس الرجل على إليتيه مع نصب الساقين .
- ١٣ - الصلاة وبين يدي المصلي ما يلهيه كالفرش والجدران المزخرفة .
- ١٤ - التخصر في الصلاة وذلك بوضع اليد على الخصرة .
- ١٥ - مدافعة الأخبثين (البول والغائط) في الصلاة ويجوز له قطع الصلاة إذا دافعه الأخبثان ولم يستطع جمع قلبه .
- ١٦ - الالتفات لغير حاجة . ١٧ - التثاؤب في الصلاة .
- ١٨ - النظر إلى ما يلهي ويشغل كمن ينظر إلى المارة أو إلى جدران المسجد .
- ١٩ - الصلاة في مكان فيه تصاوير . ٢٠ - كف الشعر أو الثوب وتشمير الكمين عن الذراعين .
- ٢١ - الإشارة باليد من غير حاجة فإن كانت لحاجة كرد السلام فلا كراهة .

مسائل

- ١ - النية محلها القلب ولا يجوز التلفظ بها لأن النبي ﷺ لم يفعل ذلك
- ٢ - إذا ظهر شيء من العورة ناسياً أثناء الصلاة فلا شيء عليه وصلاته صحيحة
- ٣ - عورة الرجل في الصلاة من السرة إلى الركبة ويجب عليه ستر أحد عاتقيه عند القدرة
- ٤ - المرأة كلها عورة في الصلاة ماعدا وجهها وكفيها والأفضل للمرأة أن تستر كفيها في الصلاة فإن لم تفعل فصلاتها صحيحة
- ٥ - إذا صلى المسلم في مكان فيه صورة فصلاته صحيحة مع الكراهة
- ٦ - ويجوز حمل المحفظة التي فيها بطاقات وصور أثناء الصلاة لأنه محتاج إليها وصلاته صحيحة
- ٧ - الساعات والملابس التي فيها ذهب^(١) أو صورة أو صليب يحرم لبسها في الصلاة وفي غير الصلاة ويجب طمس الوجه ونقض الصليب ومن صلى بها عمدا فصلاته صحيحة مع الإثم
- ٨ - يحرم رفع البصر إلى السماء أثناء الصلاة
- ٩ - ويجوز الالتفات بالرأس والصدر للحاجة .
- ١٠ - أما الالتفات الذي يبطل الصلاة : فهو الانحراف بكامل الجسد عن القبلة .
- ١١ - لا يجوز لبس الثياب الشفافة والرقيقة التي لا تستر العورة ولبسها في الصلاة مبطل لها .
- ١٢ - إذا صلت المرأة وقد بدأ شيء من عورتها كالساق والقدم والرأس أو بعضه لم تصح صلاتها
- ١٣ - العبث الذي يبطل الصلاة إنما هو المعتد كونه عبثاً كثيراً في اعتقاد المصلي فإذا اعتقد المصلي أن عبثه كثير وقد توالى فعله أن يعيد الصلاة إن كانت فريضة وعليه التوبة من ذلك ، ونصيحتي لكل مسلم ومسلمة العناية بالصلاة والخشوع فيها وترك العبث فيها وإن قل لعظم شأن الصلاة وكونها عمود الإسلام وأعظم أركانه بعد الشهادتين وأول ما يحاسب عنه العبد يوم القيامة . (ابن باز رحمه الله)

(١) يحرم على الرجال لبس الذهب

أوقات النهي الخمسة

نهي مخفف	من بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس	١
نهي مغلظ	حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع قدر رمح (ربع ساعة تقريبا)	٢
نهي مغلظ	حين يقوم قائم الظهرية حتى يميل (عشر دقائق تقريبا)	٣
نهي مخفف	من بعد صلاة العصر إلى قبيل غروب الشمس	٤
نهي مغلظ	إذا شرعت الشمس في الغروب حتى تغرب	٥

أوقات الصلوات المكتوبة، السنن الرواتب والنوافل قبل وبعد الصلاة

م	الصلاة	بداية الوقت	نهاية الوقت	عدد الركعات في الحضر	عدد الركعات في السفر
١	الفجر	من طلوع الفجر الأبيض الصادق وهو الفجر الثاني	إلى طلوع الشمس	٢	٢
٢	الظهر	من زوال الشمس	إلى أن يصير ظل كل شيء مثله	٤	٢
٣	العصر	من خروج وقت الظهر أي إذا صار ظل كل شيء مثله	إلى أن تصفر الشمس	٤	٢
٤	المغرب	من غروب الشمس	إلى غروب الشفق الأحمر	٣	٣
٥	العشاء	من غروب الشفق الأحمر	إلى نصف الليل الأوسط	٤	٢

م	الصلاة	السنن الرواتب		النوافل	
		قبل	بعد	قبل	بعد
١	الفجر	٢	-	-	-
٢	الظهر	٢ أو ٤	٢	-	-
٣	العصر	-	-	٤	-
٤	المغرب	-	-	٢	-
٥	العشاء	-	-	٢	-

مسائل

م	المسائل	الحكم
١	من ترك صلاة تهاونا حتى خرج وقتها	وجب عليه قضاؤها ويستغفر الله كثيراً لأن تأخير الصلاة المكتوبة عن وقتها بغير عذر حرام وكبيرة من الكبائر
٢	أفضل أوقات الصلوات المكتوبة	يسن أن تقام صلاة الفجر والظهر في (غير شدة الحر) والعصر والمغرب في أول وقتها والعشاء حسب حال المأمومين فإن رآهم اجتمعوا عجل وإن رآهم أبطأوا أخر

م	المسائل	الحكم
٣	من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس من العصر قبل أن تغرب الشمس	من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر . ويبدأ بالفريضة قبل النافلة .
٤	السنن الرواتب	هي التي واظب عليها النبي ﷺ في الحضر وهي اثنتا عشرة ركعة لقوله ﷺ (مامن عبد مسلم يصلي لله كل يوم اثنتي عشرة ركعة تطوعاً غير الفريضة إلا بنى الله له بيتاً في الجنة) مسلم ٧٢٨
٥	وقت السنة الراتبة	كل سنة راتبة قبل الصلاة فوقتها من دخول وقت الصلاة إلى إقامة الصلاة وكل سنة راتبة بعد الصلاة فوقتها من انتهاء الصلاة إلى خروج وقت الصلاة
٦	إذا فاتت المسلم السنة الراتبة	إن كان لعذر يقضيها وتجزؤه ، وإن كان لغير عذر فلا تقضى
٧	السنة في راتبة الفجر	أن يخففها ويقرأ في الأولى بعد الفاتحة سورة الكافرون وفي الثانية بعد الفاتحة سورة الإخلاص .. أو يقرأ ﴿ قَوْلُوا ءَامَنَّا ﴾ [البقرة ١٣٦] ﴿ قُلْ يَتَاهَلَّ الْكِتَابِ ﴾ [العمران ٦٤]
٨	من فاتته راتبة الفجر	فالأفضل أن يصلها بعد طلوع الشمس بربع ساعة وإن صلاها بعد الصلاة فلا بأس
٩	النافلة للصلاة المكتوبة	كان النبي ﷺ يتركها أحيانا مثل النافلة التي قبل العصر والنافلة التي قبل المغرب . أو يحث عليها وإن لم يفعلها .
١٠	تحية المسجد والسنة الراتبة	السنن الرواتب والنافلة التي قبل الصلاة تجزي عن تحية المسجد وله أجرها جميعا إذا نواها .
١١	النهى المخفف	يجوز أن تصلى فيه ذوات الأسباب مثل : ركعتي الوضوء ، تحية المسجد ، صلاة الكسوف والخسوف ، ركعتي الطواف ، صلاة الاستخارة ، صلاة الجنائز ، صلاة التوبة
١٢	النهى المغلظ	نهى النبي ﷺ أن يصلى فيه أو يدفن فيه الموتى
١٣	إذا صلى المسلم إلى شيء يستره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فماذا يفعل ؟	يدفع في نحره (وليدراه ما استطاع) وفي رواية فليمنعه مرتين فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان .

الأذان

صفة أذان وإقامة بلال رضي الله عنه الذي استمر عليهما بين يدي رسول الله ﷺ

الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر
أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله
أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله
حي على الصلاة ، حي على الصلاة ، حي على الصلاة
حي على الفلاح ، حي على الفلاح ، حي على الفلاح
الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله

الإقامة

الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله
أشهد أن محمداً رسول الله ، حي على الصلاة ، حي على الصلاة
قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة
الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله^(١)

فضل الأذان وما ورد فيها من الأذكار

قال ﷺ (لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة)
رواه البخاري (٦٠٨ ، ١٢٢٢ ، ١٢٣١)

وقال ﷺ (المؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة) رواه مسلم (٣٨٧)
وقال ﷺ (يعجب ربكم من راعي غنم في رأس شظية^(٢) بجبل يؤذن بالصلاة ويصلي
فيقول الله عز وجل : انظروا إلى عبدي هذا يؤذن ويقيم يخاف مني فقد غفرت
لعبدي وأدخلته الجنة) رواه أبو داود (١٢٠٣) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤١)
وقال ﷺ (إن الله وملائكته يصلون على الصف المقدم والمؤذن يغفر له مد صوته
ويصدق له من سمعه من رطب ويابس وله مثل أجر من صلى معه) رواه النسائي
(٦٤٦) ، وأحمد (٢٨٤/٤) ، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٩٩/١)

قال ﷺ من قال حين يسمع المؤذن : (أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن
محمداً عبده ورسوله رضيتم بالله رباً وبمحمد رسولاً وبالإسلام ديناً غفر له ذنبه) ،
وفي رواية (من قال حين يسمع المؤذن وأنا أشهد ...) رواه مسلم (٣٨٦)
وقال ﷺ (من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة
أت محمداً الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته حلت له شفاعتي
يوم القيامة) رواه البخاري (٦١٤ - ٤٧١٩) وفي رواية (ثم سلوا الله لي الوسيلة
فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة) رواه مسلم (٣٨٤)
والوسيلة منزلة عالية في الجنة لا تكون إلا للنبي ﷺ

(١) أخرجه أحمد ، ٤٢/٤ ، وأبو داود (٤٩٩) ، وابن خزيمة في صحيحة (٣٧١) وغيرهم
(٢) الشظية : القطعة من الجبل لم تنفصل منه .

مسائل في الأذان والإقامة

- ١- الأذان والإقامة فرض كفاية على الرجال سواء كانوا أحراراً أم عبيداً في الحضر وفي السفر ويأثمون بتركهما ومن صلى بدون أذان ولا إقامة فصلاته صحيحة وعليه التوبة
- ٢- يجب في الأذان أن يكون على الصفة المشروعة مرتباً . فلو زاد أو نقص أو نكسه لم يجز
- ٣- يجب أن يكون متوالياً بحيث لا يفصل بعضه عن بعض بزمن طويل
- ٤- يجب أن يكون بعد دخول الوقت
- ٥- يجب أن لا يكون فيه لحن يغير المعنى
- ٦- يجب رفع الصوت بالأذان حتى يسمع
- ٧- يجب أن يكون المؤذن مسلماً
- ٨- يجب أن يكون المؤذن مميزاً وهو من بلغ سبع سنين فأكثر
- ٩- يجب أن يكون المؤذن عاقلاً فلا يصح من مجنون
- ١٠- يجب أن يكون المؤذن عدلاً لأنه مؤتمن
- ١١- يجب أن يكون الأذان من واحد فلو مرض المؤذن ولم يكمل الأذان وجب إعادته كاملاً من غيره
- ١٢- يسن أن يتطهر المؤذن ويتمهل في ألفاظ الأذان ويسرع في الإقامة
- ١٣- يسن أن يؤذن من موضع عال قائماً مستقبلاً القبلة وأن يجعل إصبعه في أذنيه
- ١٤- يسن أن يكون ندي الصوت
- ١٥- يسن الالتفات يمينا حال قوله (حي على الصلاة) وشمالاً حال قوله (حي على الفلاح)
- ١٦- يسن لمن يسمع الأذان أن يقول (لا حول ولا قوة إلا بالله) إذا قال المؤذن (حي على الصلاة ، حي على الفلاح). ثم يتابع الأذان
- ١٧- يسن أن يقول المؤذن في الأذان الثاني للفجر خاصة (الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم) بعد قوله حي على الفلاح حي على الفلاح
- ١٨- يسن أن يكون الوقت بين الأذنين في الفجر قصيراً (ربع ساعة تقريباً)
- ١٩- الأفضل أن يكون المؤذن الثاني غير المؤذن الأول لصلاة الفجر خاصة
- ٢٠- من كان معدوراً وجمع بين الظهر والعصر أو المغرب والعشاء فإنه يؤذن للأولى فقط ويقيم لكل فريضة
- ٢١- من كان في ذمته مجموعة صلوات فائته فإنه يؤذن للأولى ويقيم لكل فريضة
- ٢٢- إذا لم يؤذن المؤذن في أول الوقت لم يشرع له أن يؤذن بعد ذلك إذا كان في المكان مؤذنون سواه قد حصل بهم المطلوب . وإذا كان التأخير يسيراً فلا بأس بتأذنيه . أما إذا لم يكن في البلد سواه فإنه يلزمه التأذين ولو تأخر بعض الوقت لأن الأذان في هذه الحال فرض كفاية .
- ٢٣- لا تعجل الإقامة حتى يأمر بها الإمام ويكون مقدار الفصل بين الأذان والإقامة ربع ساعة أو ثلث ساعة تقريباً حسب حال الجماعة.
- ٢٤- إذا أذن المؤذن في الليلة الباردة أو الليلة ذات مطر فيسن له أن يقول بعد الأذان صلوا في رحالكم أو يقول صلوا في بيوتكم .
- ٢٥- يسن بعد الأذان أن يصلى على النبي ﷺ
- ٢٦- يسن الدعاء بعد الأذان

مسائل في استقبال القبلة

- ١ - يجب على المصلي استقبال القبلة في صلاة الفرض والنفل في الحضر والسفر (صلاة النافلة على الراحلة في السفر)
- ٢ - لا يضر الانحراف اليسير عن القبلة لقول النبي ﷺ لأهل المدينة (ما بين المشرق والمغرب قبلة) رواه الترمذي (٣٤٢) وابن ماجه (١٠١١) ، وصححه الألباني في إرواء الغليل (١/٣٢٤)
- ٣ - من اجتهد في تحديد القبلة في الصحراء ثم صلى وتبين له خطؤه أثناء صلاته فلا يقطعها بل يتجه إلى القبلة ويكمل صلاته
- ٤ - من اجتهد في تحديد القبلة في الصحراء ثم صلى وبعد الصلاة تبين له خطؤه فلا إعادة عليه وصلاته صحيحة
- ٥ - إذا كانوا جماعة واختلفوا في تحديد جهة القبلة في الصحراء وأصر كل واحد منهم على جهته يصلي كل منهم حسب جهته إذا كانوا أهلاً للاجتهد
- ٦ - يسقط استقبال القبلة في حال الخوف وعدم القدرة كالمسجون المقيد والمريض الذي لا يستطيع الحركة والأعمى الذي لا يجد من يوجهه وعجز عن استقبال القبلة وفي صلاة النافلة على الراحلة في السفر .
- ٧ - يسن لمن أراد الصلاة على الراحلة أن يستقبل القبلة حال تكبيرة الإحرام ثم يصلي حيث اتجهت به دابته ويؤمىء بالركوع والسجود ويكون إيماء السجود أخفض من الركوع
- ٨ - من تمكن من رؤية الكعبة وجب عليه استقبال عينها فإن حال بينه وبينها حائل أو كان بعيداً عنها استقبل جهتها وتحري لذلك قدر الإمكان
- ٩ - إذا كانت هناك مساجد قائمة أو كان في أرض عامرة بالناس ويستطيع السؤال عن جهة القبلة فلا يجوز له الاجتهاد من قبل نفسه بل يجب عليه سؤال من يدلّه على جهة القبلة
- ١٠ - الاجتهاد يكون في الصحراء أو في بلاد غير إسلامية لا يتيسر فيها من يرشده إلى القبلة ، أما الاجتهاد في الحضر في بلاد المسلمين فصلاته غير صحيحة لأن في إمكانه أن يسأل من يرشده إلى القبلة
- ١١ - لا حرج على المسلم أن يمد رجله أو رجله إلى القبلة سواء كان بالمسجد أو في غيره .

صفة الصلاة

- ١ - يسبغ الوضوء
- ٢ - يتوجه بجميع بدنه إلى القبلة (وهي الكعبة)
- ٣ - يجعل له سترة يصلي إليها إذا كان إماماً أو منفرداً
- ٤ - يكبر تكبيرة الإحرام قائماً رافعا يديه حدو منكبيه أو أذنيه
- ٥ - ثم ينزل يديه ويضعهما على صدره اليد اليمنى على ظهر اليد اليسرى
- ٦ - يستفتح الصلاة بدعاء الاستفتاح
- ٧ - يستعيز بالله من الشيطان الرجيم
- ٨ - يبسم (يقول بسم الله الرحمن الرحيم)
- ٩ - يقرأ الفاتحة
- ١٠ - يقول بعد الفاتحة (آمين)
- ١١ - يقرأ سورة أو جزء من سورة أو ما تيسر من القرآن
- ١٢ - يسكت سكتة بعد الفراغ من جميع القراءة
- ١٣ - يركع قائلاً الله أكبر رافعا يديه إلى حدوي منكبيه أو إلى أذنيه
- ١٤ - يقول في الركوع (سبحان ربي العظيم) .
- ١٥ - يرفع رأسه من الركوع قائلاً (سمع الله لمن حمده) للإمام والمنفرد ثم يقولوا (ربنا ولك الحمد) للإمام والمنفرد والمأموم .
- ١٦ - يسجد قائلاً الله أكبر واضعاً ركبتيه قبل يديه إذا تيسر له ذلك
- ١٧ - يقول في السجود (سبحان ربي الأعلى)
- ١٨ - يرفع رأسه من السجود قائلاً الله أكبر ويجلس ويعتدل في جلوسه (الجلسة بين السجدين)
- ١٩ - يقول بين السجدين (رب اغفر لي)
- ٢٠ - يسجد السجدة الثانية قائلاً الله أكبر ثم يقول في سجوده (سبحان ربي الأعلى)
- ٢١ - يرفع رأسه قائلاً الله أكبر ويجلس جلسة الاستراحة^(١)
- ٢٢ - ينهض على صدور قدميه وركبتيه معتمداً على فخذه إن تيسر له ذلك
- ٢٣ - يصلي الركعة الثانية
- ٢٤ - بعد الفراغ من الركعة الثانية يجلس للتشهد
- ٢٥ - يقرأ التشهد ويصلي على النبي ﷺ ويدعو
- ٢٦ - يسلم عن يمينه وشماله قائلاً (السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله)
- ٢٧ - إذا كانت الصلاة ثلاثية كصلاة المغرب أو رباعية كصلاة الظهر اكتفى بالتشهد الأول بدون دعاء ثم أكمل صلاته
- ٢٨ - يجلس في التشهد الأخير متوركاً
- ٢٩ - يقرأ التشهد مع الصلاة على النبي ﷺ
- ٣٠ - يسلم عن يمينه وشماله
- ٣١ - يقول الأذكار المشروعة

(١) صفة هذه الجلسة هي جلسة خفيفة مثل الجلسة بين السجدين ليس فيها ذكر أو دعاء (ابن باز رحمه الله شرح بلوغ المرام الحديث (٣٢٣) .

صفة الصلاة بالأدلة

قال ﷺ (صلوا كما رأيتموني أصلي) رواه البخاري كتاب الأذان (٢٣١)

أقوال وأعمال الصلاة	الدليل ، والمسائل
١ - يسبغ الوضوء	لقوله <small>ﷺ</small> (إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء) متفق عليه، البخاري (٧٩٣) ، ومسلم (٣٩٧) . وإسبغ الوضوء : أن تتوضأ كما توضأ النبي <small>ﷺ</small> قال <small>ﷺ</small> (لا تقبل صلاة بغير طهور) رواه مسلم (٢٢٤)
٢ - يستقبل القبلة بجميع بدنه	لقوله <small>ﷺ</small> (إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة) متفق عليه سبق تخريجه (راجع أحكام استقبال القبلة)
٣ - يجعل له سترة يصلي إليها إن كان إماماً أو منفرداً ولا ينحرف عنها	لقوله <small>ﷺ</small> (إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة وليدن منها) رواه أبو داود (٦٩٨) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٦٩٨) ويكفي في السترة مثل مؤخرة الرحل ^(١) أو يضع سهماً أو عصي يضعها بين يديه أو يخط خطأ ويجعل بينه وبين سترته مقدار ممر شاة أو مقدار مكان السجود ولا يزيد على ثلاثة أذرع ولا يضره من مر بعد ذلك (ويستثنى من ذلك الصلاة في المسجد الحرام والمسجد النبوي في وقت الزحام وغيره من أماكن الزحام) ابن باز
٤ - ينوي بقلبه الصلاة التي يريدتها ولا يتلفظ بالنية ثم يكبر تكبيرة الإحرام قائماً يقول الله أكبر رافعاً يديه إلى حدو منكبيه أو إلى حدو أذنيه مضمومة الأصابع ممدودة . ويكون نظره إلى محل سجوده	لقوله <small>ﷺ</small> (إنما الأعمال بالنيات) متفق عليه، البخاري(١)، ومسلم (١٩٠٧) ، وقوله <small>ﷺ</small> (إذا قمت إلى الصلاة فكبر) متفق عليه، البخاري(٧٩٣) ، مسلم (٣٩٧)، وفي الحديث (كان رسول الله <small>ﷺ</small> إذا قام للصلاة رفع يديه حتى تكون حدو منكبيه ثم كبر) رواه مسلم (٣٩٠) ، وقال <small>ﷺ</small> (لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم أو لتخطفن أبصارهم) رواه مسلم (٤٢٩)
٥ - يضع يده اليمنى على ظهر يده اليسرى فوق صدره	عن وائل بن حجر رضي الله عنه قال (صليت مع النبي <small>ﷺ</small> فوضع يده اليمنى على اليسرى على صدره) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٤٧٩) وقال ابن باز رحمه الله إنسانه حسن ، وفي لفظ (رأيت رسول الله <small>ﷺ</small> إذا كان قائماً في الصلاة قبض بيمينته على شماله) رواه النسائي (٨٨٧) وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي (١٩٣/١)

(١) ثلثي ذراع تقريباً .

(٢) يدرك الأمام تكبيرة الإحرام إذا حضر تكبير الإمام ، وكلما كان تكبير الأماموم للإحرام أقرب من تكبير الإمام كان أفضل .

أقوال وأعمال الصلاة	الدليل، والمسائل
٦ - يقرأ دعاء واحد من أدعية الاستفتاح الواردة . والأفضل أن يفعل هذا تارة وهذا تارة	(اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس اللهم اغسلني بالثلج والماء والبرد) متفق عليه البخاري (٧٤٣) ، مسلم (٥٩٨) أو يقول (سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك) رواه مسلم (٣٩٩)
٧ - يستعين بالله من الشيطان الرجيم	يقول (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم) أو يقول (أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ^(١) ونفخه ^(٢) ونفثه ^(٣)) أخرجه أحمد (٥٠/٣)، وأبو داود (٧٧٥) وغيرهما وحسنه الألباني في صفة صلاة النبي ﷺ ص (٩٠) - ويكفي أن يستعين مرة واحدة في الصلاة وإذا نسي أن يستعين في الركعة الأولى يستعين في الركعة الثانية
٨ - يقول بسم الله الرحمن الرحيم (سراً)	وعن أنس رضي الله عنه قال (صليت خلف رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فلم يجهروا بسم الله الرحمن الرحيم) رواه أحمد (٢٦٤/٣) وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي (٩٠٧)
٩ - يقرأ الفاتحة	قال ﷺ (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) متفق عليه ، البخاري (٢٧٥٦) ومسلم (٣٩٤)
	وهي ركن في حق الإمام والمنفرد لا تصح الصلاة إلا بها وفي حق المأمومين واجبة تسقط بالنسيان والجهل وتسقط في حق المسبوق الذي أدرك الركوع

(١) همزه : نوع من الجنون .

(٢) نفخة : الكبر .

(٣) نفثه : الشعر المذموم .

(٤) لا بد أن يحرك الإنسان بها لسانه وشفتيه لأنها أقوال ولا تتحقق إلا بتحريك اللسان والشفتيين

الدليل ، والمسائل	أقوال وأعمال الصلاة
<p>وفي الحديث (كان رسول الله ﷺ إذا فرغ من قراءة أم القرآن رفع صوته وقال: آمين) رواه الحاكم في المستدرک (٢٢٣/١)، ووافقه الذهبي والبيهقي وقال حديث حسن صحيح (٥٧/٢)</p> <p>وقال ﷺ (إذا قال الإمام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا: آمين فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه) متفق عليه ، البخاري (٧٨٢) ، ومسلم (٤١٠)</p> <p>ومن عجز عن قراءة الفاتحة يقرأ ما تيسر من القرآن فإن عجز عن شيء من القرآن فليفعل بما جاء في هذا الحديث (جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إني لا أستطيع أن آخذ من القرآن شيئاً فعلمني ما يجزئني منه فقال : قل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم) رواه أحمد في المسند (٣٥٣/٤) ، والحاكم (٢٤١/١) وصححه ووافقه الذهبي ، انظر صحيح سنن أبي داود (٨٣٢)</p>	<p>١٠ - يقول بعد الفاتحة (آمين) يقولها جهراً في الصلاة الجهرية وسراً في الصلاة السرية . ومعنى آمين : اللهم استجب</p>
<p>والأفضل في الفجر من طوال المفصل وفي الظهر والعصر والعشاء من أواسطه وفي المغرب^(١) من قصاره لفضل النبي ﷺ في الأغلب ابن باز رحمة الله شرحه على الروض المربع المفصل من (ق إلى الناس) طوال المفصل : من (ق إلى عم) . وأواسطه : من (عم إلى الضحى) . وقصاره : من (الضحى إلى الناس) .</p>	<p>١١ - يقرأ سورة أو جزء من سورة أو ما تيسر من القرآن</p>
<p>وعن سمرة عن النبي ﷺ (أنه كان يسكت سكتتين إذا استفتح الصلاة وإذا فرغ من القراءة كلها) رواه أبو داود (٧٧٨) ، والترمذي (٢٥١) وحسنه . وأما السكتة بعد الفاتحة فالحديث فيها ضعيف فالأفضل تركها. أنظر مجموع فتاوى ابن باز رحمه الله (٨٤/١١)</p>	<p>١٢ - يسكت سكتته خفيفة بعد الفراغ من جميع القراءة</p>

(١) وفي المغرب تارة من طوال المفصل وتارة من قصاره عملاً بالأحاديث الواردة في ذلك . ابن باز رحمه الله ، في كيفية

الدليل ، والمسائل	أقوال وأعمال الصلاة
<p>وفي الحديث (ثم اركع حتى تطمئن راکعاً) متفق عليه ، البخاري (٧٥٧)، مسلم (٣٩٧)</p> <p>ولحديث أبي حميد الساعدي أنه قال لنفر من أصحاب النبي ﷺ (إن كنت أحفظكم لصلاة رسول الله ﷺ رأيته إذا كبر جعل يديه حذو منكبيه وإذا ركع أمكن يديه من ركبتيه (وفرج بين أصابعه)^(١) ثم هصر^(٢) ظهره) رواه البخاري (٨٢٨) ، وأبو داود (٧٣٠ ، ٧٣١) .</p> <p>وعن وابصة بن معبد رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي فكان إذا ركع سوى ظهره حتى لو صب عليه الماء لاستقر) سنن ابن ماجه (٨٧٢) ، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٨٧٢)</p>	<p>١٣ - يركع قائلاً الله أكبر رافعا يديه إلى حذو منكبيه أو حذو أذنيه . جاعلا رأسه حيال ظهره واضعاً يديه على ركبتيه ويفرج بين أصابع يديه ويطمئن في ركوعه</p>
<p>وعن حذيفة رضي الله عنه أنه صلى مع النبي ﷺ فكان يقول في ركوعه (سبحان ربي العظيم) رواه مسلم (٧٧٢) وفي رواية (ثلاث مرات) رواه ابن ماجه وصححه الألباني هذه الزيادة في صحيح ابن ماجه (١٤٧/١) وإرواء الغليل (٣٩/٢ - ٤٠)</p> <p>ومن أدعية الركوع</p> <p>(١) (سبحانك اللهم ربنا ويحمدك اللهم اغفر لي) متفق عليه البخاري (٧٩٤) ، مسلم (٤٨٤)</p> <p>(٢) (سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة) أبو داود (٨٨٣)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١٦٦/١)</p> <p>(٣) (اللهم لك ركعت وبك آمنت ولك أسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي) رواه مسلم (٧٧١) والسنة في الركوع تعظيم الرب ولا يجوز قراءة القرآن في الركوع إلا إذا كان من باب الدعاء .</p>	<p>١٤ - يقول^(٣) في الركوع (سبحان ربي العظيم) مرة واحدة والأفضل أن يقولها ثلاث مرات أو أكثر</p>

(١) ما بين المعكوفين لأبي داود في سننه (٧٣١) ، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١٤١/١) .

(٢) هصر ظهره : أي شناه إلى الأرض ، النهاية (٢٦٤/٥) .

(٣) يجب أن يحرك لسانه بالذكر الواجب في الصلاة من القراءة ونحوها مع القدرة .

الدليل ، والمسائل	أقوال وأعمال الصلاة
<p>قال <small>ﷺ</small> (إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه) متفق عليه البخاري (٧٩٦) ، مسلم (٤٠٩) وقد ورد لها أربع صفات</p> <p>الأولى (ربنا لك الحمد) متفق عليه البخاري (٧٨٩) ، مسلم (٣٩٢)</p> <p>الثانية (ربنا ولك الحمد) متفق عليه البخاري (٢٧٣٢) ، مسلم (٤١١)</p> <p>الثالثة (اللهم ربنا لك الحمد) متفق عليه ، البخاري (٢٧٩٦) ، مسلم (٤٠٩)</p> <p>الرابعة (اللهم ربنا ولك الحمد) رواه البخاري (٩٥) والأفضل للإمام والمنفرد والمأموم أن يقولوا بعد ربنا ولك الحمد (حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه) رواه البخاري (٧٩٩)</p> <p>وقول (ملء السموات وملء الأرض وما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد أهل الثناء والمجد أحق ما قال العبد وكلنا لك عبد اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد اللهم طهرني بالثلج والبرد والماء البارد اللهم طهرني من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الوسخ) رواه مسلم (٤٧٧)</p>	<p>١٥ - يرفع رأسه من الركوع قائلاً (سمع الله لمن حمده) للإمام والمنفرد ثم يقول الإمام والمنفرد والمأموم (ربنا لك الحمد) (١) رافعا يديه حدو منكبيه أو أذنيه ثم يضع يده اليمنى على يده اليسرى على صدره</p>
<p>لقوله <small>ﷺ</small> (ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً) رواه البخاري (٧٥٧)</p> <p>وفي حديث وائل بن حجر رضي الله عنه قال (رأيت النبي <small>ﷺ</small> إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه) رواه أبو داود (٨٣٨) ، والحاكم (٢٢٦/١)</p> <p>وقال صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي ويستقبل بأصابع يديه ورجليه القبلة للحديث (فإذا سجد وضع يديه غير مفترش لا قابضهما واستقبل بأطراف أصابع رجليه القبلة) رواه البخاري (٨٢٨)</p> <p>وفي الحديث (وإذا سجد ضم أصابعه) أخرجه الحاكم وقال حديث صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي (٢٢٤/١)</p> <p>وفي الحديث (واستقبل بأطراف أصابعه القبلة) صحيح ابن خزيمة (٦٤٣)</p> <p>وقال <small>ﷺ</small> أمرت أن أسجد على سبعة أعظم على الجبهة وأشار بيده على أنفه - واليدين والركبتين وأطراف القدمين) متفق عليه ، البخاري (٨١٢) ، مسلم (٤٩٠)</p>	<p>١٦ - يسجد قائلاً الله أكبر ويشرع تقديم ركبتيه قبل يديه ويسجد على الأعضاء السبعة وجوبا. يجافي عضديه عن جنبيه وبطنه عن فخذه وفخذه عن ساقيه ويفرج بين فخذه ويرفع ذراعيه عن الأرض ويطمئن في سجوده</p>

(١) زيادة كلمة (الشكر) لم تثبت فلا تقال .

الدليل ، والمسائل	أقوال وأعمال الصلاة
<p>ومن أدعية السجود (١) (سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي) متفق عليه ، البخاري (٧٩٤) ، مسلم (٤٨٤) (٢) (سبح قدوس رب الملائكة والروح) رواه مسلم (٤٨٧) (٣) سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة) رواه أبو داود (٨٨٣) ، والنسائي (١٠٤٩) ، وأنظر صحيح سنن أبي داود (٨٧٣) (٤) (اللهم لك سجدت وبك أمنت ولك أسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله أحسن الخالقين) رواه مسلم (٧٧١) (ويسن الاجتهاد بالدعاء في السجود)</p>	<p>١٧ - يقول في سجوده (سبحان ربي الأعلى) مرة واحدة والأفضل أن يقولها ثلاث مرات أو أكثر . ولا يجوز قراءة القرآن في السجود</p>
<p>قال <small>صلى الله عليه وسلم</small> (ثم ارفع حتى تطمئن جالساً) رواه البخاري (٧٥٧) ويفرش قدمه اليسرى ويجلس عليها وينصب اليمنى ويستقبل بأصابعها القبلة لحديث عائشة رضي الله عنها وفيه (وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى) رواه مسلم (٤٩٨) ويضع كفيه على ركبتيه أو يضعهما على فخذيه مبسوطة الأصابع</p>	<p>١٨ - يرفع رأسه من السجود قائل الله أكبر ويجلس ويعتدل في جلوسه (الجلسة بين السجدين) والأفضل إطالة هذا الركن بمقدار السجود</p>
<p>ويقول (رب اغفر لي وارحمني واجبرني وارزقني وارفغني) رواه ابن ماجه (٨٩٧) ، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٦٠/١) (اللهم اغفر لي وارحمني وعافني واهدني وارزقني) رواه أبو داود (٨٥٠) . والأفضل إطالة هذا الركن بمقدار السجود</p>	<p>١٩ - يقول في جلوسه بين السجدين (رب اغفر لي)</p>
<p>يقول سبحان ربي الأعلى مرة واحدة والأفضل أن يقولها ثلاث مرات أو أكثر ويأتي بما شاء من أدعية السجود الواردة</p>	<p>٢٠ - يسجد السجدة الثانية قائلاً (الله أكبر)</p>
<p>وفي الحديث (أنه رأى النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small> يصلي فإذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعداً) رواه البخاري (٨٢٣)</p>	<p>٢١ - يرفع رأسه من السجود قائلاً الله أكبر ويجلس جلسة خفيفة تسمى جلسة الاستراحة وهي مستحبة ليس فيها ذكر ولا دعاء</p>

الدليل ، والمسائل	أقوال وأعمال الصلاة
<p>وعن وائل بن حجر رضي الله عنه قال (وإذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه) رواه أبو داود (٨٣٨) وغيره وفي الحديث (وإذا رفع رأسه من السجدة الثانية جلس واعتمد على الأرض ثم قام) رواه البخاري (٨٢٤)</p>	<p>٢٢ - ينهض على صدور قدميه وركبتيه قائماً إلى الركعة الثانية معتمداً على ركبتيه إن تيسر له ذلك وإذا شق عليه اعتمد على الأرض ، ثم يجعل يده اليمنى على اليسرى على صدره</p>
<p>لقوله ﷺ (ثم افعَل ذلك في صلاتك كلها) متفق عليه ، البخاري (٧٩٣) ، مسلم (٣٩٧)</p>	<p>٢٣ - يصلي الركعة الثانية كالأولى إلا في خمسة أمور :</p> <p>(١) لا يكبر تكبيرة الإحرام (٢) لا يقول دعاء الاستفتاح (٣) لا يجدد النية وإنما يستحضر حكمها (٤) لا يطولها كالأولى بل تكون أقصر (٥) لا يتعوذ إلا إذا نسي التعوذ في الركعة الأولى يتعوذ في الركعة الثانية</p>
<p>ويجلس مفترشاً قدمه اليسرى وينصب اليمنى ويستقبل بأصابعها القبلة ويضع يديه على ركبتيه أو على فخذيته ويقبض أصابع اليمنى كلها إلا السبابة فيشير بها إلى التوحيد أو يحلق الإبهام والوسطى ويشير بالسبابة^(١) (وينظر أثناء جلوسه إلى سبابته) سنن النسائي (١٢٧٥) وصححه الألباني في سنن النسائي (٢٧٢/١)</p>	<p>٢٤ - بعد الفراغ من الركعة الثانية يجلس للتشهد</p>

(١) السبابة لا يحركها عند الإشارة إنما تبقى منصوبة إلا عند الدعاء فيحركها، ابن باز رحمه الله ، شرح الروض المربع (في شريط مسجل) .

الدليل ، والمسائل	أقوال وأعمال الصلاة
<p>التشهد الأول : (التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله) متفق عليه البخاري (٨٣١) (٨٣٥) ، مسلم (٤٠٢)</p> <p>التشهد الثاني : (اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد. اللهم^(١) بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد) رواه البخاري (٣٣٧٠)</p>	<p>٢٥ - يقرأ التشهد الأول والثاني إذا كانت الصلاة ركعتين :</p>
<p>ويستعبد بالله من أربع فيقول (اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر فتنة المسيح الدجال) متفق عليه ، البخاري (١٣٧٧) ، مسلم (٥٨٨)</p> <p>ويقول (اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك). رواه أبو داود (١٥٢٢) ، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي دود (١٨٤/١) (ثم يتخير من الدعاء أعجبه إليه فيدعو) متفق عليه البخاري (٨٣١) (٨٣٥) ، مسلم (٤٠٢)</p>	<p>٢٦ - يسلم عن يمينه قائلاً السلام عليكم ورحمة الله وعن شماله قائلاً السلام عليكم ورحمة الله</p>
<p>وعن عامر بن سعد عن أبيه قال كنت أرى رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره حتى أرى بياض خده) رواه مسلم (٥٨٢)</p> <p>اكتفى بالتشهد الأول بدون دعاء ثم ينهض قائماً معتمداً على ركبتيه رافعا يديه إلى حدو منكبيه أو أذنيه قائلاً الله أكبر ويضع يديه على صدره كما كانت ويقراً الفاتحة فقط وإن قرأ في الثالثة أو الرابعة من الظهر زيادة على الفاتحة في بعض الأحيان فلا بأس بثبوت ما يدل على ذلك عن النبي ﷺ ثم يكمل صلاته</p>	<p>٢٧ - إذا كانت الصلاة ثلاثية كالمغرب أو رباعية كالظهر والعصر والعشاء</p>

(١) وردت صفة أخرى بدون اللهم ، أنظر كيفية صلاة النبي ﷺ ، ابن باز رحمه الله ، ص ١٦ .

أقوال وأعمال الصلاة	الدليل، والمسائل
٢٨ - يجلس للتشهد الأخير في الصلاة الرباعية والمغرب متوركاً ويأتي بالتشهد الأول والثاني ثم يدعو ويسلم	وفي الحديث (حتى إذا كانت السجدة التي فيها التسليم آخر رجله اليسرى وقعد متوركاً على شقه الأيسر) رواه أبو داود وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١٤١/١)
٢٩ - يقول الأذكار المشروعة بعد السلام	راجع الأذكار

قراءة النبي ﷺ في الصلوات

م	الصلاة	قراءته ﷺ في الأغلب	قراءته في بعض الأحيان
١	الفجر	من طوال المفصل	المؤمنون، الصافات، الروم، يس
٢	الظهر	من أواسط المفصل	وفي المغرب (بالرسلات، والطور، الأعراف، والأنفال) .
٣	العصر	من أواسط المفصل	ولا بأس أن يقرأ من قصار المفصل في الصباح في السفر والمرض
٤	المغرب	من قصار المفصل	
٥	العشاء	من أواسط المفصل	

سجود السهو

يُسجد سجدتين للسهو ويفعل مثل ما يفعل في سجود الصلاة
 في حالات سجود السهو

الحالة	العمل	مكان سجود السهو
١	من سلم قبل إتمام الصلاة ناسياً	يسجد للسهو بعد السلام
٢	من زاد ^(١) في صلاته ناسياً	يسجد للسهو بعد السلام
٣	شك وبنى على غالب ظنه بزيادة أو نقصان (أي ترجح عنده أحدهما)	يسجد للسهو بعد السلام
٤	من نقص في صلاته واجبا ناسياً	يسجد للسهو قبل السلام
٥	شك وبنى على اليقين (أقل العدد) (لم يترجح عنده شيء)	يسجد للسهو قبل السلام

يجوز السجود للسهو كله قبل السلام أو بعده والأمر في ذلك واسع

(١) إختاره الشيخ ابن عثيمين رحمه الله . الممتع ، ج ٣ ، ص ٤٦٦ .

أسباب^(١) سجود السهو

السبب الأول (الزيادة في الصلاة وهي نوعان)			
مكان السجود	الحكم	أقسامه	النوع
بعد السلام	١- إذا تعمدها المصلي بطلت صلاته . ٢- إن كانت الزيادة سهواً يسجد للسهو	١- زيادة من جنس الصلاة كزيادة قيام أو قعود أو ركوع أو سجود	(١) زيادة الأفعال
	١- لا يشرع لها سجود سهو . ولا فرق فيها بين العمد والسهو إذا كانت يسيرة ٢- الحركة الكثيرة عرفاً تبطل الصلاة	٢- زيادة من غير جنس الصلاة كالمشي والحكة والحركة	
	١- إذا تعمد المصلي فعل ذلك بطلت صلاته ٢- وإن كان سهواً فلا شيء عليه	٣- الأكل والشرب	
بعد السلام	١- إن كان عمداً فهو منهي عنه ٢- وإن كان سهواً يشرع له أن يسجد للسهو	١- زيادة من جنس الصلاة كأن يأتي بقول مشروع في غير محله	(٢) زيادة الأقوال
	١- إن كان متعمداً وليس بجاهل بطلت صلاته ٢- إن كان سهواً أو جهلاً فلا شيء عليه	٢- زيادة من غير جنس الصلاة مثل أن يشمت عاطساً	
بعد السلام	١- إن كان متعمداً بطلت صلاته ٢- إن كان سهواً وطال الفصل أو انتقض وضوؤه بطلت صلاته ٣- إن ذكر قبل أن يطول الفصل أتم صلاته ويسجد للسهو	٣- أن يسلم قبل إتمام الصلاة	

(١) راجع سجود السهو ، الدكتور / سعيد القحطاني (بتصرف) .

السبب الثاني (النقص في الصلاة) وهو ثلاثة أنواع

مكان السجود	الحكم	النوع
قبل السلام	<p>١- إن كان عمداً بطلت صلاته .</p> <p>٢- إن كان سهواً فله أربع حالات</p> <p>الحالة الأولى : إذا ذكره قبل أن يشرع في قراءة ركعة أخرى وجب عليه أن يرجع فيأتي بالركن الذي تركه وما بعده ويسجد للسهو</p>	(١) ترك ركن غير تكبيرة الإحرام مثل ترك الركوع أو السجود
قبل السلام	<p>الحالة الثانية : إذا ذكره بعد شروعه في قراءة ركعة أخرى لغت الركعة التي ترك الركن فيها وقامت الركعة التي تليها مقامها ويسجد للسهو .</p>	
بعد السلام	<p>الحالة الثالثة : إن ذكره بعد السلام والفاصل يسير^(١) يقوم ويستقبل القبلة بدون تكبير ويأتي بركعة كاملة مع التشهد ويسلم ويسجد للسهو إلا أن يكون المتروك تشهداً أخيراً أو جلوساً له فيأتي به ويسلم ويسجد للسهو .</p>	
	<p>الحالة الرابعة : إذا ذكره بعد الصلاة والفاصل كبير وجب عليه إعادة الصلاة .</p>	
	<p>١- إن تركه عمداً بطلت صلاته</p> <p>٢- إن تركه سهواً فله حالتان .</p> <p>الحالة الأولى : إن ذكره قبل الوصول إلى الركن الذي يليه وجب عليه الرجوع ويأتي به</p>	(٢) ترك واجب كالذي يترك إحدى التكبيرات غير تكبيرة الإحرام أو يترك تسبيح الركوع أو تسبيح السجود
قبل السلام	<p>الحالة الثانية : إن ذكره بعد أن وصل إلى الركن الذي يليه فلا يرجع ويسجد للسهو</p>	
	<p>ليس عليه سجود سهو سواء كان متعمداً أم ناسياً</p>	(٣) ترك سنة

(١) كتلات أو أربع أو خمس دقائق وما أشبهها . ابن عثيمين رحمه الله في الممتع ، ٣ / ٤٩٣ .

السبب الثالث (الشك) وهو نوعان :

النوع	أقسامه	الحكم	مكان السجود
(١) أثناء الصلاة	١- الشك في زيادة ركن أو واجب	١- إن كان الشك في الزيادة وقت فعلها يسجد للسهو ٢- إن كان الشك في الزيادة في غير المحل الذي هو فيه لا يسجد للسهو	قبل السلام
	٢- الشك في ترك ركن أو واجب	١- إن شك في نقص ركن أو واجب فتركه فيأتي بالركن أو الواجب حسب التفصيل المعروف ٢- إذا غلب على ظنه أنه فعله فلا يرجع ويسجد للسهو	بعد السلام
(٢) الشك بعد الصلاة	إذا كان الشك وهما بحيث طرأ على الذهن ولم يتيقن فلا يلتفت إليه		

حالات ترك التشهد الأول

م	المسألة	الحكم	مكان السجود
١	إذا ذكر قبل أن تفارق فخذه ساقيه أو قبل أن تفارق ركبته الأرض	يجب عليه الاستقرار والجلوس للتشهد وليس عليه سجود سهو	
٢	إذا ذكر قبل أن يستتم قائماً	يرجع ويأتي بالتشهد ويسجد للسهو	قبل السلام
٣	إذا نهض واستتم قائماً	يكره له الرجوع ، ويسجد للسهو	قبل السلام
٤	إذا ذكر بعد الشروع في القراءة	يحرم عليه الرجوع ويسجد للسهو	قبل السلام

إذا قام المأموم يكمل صلاته بعد سلام الإمام وسجد الإمام للسهو بعد السلام فماذا يعمل ؟

م	المسألة	الحكم	مكان السجود
١	إذا سجد إمامه قبل أن يستتم قائماً	لزمه السجود مع الإمام	
٢	إذا سجد إمامه بعد أن استتم قائماً	إن شاء رجع فسجد مع الإمام وإن شاء أكمل صلاته ويسجد للسهو	بعد السلام
٣	إذا سجد إمامه بعد أن شرع في القراءة	يحرم الرجوع ويسجد للسهو	بعد السلام

فائدة :

سجود السهو واجب لكل شيء يبطل الصلاة عمده

مسائل النسيان في الصلاة

م	المسائل	الحكم
١	من نسي تكبيرة الإحرام	صلاته غير صحيحة
٢	من تخلف عن إمامه في ركن أو ركنين ناسياً أو لم يسمع الإمام	يأتي بما ترك ثم يلحق بالإمام ولا شيء عليه
٣	إذا تخلف عن إمامه في ركن أو ركنين ناسياً أو لم يسمع الإمام حتى وصل الإمام لموقع الأركان في الركعة التي تليها	فتلتغي الركعة السابقة في حق المتخلف وتكون التي تليها مكانها وبعد سلام الإمام يأتي بركعة كاملة ويسجد للسهو بعد السلام
٤	إذا تخلف المأموم عن الإمام حتى فاتته ركن بغير عذر	بطلت صلاة المأموم
٥	ومن سهى فرفع قبل إمامه أو تقدم على إمامه بفعل	وجب عليه الرجوع لما كان عليه ولا شيء عليه مثل أن يرفع من الركوع ناسياً قبل إمامه فيجب عليه الرجوع أو يسلم ناسياً قبل إمامه فعليه الرجوع ولا شيء عليه
٦	من غلبه النوم عن صلاة أو نسيها	يجب عليه أن يصليها إذا ذكرها والأفضل أن يصليها على صفتها سواء كانت جهرية أو سرية
٧	إذا لم يصل الظهر ناسياً وذكرها بعد إقامة صلاة العصر	يدخل مع الإمام بنية الظهر وبعدها يصلي العصر وهكذا باقي الصلوات
٨	إذا لم يصل المغرب ناسياً وذكرها بعد إقامة صلاة العشاء	يدخل مع الإمام بنية المغرب ويجلس بعد الركعة الثالثة ولا يقوم مع الإمام فإذا سلم الإمام يسلم معه ويأتي بالعشاء بعدها

صفة صلاة المريض

- ١ - يجب على المريض أن يتطهر بالماء لرفع الحدث الأصغر والأكبر
- ٢ - فإن لم يستطع الوضوء بنفسه يوضئه غيره
- ٣ - فإن شق عليه الوضوء تيمم بالصعيد الطاهر (راجع التيمم)
- ٤ - ويجب عليه أن يطهر ثوبه وبدنه من النجاسات فإن عجز صلى على حاله وصلاته صحيحة ولا إعادة عليه
- ٥ - ويجب أن يصلي على شيء ظاهر فإن عجز صلى على ما هو عليه وصلاته صحيحة
- ٦ - لا يجوز للمريض أن يؤخر الصلاة عن وقتها فإن شق عليه أن يصلي كل صلاة في وقتها جاز له الجمع بين الظهر والعصر. وبين المغرب والعشاء جمع تقديم أو جمع تأخير على ما تيسر له قال تعالى ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ (سورة البقرة، الآية ١٨٥) ، أما الفجر فلا تجمع إلى ما قبلها ولا إلى ما بعدها .
- ٧ - ويلزم المريض أن يؤدي الفريضة قائماً ولو منحنيّاً ولا بأس إن اعتمد على جدار أو عصا فإن عجز عن القيام أو كان في قيامه مشقة ظاهرة أو تأخر برؤيه أو زيادة مرضه ، صلى قاعداً بأن يجلس متربعا قالت عائشة رضي الله عنها (رأيت النبي ﷺ يصلي متربعا)، رواه النسائي (١٦٦٢) وصححه الألباني في صحيح النسائي (٥٣٨/١) . أو يجلس كجلوس التشهد وله أن يجلس على الهيئة التي تسهل عليه
- ٨ - فإن عجز عن الجلوس صلى على جنبه متجهاً إلى القبلة يوماً بالركوع والسجود ويكون سجوده أخفض من ركوعه يقرب وجهه من الأرض قدر طاقته
- ٩ - والأفضل أن يصلي على جنبه الأيمن فإن عجز عن استقبال القبلة صلى إلى أي جهة تسهل عليه
- ١٠ - وإن عجز عن أن يصلي على جنبه يصلي مستلقياً على قفاه ورجلاه إلى القبلة يوماً بالركوع والسجود فإن عجز عن الإيماء بالركوع والسجود نوى بقلبه القيام والركوع والسجود
- ١١ - الإشارة بالأصبع كما يفعله بعض المرضى ليس بصحيح وليس له أصل من الكتاب والسنة ولا من أقوال أهل العلم .

مسائل

- ١- المريض لا تسقط عنه الصلاة ما دام عقله ثابتاً
- ٢- الإغماء بسبب المرض أو العلاج كالبنج حكمه حكم النوم إذا طال . فإن كان فوق ثلاثة أيام سقط عنه القضاء
- ٣- المريض المصاب بسلس البول أو استمرار خروج الدم أو الريح ولم يبرأ بمعالجته . عليه أن يتوضأ لكل صلاة بعد دخول وقتها ويغسل ما يصيب بدنه وثوبه أو يجعل للصلاة ثوباً طاهراً إن تيسر له ذلك ، ويحتاط لنفسه احتياطاً يمنع انتشار البول أو الدم في ثوبه أو جسمه أو مكان صلاته
- ٤- المريض الذي يحتاج حمل بوله في جهاز أو وعاء أو يحمل مغزياً أثناء صلاته حكمه كحكم المريض المصاب بسلس البول والمستحاضة يتوضأ عند دخول الوقت لكل صلاة ويصلي وصلاته صحيحة .
- ٥- إذا كان المريض مسافراً للعلاج فإنه يقصر الصلاة الرباعية فيصلي الظهر والعصر والعشاء ركعتين حتى يرجع إلى بلده طالبت مدة سفره أم قصرت .

الصلاة في الحج

يسن للحاج أن يذهب إلى منى ويصلي الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر قصراً للرباعية كل صلاة في وقتها (بدون جمع)	يوم التروية	١
يخطب الإمام خطبة واحدة ثم يؤذن المؤذن ثم يقيم فيصلون الظهر ركعتين ثم يقيم ويصلون العصر ركعتين ولا يصلي بينهما شيئاً	يوم عرفة	٢
إذا غربت الشمس يوم عرفة يدفع الحاج إلى مزدلفة فإذا وصلوها يؤذن للصلاة ثم تقام الصلاة ويصلون المغرب ثلاث ركعات ثم تقام صلاة العشاء ويصلونها ركعتين من حيث دخولهم لفعل النبي ﷺ ثم يبيتون فإذا طلع الفجر يؤذن للصلاة وتصلى السنة الراتبة ثم تقام الصلاة ويصلون صلاة الفجر في أول وقتها	ليلة مزدلفة	٣
١- يصلون جميع الصلوات في أوقاتها مع قصر الرباعية كل صلاة بأذان وإقامة ٢- كان النبي ﷺ يترك السنن الرواتب في السفر إلا راتبة الفجر فكان يحافظ عليها ٣- وتسن المحافظة على باقي النوافل مثل تحية المسجد ، وصلاة الوتر ، وصلاة الليل ، وصلاة الضحى ، وصلاة الوضوء ، وصلاة التوبة	في منى يوم النحر وأيام التشريق	٤

مسائل

- ١ - يجب على الحجاج وغيرهم أن يؤدوا الصلاة جماعة في المساجد
- ٢ - إذا كانوا في مخيم واحد أو مكان واحد يصلون جماعة واحدة إذا كان لا يوجد مسجد قريب
- ٤ - الحجاج من أهل مكة يقصرون الصلاة في منى وعرفات ومزدلفة مع باقي الحجاج ، وإذا خرجوا منها يتمون الصلاة .

صلاة الجمعة

قال ﷺ (من اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر ثم ادهن أو مس من طيب ثم راح فلم يفرق بين اثنين فصلى ما كتب له ثم إذا خرج الإمام أنصت غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى) رواه البخاري (٨٨٣ - ٩١٠)

قال ﷺ : (إذا كان يوم الجمعة وقفت الملائكة على باب المسجد يكتبون الأول فالأول ، ومثل المهجر ^(١) كمثل الذي يهدي بدنه ، ثم كالذي يهدي بقرة ، ثم كبشا ، ثم دجاجة ، ثم بيضة . فإذا خرج الإمام طووا صفوفهم ويستمعون الذكر) متفق عليه : البخاري (٩٢٩) ومسلم (٨٥٠) .

قال ﷺ (إن في الجمعة تسعة لا يوافقها عبد مسلم قائم يصلي يسأل الله خيراً إلا أعطاه إياها) متفق عليه - البخاري ٩٣٥ - مسلم ٨٥٢

وفي رواية (فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر) صححه الألباني في صحيح النسائي ٤٤٨/١

قال ﷺ (إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعا) رواه مسلم (٨٨١) (أي في المسجد)

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه ﷺ كان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين في بيته . رواه مسلم (٨٨٢)

قال ﷺ (لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين) رواه مسلم (٨٦٥)

وقال ﷺ (من ترك ثلاث جمع تهاوناً بها طبع الله على قلبه) رواه أبو داود (١٠٥٢) وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي (٤٤٢/١)

مسائل

- ١ - حكمها فرض عين على الرجال في الحضر
- ٢ - وقتها من زوال الشمس حتى يصير ظل كل شيء مثله
- ٣ - يسن تعجيلها بعد الزوال
- ٤ - صفتها : بعد الأذان يجب أن يخاطب الإمام واقفاً خطبتين يفصل بينهما بجلوس خفيف ، يحمد الله فيهما ويعظ الناس ويقرأ شيئاً من القرآن ولو آية ويصلي على رسول الله ﷺ . ويقدم المؤذن ويصلي الإمام ركعتين يجهر فيهما بالقراءة ويستحب أن يقرأ .

(١) المبكر .

الركعة الثانية	الركعة الأولى	الصفة
المنافقون	الجمعة	١
الغاشية	الأعلى	٢
الغاشية	الجمعة	٣

- ٥ - يشترط لها ما يشترط للصلاة المكتوبة
- ٦ - يسن لها الاغتسال والطيب للرجال ولبس أحسن الثياب ويكر إتيها ماشياً بسكينة ووقار
- ٧ - إذا دخل المسجد والمؤذن يؤذن فالأفضل أن يتابع المؤذن ثم يصلي تحية المسجد ويتجوز فيهما ليتفرغ لسماع الخطبة
- ٨ - يجب الإنصات للخطيب ويحرم العبث بالحصى وغيره ويحرم الكلام والخطيب يخطب حتى تسميت العاطس ورد السلام (وإذا مد إليه أحد يده ليصافحه جاهلاً فليضع يده في يده بدون كلام ويخبره بعد الخطبة أن الكلام أثناء الخطبة لا يجوز)
- ٩ - يستحب في الخطبة الدعاء لإمام المسلمين بالصلاح والهداية والتوفيق لكل خير
- ١٠ - يؤمن الناس على دعاء الإمام بصوت خفيف بدون رفع الأيدي. إلا إذا استسقى الإمام في الخطبة فالسنة أن يرفعوا أيديهم .
- ١١ - لا يجوز السفر إذا دخل وقتها حتى يصلها وذلك لمن تلزمه الجمعة إلا إذا كان سيصلي في طريقه صلاة جمعة .
- ١٢ - ومن كان مسافراً وصلى الجمعة مع أهل بلد فلا يجوز له أن يجمع معها العصر بل يصلي العصر في وقتها
- ١٣ - يحرم البيع والشراء بعد الأذان الثاني وهو الأذان الذي يكون بين يدي الإمام .
- ١٤ - من فاتته الركعة الثانية من صلاة الجمعة يدخل مع الإمام في الصلاة فإذا سلم الإمام يأتي بأربع ركعات (يصلها ظهراً)
- ١٥ - من فاتته صلاة الجمعة مع الإمام يصلها ظهراً (أربع ركعات) لغير المسافر
- ١٦ - يحرم على الخطيب ذكر عورات المسلمين عامة والعلماء وولاة الأمور خاصة .
- ١٧ - يسن تقصير الخطبة وإطالة الصلاة .
- ١٨ - يجب على الخطيب بيان أحكام الدين بأسلوب سهل يعقله المأمومون .
- ١٩ - إذا تغيب خطيب الجمعة واحتاج جماعة المسجد من يخطب لهم . فيجزئ أن يقوم أحدهم فيبدأ بحمد الله وذكر الشهادتين والوصية بتقوى الله ويأتي ولو بأية ، وإن قرأ سورة ق أجزئهم ذلك ويصلى على النبي ﷺ في الخطبة الثانية، ويختم بالدعاء .

صلاة الكسوف والخسوف

- ١ - صفتها : تصلى ركعتين بأربع ركوعات
أ- الركعة الأولى : يكبر ويقراً جهراً الفاتحة ثم يقرأ شيئاً من القرآن ويطيل القراءة تطويلاً لا يشق على الناس ثم يركع ثم يرفع من الركوع ويقراً الفاتحة ثم يقرأ أقل من قراءته الأولى ثم يركع ويسجد سجدتين
ب- الركعة الثانية : ثم يقوم للركعة الثانية ويفعل فيها مثل ما فعل في الأولى لكنها دون الأولى في الطول ثم يتشهد ويسلم
- ٢ - وقتها : من حدوث الكسوف إلى التجلي وتصلى في أي وقت حصل فيه الكسوف أو الخسوف من ليل أو نهار حتى في وقت النهي
- ٣ - حكمها : سنة مؤكدة وتصلى في الحضر والسفر

مسائل

- ١ - يسن للنساء حضور الصلاة
- ٢ - ينادى لها بقوله (الصلاة جامعة)
- ٣ - ويجوز تكرار قول (الصلاة جامعة)
- ٤ - إذا تجلى الكسوف أو الخسوف أثناء الصلاة أتمها خفيفة
- ٥ - لا يشرع تكرار الصلاة حتى ولو بقي الخسوف والكسوف ويسن الاستغفار والإكثار من ذكر الله والعق والصدقة
- ٦ - ومن فاتته الركوع الأول (من كل ركعة) فاتته الركعة ويأتي بركعة كاملة بركوعين
- ٧ - ويجوز أن تصلى فرادى وفي الجماعة أفضل
- ٨ - ولا تقضى صلاة الخسوف والكسوف بعد التجلي
- ٩ - وتصلى^(١) الفريضة ثم تصلى صلاة الخسوف والكسوف
- ١٠ - وتقدم صلاة الجنازة إن وجدت على صلاة الخسوف والكسوف
- ١١ - ويسن أن يخطب الإمام واقفاً خطبة واحدة بعد الصلاة لأن النبي ﷺ فعل ذلك .

صلاة العيدين

- ١ - حكمها : فرض كفاية على الرجال ، وحضور الخطبة سنة
- ٢ - وقتها : من بعد طلوع الشمس بربع ساعة تقريباً إلى الزوال
- ٣ - صفتها : يصلي ركعتين يجهر الإمام فيها بالقراءة ويكبر في الركعة الأولى بعد تكبيرة الإحرام (ست تكبيرات) وفي الثانية بعد تكبيرة الانتقال (خمس تكبيرات)، يقرأ في الأولى (بسم اسم ربك الأعلى أو ق) وفي الثانية (بالغاشية أو القمر) ويخطب بعد الصلاة خطبتين يفصل بينهما بجلوس خفيف

(١) إذا كان الوقت بعد الصلاة وقت نهي كالفجر والعصر في الأفضل أن يبدأ بصلاة الكسوف والخسوف ثم يصلي الفريضة في وقتها .

- ٤ - التكبيرات التي بعد تكبيرة الإحرام وقبل قراءة الفاتحة سنة وإن قال بينها سبحان الله والحمد لله وصلى الله علي محمد . فحسن كما فعل ابن مسعود رضي الله عنه وغيره .
- ٥ - يسن الاغتسال والتطيب للرجال ولبس أحسن الثياب والتكبير إليها ماشياً كبيراً لله وإذا خرج من طريق رجع من طريق آخر
- ٦ - ويسن تعجيل صلاة الأضحى وتأخير صلاة الفطر
- ٧ - ويسن في عيد الفطر أن يأكل قبل خروجه إلى المصلى تمرات والأفضل أن تكون وتراً ، أما عيد الأضحى فالأفضل أن لا يأكل حتى يرجع من المصلى فيأكل من أضحيته .
- ٨ - يسن التكبير والإكثار من الاستغفار
- ٩ - المشروع أن لا يكبر الناس جميعاً بل كل يكبر وحده .
- ١٠ - ليس لها أذان ولا إقامة ولا يقول الصلاة جامعة
- ١١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما (أن النبي ﷺ خرج يوم الفطر فصلى ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها ومعها بلال) متفق عليه، البخاري (٩٨٩)، ومسلم (٨١٤)
- ١٢ - وتصلى خارج البلد لفعله ﷺ
- ١٣ - إذا كان هناك عنبر من مطر أو ريح أو برد أو غير ذلك فلا بأس أن تصلى في المسجد
- ١٤ - إذا صليت في المسجد فيسن الإتيان بتحية المسجد
- ١٥ - من فاتته صلاة العيد سن له قضاؤها على صفتها . وإن جلس ولم يصل واستمع الخطبة فلا شيء عليه
- ١٦ - وإذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد سقطت الجمعة عن من صلى العيد ويصلون الظهر في المساجد ، إلا الإمام فإنه يجب عليه أن يقيم صلاة الجمعة ليشهدها من شاء شهودها ومن لم يشهد صلاة العيد
- ١٧ - ويسن للنساء حضور الصلاة والاستماع للخطبة

صلاة الاستسقاء

- ١ - حكمها سنة مؤكدة إذا أجدبت الأرض وقحط المطر
- ٢ - وقتها بعد طلوع الشمس بربع ساعة تقريباً وحتى الزوال
- ٣ - صفتها هي مثل صلاة العيد في الصفة : تصلى ركعتين يجهر فيهما بالقراءة ويكبر في الأولى بعد تكبيرة الإحرام (ست تكبيرات) وفي الثانية بعد تكبيرة الانتقال (خمس تكبيرات) .
- ٤ - ويقرأ (سبح اسم ربك الأعلى ، الغاشية) ، أو ما تيسر من القرآن
- ٥ - ويخطب بعدها خطبة واحدة يكثر فيها من الاستغفار ويعظ الناس ويأمرهم بتقوى الله وطاعته وطاعة رسوله ﷺ ويخوفهم من الوقوع في المعاصي ، ويوصي برد المظالم إلى أهلها ويأمرهم بالصدقة وصلة الأرحام
- ٦ - يسن أن تصلى في صحراء قريبة فإن شق ذلك على الناس بسبب البرد والمطر فتصلى في المسجد

- ٧ - ليس لها أذان ولا إقامة ولا ينادى لها بقوله (الصلاة جامعة)
- ٨ - يسن الخروج بتواضع وخشوع وتذلل وتضرع لقول ابن عباس رضي الله عنهما (إن رسول الله ﷺ خرج متبذلاً^(١) متواضعاً متضرعاً^(٢) حتى أتى المصلى) رواه أبو داود (١١٦٥)، النسائي (١٥٠٥) وحسنه الألباني في صحيح سنن النسائي (٤٨٦/١)
- ٩ - إذا جاء للمصلي يجلس ولا يصلي قبلها شيئاً إلا إذا كانت في المسجد فيصلّي تحية المسجد
- ١٠ - يسن للإمام الإكثار من الدعاء والاستغفار في الخطبة ويرفع يديه عند الدعاء
- ١١ - يسن للمؤمنين رفع أيديهم وهم جلوس ويؤمنوا على دعاء الإمام إذا استسقى أثناء الخطبة
- ١٢ - يشترط لها ما يشترط للصلاة المكتوبة
- ١٣ - يسن بعد الخطبة استقبال القبلة وتحويل الرءاء ويرفع يديه ويدعو سرا
- ١٤ - يسن إذا نزل المطر أن يقف المسلم في أوله ليصيبه منه ويقول (اللهم صيباً نافعا) رواه البخاري (١٠٣٢)
- ١٥ - يقول (مطرنا بفضل الله ورحمته) متفق عليه، البخاري (١٠٣٨)، مسلم (٧١)
- ١٦ - إذا خرجوا للمصلى فأمطروا قبل أن يصلوا، صلوا شكراً لله تعالى وحمده ودعوه

صلاة الخوف^(٣)

لها عدة صفات ومن تلك الصفات :

أن يصلي الإمام بالطائفة الأولى ركعتين ويسلم بهم وينصرفون ثم يصلي الإمام بالطائفة الثانية ركعتين ويسلم بهم فتكون للإمام أربع ركعات ولكل طائفة ركعتان .

مسائل

- ١ - لا يشترط فيها استقبال القبلة
- ٢ - يكونون قبالة العدو
- ٣ - يجب حمل السلاح في الصلاة
- ٤ - فإذا حمي وطيس المعركة ولم يتمكن من جمع الصفوف يصلون فرادى حسب حالهم إلى القبلة وإلى غيرها يوماً بالركوع والسجود قدر استطاعتهم ويوجهون الضرب والطعن ويكفرون ويفرون وصلاتهم صحيحة لقوله تعالى ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ (البقرة ٢٣٩) والرجال جمع راجل . والركبان جمع راكب أي فصلوا على أي حال كنتم من المشي والوقوف أو الركوب .

(١) التبذل : ترك التزين والتهيؤ بالهيئة الحسنة الجميلة ، جامع الأصول ابن الأثير (٩٢/٦)

(٢) متضرعاً : المتضرع : المبالغ في السؤال والرغبة ، جامع الأصول ابن الأثير (٩٢/٦)

(٣) راجع صلاة المؤمن ، ٧١٤/٢ .

- وذهب فريق من أهل العلم إلى جواز تأخير الصلاة عن وقتها والحالة هذه إذا اشتد الخوف بحيث لا يمكن أن يتدبر الإنسان ما يقول أو يفعل واستدلوا بتأخير النبي ﷺ الصلاة في غزوة الأحزاب وفعل الصحابة رضي الله عنهم في فتح تستر.
- ٥- إن غلب على ظنه إغارة عدو فصلى صلاة الخوف ثم تبين له أنه غير عدو فصلاته صحيحة.
- ٦- إن بدأ صلاته خائفاً ثم أمن فيها أتمها صلاة آمن.
- ٧- إن بدأ صلاته آمناً ثم خاف فيها يصلها صلاة خوف.
- ٨- صلاة الخوف تصلى إذا احتاجها المسلم وتجزئ عن الصلاة المفروضة.

صلاة الجنازة وما يتعلق بها من أحكام

<p>قال ﷺ (ما من ميت تصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له إلا شفعوا فيه) رواه مسلم (٩٤٧)</p> <p>وقال ﷺ (ما من رجل مسلم فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً إلا شفعهم الله فيه) رواه مسلم (٩٤٨)</p> <p>وقال ﷺ (من شهد الجنازة حتى يصلى عليها فله قيراط ومن شهدا حتى تدفن فله قيراطان) قيل وما القيراطان؟ قال (مثل الجبلين العظيمين) رواه مسلم (٩٤٥)</p>		
<p>١ - ينوي بقلبه صلاة الجنازة</p> <p>٢ - يكبر ويتعوذ ويسلم</p> <p>٣ - يقرأ الفاتحة وسورة قصيرة مثل الإخلاص أو العصر أو بعض الآيات</p> <p>٤ - ثم يكبر رافعاً يديه</p> <p>٥ - ثم يصلي على النبي ﷺ كما يصلي في التشهد في صلاة الفريضة</p>	<p>٦ - ثم يكبر رافعاً يديه</p> <p>٧ - ثم يدعو للميت</p> <p>٨ - ثم يكبر رافعاً يديه</p> <p>٩ - ويسلم تسليمه واحدة عن يمينه قائلاً السلام عليكم ورحمة الله</p>	<p>صفة الصلاة على الميت المسلم</p>

مسائل تتعلق بصلاة الجنازة

- ١ - ويشترط لها ما يشترط للصلاة المكتوبة
- ٢ - يقوم الإمام عند رأس الرجل ووسط المرأة
- ٣ - تصلى في كل وقت ما عدا أوقات النهي الثلاثة وهي :
 - أ - حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع
 - ب - حين يقوم قائم الظهيرة حتى يميل
 - ج - وعند غروب الشمس حتى تغرب
- ٤ - يصلى على السقط إذا كان له أربعة أشهر فأكثر (ويدعى له ويدعى لوالديه بالغفرة والرحمة)

- ٥ - إذا مات الغائب ببلد ولم يصل عليه أو كان للميت شأن في الإسلام فيصلى عليه صلاة الغائب
- ٦ - لا يصلى على شهيد المعركة ولا يغسل
- ٧ - تجوز الصلاة على من قتل خطأ
- ٨ - الأفضل أن يصلى على الجنازة خارج المسجد وإن صلي عليها في المسجد فلا بأس
- ٩ - إذا اجتمعت أكثر من جنازة صلى عليها جميعاً صلاة واحدة يقدم الرجال مما يلي الإمام ثم الصبيان ثم النساء
- ١٠ - ليس في صلاة الجنازة دعاء استفتاح
- ١١ - يسن رفع اليدين مع كل تكبيرة ، ويسن الاستعاذة والإسراع بالقراءة وأن يدعو لنفسه ولوالديه وللمسلمين وأن يسكت قليلاً بعد التكبيرة الرابعة قبل أن يسلم وأن يضع يده اليمنى على اليسرى على صدره ويقف المأمومون خلف الإمام ويسن أن يصطفوا ثلاثة صفوف على الأقل لقوله ﷺ (من صلى عليه ثلاثة صفوف فقد أوجب) رواه الترمذي (١٠٢٨)
- ويسن الدعاء للميت بقوله (اللهم اغفر لحينا وميتنا وحاضرنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وأنثانا ، اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفلنا بعده) رواه أبو داود (٣٢٠١) ، وصححه الألباني في صحيح أبو داود (٣٠٠/٢)
- ويقول (اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه وأكرم نزله ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس وأبدله داراً خيراً من داره وأهلاً خيراً من أهله وزوجاً خيراً من زوجته وأدخله الجنة وأعدّه من عذاب القبر أو من عذاب النار) رواه مسلم (٩٦٣)
- فإن كان الميت أنثى أنتى الضمير يقول اللهم اغفر لها
- ١٢ - يسن الإسراع بالجنازة
- ١٣ - حمل الجنازة خاص بالرجال ولا يجوز للنساء إتباع الجناز
- ١٤ - السنة المشي لمن قدر عليه ولا بأس بالركوب عند الحاجة والراكب يمشي خلف الجنازة والماشي أمامها وعن يمينها وعن شمالها ومن خلفها .
- ١٥ - لا يجوز إتباع الجناز بما يخالف الشرع . مثل رفع الصوت بالبكاء أو البخور والطبل والنياحة والتصفيق
- ١٦ - لا يستحب رفع الصوت مع الجنازة لا بقراءة ولا ذكر ولا غير ذلك
- ١٧ - يجوز حمل الجنازة على السيارة ونحوها
- ١٨ - يستحب لمتابع الجنازة أن يكون خاشعاً متذكراً لأمر الآخرة

النوافل والسنن المؤكدة وصلاة الطواف

صلاة الضحى (صلاة الأوابين) سنة مؤكدة

- ١ - قال ﷺ (يصبح على كل سلامى^(١) من أحدكم صدقة فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليل صدقة وكل تكبيرة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى) رواه مسلم (٧٢٠)
- ٢ - قال ﷺ (من صلى الفجر في جماعة ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين كانت له كأجر حجة وعمرة : تامة تامة تامة) رواه الترمذي (٥٨٦) وحسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي ١ / ١٨١
- ٢ - عدد ركعاتها : ركعتان أو أربع ركعات أو ست ركعات أو ثمان ركعات (يسلم بين كل ركعتين) وقال ابن باز رحمه الله لأحد لها على الصحيح وأقلها ركعتان
- ٣ - تصلى في الحضر والسفر
- ٤ - وقتها : بعد طلوع الشمس بربع ساعة تقريباً حتى قبل الزوال بعشر دقائق تقريباً وأفضل وقتها (حين ترمض الفصال)^(٢)

تحية المسجد ، سنة مؤكدة

- ١ - قال ﷺ : (إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين) متفق عليه ، البخاري (٤٤) ، ومسلم (٧١٤) .
- ٢ - تصلى في الحضر والسفر
- ٣ - وقتها : في أي وقت دخل فيه المسجد

صلاة التوبة ، سنة

- ١ - قال ﷺ (ما من عبد يذنب ذنباً فيحسن الطهور ثم يقوم فيصلّي ركعتين ثم يستغفر الله إلا غفر الله له) رواه أبو داود (١٥٢١) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢٨٣/١)
- ٢ - عدد ركعاتها : ركعتان
- ٣ - تصلى في الحضر والسفر
- ٤ - وقتها : تصلى بعد الوقوع في الذنب مباشرة وفي أي وقت وقع منه ذنب (حتى في وقت النهي)

(١) سلامى : أصله عظام الأصابع وسائر الكف ثم استعمل في جميع عظام البدن ومفاصله ، شرح النووي على

صحيح مسلم (٢٤٢/٥)

(٢) ترمض الفصال : أي حين تحتر الرمضاء فتحرق خفاف الصغار من أولاد الإبل ، شرح النووي على صحيح

مسلم (٢٧٦/٦)

صلاة الوضوء ، سنة مؤكدة

١ - قال ﷺ (ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يقوم فيصلّي ركعتين مقبلا عليهما بقلبه ووجهه إلا وجبت له الجنة) رواه مسلم (٢٣٤) وفي رواية (لا يحدث فيهما نفسه غضر الله له ما تقدم من ذنبه) متفق عليه ، البخاري (١٦٤) ، مسلم (٢٢٦)

وقال ﷺ يابلال حدثني بأرجى عمل عملته في الإسلام فإني سمعت دف نعليك بين يدي في الجنة قال : ما عملت عملاً أرجى عندي أني لم أتطهر طهوراً في ساعة ليل أو نهار إلا صليت بذلك الطهور ما كتب لي أن أصلي) متفق عليه ، البخاري (١١٤٩) واللفظ له ، ومسلم (٢٤٥٨)

٢ - عدد ركعاتها : ركعتان

٣ - تصلى في الحضر والسفر

٤ - وقتها : في أي وقت توضأ فيه وضوءاً حسناً

٥ - الوضوء الحسن : أن يتوضأ كما توضأ النبي ﷺ (راجع صفة الوضوء)

صلاة الاستخارة ، سنة

١ - قال ﷺ (إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل : اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر (ثم يسميه بعينه) خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال عاجل أمري وأجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال عاجل أمري وأجله فاصرفه عني واصرفني عنه وأقدر لي الخير حيث كان ثم أرضني به) وفي لفظ ثم رضني به . رواه البخاري (١١٦٢ ، ٦٣٨٢ ، ٧٣٩٠)

٢ - عدد ركعاتها : ركعتان والدعاء فيها يكون بعد السلام من الصلاة والأفضل أن يرفع يديه لأن رفعهما من أسباب استجابة الدعاء .

٣ - تصلى في الحضر والسفر

٤ - وقتها في أي وقت هم فيه بأمر جائز شرعاً والأفضل أن يصليها في غير وقت النهي

٥ - ينبغي للمسلم أن يستشير أهل الاختصاص الناصحين ثم يستخير ويتوكل على الله وسوف يوفقه الله لكل خير

صلاة القدوم من السفر، سنة

- ١ - وفي الحديث (أن رسول الله ﷺ كان لا يقدم إلا نهاراً في الضحى فإذا قدم بدأ بالمسجد فصلى ركعتين ثم جلس فيه) متفق عليه ، البخاري (٤٤٣) ، مسلم (٧١٦)
- ٢ - عدد ركعاتها : ركعتان
- ٣ - وقتها : في أي وقت قدم فيه من السفر والأفضل أن يقدم في أول النهار لفعله ﷺ

صلاة الطواف ، سنة

- ١ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال (قدم النبي ﷺ فطاف بالبيت سبعاً وصلى خلف المقام ركعتين....)رواه البخاري (٤٨٧/٣)
- ٢ - عدد ركعاتها : ركعتان يقرأ في الركعة الأولى الفاتحة والكافرون ويقرأ في الثانية الفاتحة والإخلاص
- ٣ - وقتها تصلى بعد الطواف وفي أي وقت طاف فيه
- ٤ - تصلى خلف المقام إن تيسر وإلا في أي مكان في المسجد
- ٥ - يسن تخفيفها وليس بعدها دعاء بل ينصرف لإكمال عمرته إن كان معتمراً لأن الناس بحاجة إلى هذا المكان فلا ينبغي أن يمكث فيه طويلاً

صلاة الوتر سنة مؤكدة

- ١ - قال ﷺ (يا أهل القرآن أوتروا فإن الله عز وجل وتر يحب الوتر) رواه النسائي (١٦٦٦) ، وابن ماجه (١١٦٩) ، وغيرهما وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٩٣/١)
- ٢ - وقته من بعد صلاة العشاء حتى الفجر
- ٣ - الوتر يكون بركعة واحدة (وبه تختم صلاة الليل وصلاة التراويح)
- ٤ - إن اقتصر على الوتر في ليلته ولم يصل صلاة الليل فلا بأس والأفضل أن يصلي مع الوتر شيئاً لأن صلاة الليل لها فضل عظيم

الصلاة بين الأذان والإقامة ، سنة

- ١ - قال ﷺ : (بين كل أذانين صلاة ، بين كل أذانين صلاة ، قال في الثالثة لمن شاء) البخاري (٦٢٤ ، ٦٢٧) والمراد بالأذانين : الأذان والإقامة
- ٢ - ليس لها عدد معين
- ٣ - يسلم بين كل ركعتين

صلاة التراويح (قيام رمضان) سنة مؤكدة

- ١ - قال ﷺ (من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه) متفق عليه ، البخاري (٣٧) ، مسلم (٧٥٩) .
- ٢ - عدد ركعاتها : ليس لها حد معين لقول النبي ﷺ (صلاة الليل مثنى مثنى) متفق عليه ، البخاري (٩٩٠) ، ومسلم (٧٤٩) والأفضل الاقتصار على إحدى عشرة ركعة أو ثلاث عشرة ركعة يسلم بين كل ركعتين ويوتر بواحدة لفعل النبي ﷺ في رمضان وغير رمضان)
- ٣ - وقتها من بعد صلاة العشاء حتى الفجر وأفضل وقتها الثلث الأخير من الليل
- ٤ - يسن لها الجماعة
- ٥ - يسن الاجتهاد في العشر الأواخر من رمضان والاجتهاد يشمل ما يلي :
 - أ - الاقتصار على إحدى عشرة ركعة أو ثلاث عشرة ركعة مع تطويل القراءة وإطالة السجود والركوع وهذا هو الأفضل
 - ب- زيادة عدد الركعات مع عدم تطويل القراءة
- ٦ - ويسن القنوت قبل الركوع وبعده والأفضل أن يكون بعد الركوع والدعاء المأثور في القنوت ما ورد عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولها في قنوت الوتر (اللهم اهدني فيمن هديت ، وعافني فيمن عافيت ، وتولني فيمن توليت ، وبارك لي فيما أعطيت وقتني شر ما قضيت فإنك تقضي ولا يقضى عليك ، إنه لا يذل من واليت ، ولا يعز من عاديت) ^(١) (سبحانك) ^(٢) ، تباركت ربنا وتعاليت) ^(٣)
- وعن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول في آخر وتره (اللهم إني أعوذ برضائك من سخطك - وبمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك) رواه أحمد في المسند (٩٦/١) ، والنسائي (١٧٤٧) وغيرهما ، وصححه الألباني في إرواء الغليل (١٧٥/٢)
- ٧ - يسن أن يختم قنوته بالصلاة على النبي ﷺ لفعل الصحابة رضي الله عنهم
- ٨ - يسن رفع الأيدي في دعاء القنوت وإن مسح وجهه بعد الدعاء فلا بأس وتركه أولى
- ٩ - يسن تأمين المأمومين خلف الإمام
- ١٠ - يسن الاقتصار في دعاء القنوت على ما ورد من الدعاء عن النبي ﷺ وإن زاد ودعا لنفسه ولوالديه وأهله وأرحامه وللمسلمين أحياتهم وأمواتهم فلا بأس
- ١١ - يسن بعد السلام من الوتر أن يقول (سبحان الملك القدوس) ثلاث مرات يمد بها صوته وفي الأخيرة يقول (رب الملائكة والروح) رواه النسائي (١٦٩٩) وغيره ، وما بين معكوفين للدارقطني ، وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي (٢٧٢/١)

(١) زادها الطبراني في المعجم الكبير (٧٣/٣) رقم ٢٧٠٣

(٢) زادها الترمذي (٤٦٤)

(٣) رواه احمد ١٩٩/١ ، وأبو داود (١٤٢٥) ، وصححه الألباني في إرواء الغليل (١٧٢/٢) رقم ٤٤٩ .

صلاة الليل (التهجّد - قيام الليل) سنة مؤكدة

- ١ - يقول تعالى ﴿ وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا ﴾ (سورة الضحان، الآية : ٦٤) ويقول تعالى ﴿ كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴿١٧﴾ وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ (سورة الذاريات، الآيات ١٧ - ١٨)
وقال ﷺ (..... أفضل الصلاة بعد المكتوبة صلاة الليل) رواه مسلم (١١٦٣)
قال ﷺ : (صلاة الرجل تطوعا حيث لا يراه الناس تعدل صلاته على أعين الناس خمسا وعشرين) رواه أبو يعلى في مسنده، انظر صحيح الجامع (٣٨٢١)
وقال ﷺ (إن في الليل لساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله خيرا من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه وذلك كل ليلة) رواه مسلم (٧٥٧) ، وقال ﷺ لعبد الله بن عمر (يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل فترك قيام الليل) متفق عليه البخاري (١١٥٢) ، مسلم (١١١٩)
وقال ﷺ (يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد يضرب على مكان كل عقدة : عليك ليل طويل فارقد فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة ، فإن توضأ انحلت عقدة فإن صلى انحلت عقدة فأصبح نشيطا طيب النفس وإلا أصبح خبيث النفس كسلان) متفق عليه ، البخاري (١١٤٢)، مسلم (٧٧٦)
وعن عائشة رضي الله عنها قالت (كان ﷺ يقوم من الليل حتى تتفطر قدماه فقالت عائشة لم تصنع هذا يارسول الله وقد غضر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ .
قال ﷺ (أفلا أكون عبدا شكورا) متفق عليه ، بخاري (٤٨٣٦) ، ومسلم (٢٨١٩)
قال ﷺ (إذا استيقظ الرجل من الليل وأيقظ امرأته وصليا ركعتين كتبا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات) أبو داود وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود ٢٤٣ / ١
- ٢ - وقتها : من بعد صلاة العشاء حتى الفجر وأفضل وقتها الثلث الأخير من الليل لقوله ﷺ (ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول : من يدعوني فأستجيب له ؟ من يسألني فأعطيه ؟ من يستغفري فأغفر له ؟ فلا يزال كذلك حتى يضيء الفجر) متفق عليه ، البخاري (١٤٥) ، مسلم (٧٥٨)
- ٣ - يصلّيها المسلم بمفرده إلا في رمضان فتصلي جماعة في المسجد
- ٤ - عدد ركعاتها : ليس لها حد معين والأفضل الاقتصار على إحدى عشرة ركعة أو ثلاث عشرة ركعة لفعل النبي ﷺ (يسلم بين كل ركعتين ويوتر بواحدة.....) رواه مسلم (٧٣٦)
- ٥ - يسن أن يفتح قيامه وتهجده بركعتين خفيفتين
- ٦ - يسن أن يكون تهجده في بيته
- ٧ - يسن أن يوقظ المسلم أهله لقيام الليل والمرأة توقظ زوجها
- ٨ - مقدار ما يقرأ في صلاة الليل : ورد أن النبي ﷺ قرأ في ليلة سورة البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام) رواه أبو داود (٧٧٤) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١٦٦/١)

- وورد أنه قرأ عشرين سورة من أول المفصل) رواه البخاري (٤٩٩٦ - ٥٠٤٣) وورد أنه قام بأية حتى أصبح يرددوها والآية :
- ﴿ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ رواه ابن ماجه (١٣٥٠) ، وحسنه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه (٢٢٥/١)
- ١٠ - يسن له أن يختم صلاته بوتر (راجع أحكام الوتر)
- ١١ - من نام عن صلاته (صلاة الليل) ووتره فيصليها في وقت الضحى شفعا أي إذا كان يصلي ثلاث ركعات يصليها أربع ركعات وإذا كان يصلي خمس ركعات يصليها ست ركعات .. الخ.
- ١٢ - يسن له إذا شعر بالنوم أن ينام ثم يقوم مرة أخرى فيتوضأ ويكمل صلاته
- ١٣ - يسن له المداومة على العدد الذي يصليه كل ليلة
- ١٤ - يسن إذا أطال القيام أن يطيل الركوع والسجود وإذا قصر القيام أن يقصر الركوع والسجود
- ١٥ - الأفضل في صلاة الليل أن يصلي المسلم ما يستطيع حتى لا يمل فإذا ارتاحت نفسه للتطويل أطال وإن ارتاحت نفسه للتقصير قصر إذا رأى التقصير أخشع له وأقرب له إلى قلبه، والمؤمن يصلي ويجتهد ويتعبد لكن من غير مشقة بل يتوسط في الأمور حتى لا يمل العبادة
- ١٦ - كان النبي ﷺ يسجد بمقدار خمسين آية قبل أن يرفع رأسه رواه البخاري (٩٩٤) .
- ١٧ - يسن قراءة دعاء الاستفتاح في قيام الليل لحديث عائشة رضي الله عنها قالت (كان إذا قام من الليل افتتح صلاته ((اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون إهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم)) رواه مسلم (٧٧١)
- ١٨ - من صلى قائماً فهو أفضل ومن صلى قاعداً فله نصف أجر القائم ومن صلى نائماً (أي مضطجعا) فله نصف أجر القاعد . البخاري (١١١٦) ، ويكون وجهه إلى القبلة .

سجود الشكر ، سنة

- ١ - مستحب عند تجدد النعم واندفاع النقم التي وجد سببها فسلم منها المسلم لحديث أبي بكر رضي الله عنه عن النبي ﷺ (أنه كان إذا أتاه أمر يسره أو يسر به خر ساجدا شكرا لله تبارك وتعالى) رواه أبو داود (٢٧٧٤) ، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٥٣٤/٢)
- ٢ - لا تشترط له الطهارة
- ٣ - يسن استقبال القبلة
- ٤ - يسجد سجدة واحدة بدون تكبير
- ٥ - يشرع فيه ما يشرع في سجود الصلاة
- ٦ - يرفع من السجود بدون تكبير وليس معه تشهد ولا تسليم

سجود التلاوة (سنة مؤكدة)

- ١ - في الحديث (أن النبي ﷺ كان يقرأ القرآن فيقرأ سورة فيها سجدة ونسجد معه....) متفق عليه ، البخاري (١٠٧٥) ، مسلم (٥٧٥)
وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال سجدنا مع النبي ﷺ في (إذا السماء انشقت) و (اقرأ باسم ربك) رواه مسلم (١٠٨ ، ٥٧٨)
- ٢ - إذا كان في غير الصلاة يستحب الطهارة واستقبال القبلة ويكبر
- ٣ - يجوز سجود التلاوة للجنب والحائض والنفساء (إذا استمعوا للقرآن) .
- ٤ - ويشرع في سجود التلاوة ما يشرع في سجود الصلاة ، وقوله (سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره بحوله وقوته) فتبارك الله أحسن الخالقين) رواه الحاكم في المستدرک (٢٢٠/١) ، والبيهقي في السنن (٥٢٢٥) ، وأبو داود (١٤١٤) ، وقوله (اللهم اكتب لي بها عندك أجرا وضع عني بها وزرا واجعلها لي عندك ذخرا وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود) رواه الترمذي (٥٧٩) ، وحسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي (١٨٠/١)
- ٥ - وليس فيه تشهد ولا تسليم
- ٦ - وإذا كان في الصلاة فيجب فيه التكبير في الخفض والرفع

الجمع بين الصلوات

يجوز الجمع في الأحوال التالية :

- ١ - في السفر مسافة (٨٠ كيلومتر تقريبا)
- ٢ - وجود مطر يبل الثياب
- ٣ - وجود مشقة من البرد
- ٤ - لوجود وحل^(١) شديد يشق على الناس أن يمشوا فيه
- ٥ - وجود الريح الشديدة أو الباردة أو الريح التي تحمل تراباً يتأثر به الإنسان ويحصل بسببها مشقة .
- ٦ - للمستحاضة
- ٧ - والمريض الذي يلحقه مشقة سواء كان مرضه صداعاً في رأسه أم وجعاً في ظهره أم في بطنه أم في جلده أم في أي عضو من أعضاء جسده
- ٨ - يجوز الجمع لمراقب المريض الذي يخشى على مريضه الهلاك أو تأخر برؤه
- ٩ - للشيخ الضعيف الذي يجد مشقة
- ١٠ - من احتاج الجمع بين الصلوات لخوف أو ضرر أو وجود عذر فيجمع ولا شيء عليه
- ١١ - يجوز الجمع بين الظهر والعصر جمع تقديم أو جمع تأخير
- ١٢ - يجوز الجمع بين المغرب والعشاء جمع تقديم أو جمع تأخير
- ١٣ - أما الفجر فلا تجمع إلى ما قبلها ولا إلى ما بعدها

(١) الوحل : الطين الرقيق الملوئ بالرطوبة وهو الزلق والدحض والزلل كلها بمعنى واحد وقيل هو المطر الذي يبل وجه الأرض . شرح النووي على مسلم (١٢٥/٥) . وأنظر حاشية الروض المربع لابن قاسم (٤٠٣/٢) .

أحكام المسافر

- ١ - مسافة القصر (٨٠ كيلومتر تقريباً)
- ٢ - تقصر الصلاة الرباعية فقط
- ٣ - من نسي صلاة حضر فذكرها في السفر يصلّيها صلاة حضر
- ٤ - من نسي صلاة سفر فذكرها في الحضر يصلّيها صلاة حضر
- ٥ - إذا صلى مسافر خلف مقيم فلا يجوز له القصر بل يتم الصلاة معه
- ٦ - إذا شك المسافر وكان في بداية الصلاة هل إمامه مقيم أو مسافر ينوي متابعة إمامه إن قصر الصلاة قصر وإن أتمها أتم الصلاة
- ٧ - إذا شك المسافر وكان الإمام في الركعة الأخيرة هل الإمام مقيم أو مسافر فينظر في القرائن فإذا دلت على أن الإمام مسافر يقصر الصلاة وإلا فإن الأصل أن يتم الصلاة
- ٨ - إذا دخل المسافر الصلاة مع مقيم ثم تذكر أنه على غير طهارة يقطع الصلاة ويتوضأ وإذا عاد بعد انقضاء الصلاة يصلّيها قصراً
- ٩ - إذا شك المسافر في نيته أثناء الصلاة هل نوى القصر أم الإتمام فإنه يقصر لأن القصر هو الأصل في السفر
- ١٠ - إذا كبر المسافر للصلاة بنية الإتمام ثم تذكر أنه مسافر يقصر الصلاة لأن القصر هو الأصل في السفر
- ١١ - إذا كان سفر معصية قال بعض أهل العلم لا يجوز له القصر ولا يترخص برخص السفر
- ١٢ - إذا سلك المسافر طريقاً يبلغ مسافة قصر يقصر الصلاة حتى ولو كان يوجد طريق آخر لبلده أقل من مسافة القصر
- ١٣ - إذا سافر للعلاج أو لحاجة ولا يدري متى يرجع يقصر الصلاة الرباعية حتى يرجع أو تنتهي حاجته
- ١٤ - يجوز للمسافر الجمع والقصر سواء كان جاداً في سفره أم نازلاً لبعض الوقت، والأفضل أن يجمع ويقصر إذا كان سائراً في سفره وإذا أقام في موضع ما . يقصر الصلاة الرباعية ويصلي كل صلاة في وقتها
- ١٥ - لا تشترط النية للجمع بين الصلوات
- ١٦ - إذا أذن المؤذن للصلاة في بلده ثم سافر بعد الأذان فيجوز له الجمع والقصر بشرط أن يغادر معمور بلدته ويجعلها خلفه
- ١٧ - ويسن للمسافر أن يؤذن ويقوم لكل صلاة ولو كان بمفرده
- ١٨ - إذا كان المسافر بمفرده ودخل المسجد فتجب عليه الصلاة مع الجماعة في المسجد
- ١٩ - إذا دخل مجموعة من المسافرين مسجداً ووجدوا جماعة المسجد يصلون فالأفضل للمسافرين أن يصلوا وحدهم بعد انقضاء صلاة الجماعة بالمسجد إذا كانت الصلاة رباعية
- ٢٠ - إذا صلى المقيم خلف المسافر فيجب على المقيم إتمام صلاته
- ٢١ - إذا صلى المسافر المغرب ثم وجد جماعة يصلون المغرب وأراد أن يصلي معهم بنية صلاة العشاء فيجب عليه أن يتم الصلاة أربع ركعات^(١).
- ٢٢ - هل يجوز للمسلم أن يصلي في الطائرة أو السفينة أو السيارة إذا خاف خروج الوقت

(١) راجع فتاوي منار الإسلام لابن عثيمين رحمه الله، ج ١، ص ٢٢٢ .

- أو خاف فوات رفقته أو لم يستطع النزول ، وكيف يصلي ؟
- أ - يجوز له الصلاة في السيارة والسفينة والطائرة والأفضل أن لا يصلي حتى ينزل إلى الأرض .
- ب - إذا كان يستطيع القيام يستقبل القبلة ويصلي
- ج- إذا كان لا يستطيع القيام يستقبل القبلة ويصلي جالساً
- د- إذا كان لا يستطيع القيام ولا يستطيع أن يصلي جالساً لعدم وجود مكان يصلي على كرسيه يؤم بالكوع والسجود ويكون سجوده أخفض من ركوعه
- هـ- إذا لم يستطع استقبال القبلة يصلي على حسب حاله وفي أي اتجاه وصلاته صحيحة لأنه اتقى الله تعالى حسب استطاعته

يجب عليهم الصلاة ولا يؤجرون عليها

الأمثلة	الدليل
١ - من أتى عرفاً	لقوله ﷺ (من أتى عرفاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة) رواه مسلم (٢٢٣٠)
٢ - العبد الآبق	لقوله ﷺ (إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة) رواه مسلم (٧٠)
٣ - المرأة المتطيبة الذاهبة للمسجد	لقوله ﷺ (أيما امرأة تطيبت للمسجد لم يقبل لها صلاة حتى تغسله عنها اغتسالها من الجنابة) رواه أحمد (٣٦٥/٢) وأبو داود (٤١٧٤) وصححه الألباني في سنن أبي داود (١٤٧٤)
٤ - ترك صلاة الجماعة من غير عذر	لقوله ﷺ (من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر) رواه أبو داود (٥٥١) ، وابن ماجه (٧٩٣) ، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (١١٠/١)
٥ - شارب الخمر	لقوله ﷺ (من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً ، فإن تاب تاب الله عليه ...) رواه أحمد ، والترمذي ، وانظر صحيح الجامع (٦٣١٢)
٦ - المتهاجران بغير حق	لقوله ﷺ (ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة : ... وأخوان متصارمان) ^(١) رواه ابن حبان (١٧٥٧) ، وابن ماجه (٩٧١) وقال شعيب الأرنؤوط إسناده حسن أنظر صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان (٥٣/٥)
٧ - عقوق الوالدين وقطعية الرحم	لقوله ﷺ (لا يقبل الله عمل قاطع رحم) رواه أحمد (٤٨٤/٢)

للم يجب على هؤلاء أن يؤدوا الصلاة وصلاتهم صحيحة ولكنهم لا يؤجرون عليها عقاباً لهم لأنهم عملوا عملاً محرماً دلت النصوص الشرعية على عدم قبول صلاة من فعله

(١) متصارمان : أي متقاطعان فوق ثلاث والمراد التقاطع غير الجائز ديناً .

الصلاة الباطلة التي لا يقبلها الله

الأمثلة	الدليل
١- الصلاة بغير طهارة	قال ﷺ (لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ) متفق عليه ، البخاري (١٣٥) ، مسلم (٢٢٥) وقوله ﷺ (لا تقبل صلاة بغير طهور) رواه مسلم (٢٢٤)
٢- صلاة المرائي	قال النبي ﷺ (إنما الأعمال بالنيات) متفق عليه ، البخاري (١) ، مسلم (١٩٠٧) وفي الحديث القدسي (قال الله تبارك وتعالى أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه) رواه مسلم (٢٩٨٥)
٣- صلاة المنافق الذي يحارب الدين ويسعى في إقصائه عن مظاهر الحياة ومن قال إن الدين في المسجد فقط ، أو كره شيئاً مما جاء به النبي ﷺ كالذي يكره الحجاب الشرعي للمرأة المسلمة أو سنة السواك	قال تعالى ﴿ وَإِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَباللهِ وَإِيتِيهِمْ وَرَسُولُهُمْ كَيْتُماً تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَدُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِن نَعَفَ عَنْ طَآئِفَةٍ مِّنْكُمْ تُعَذِّبُ طَآئِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾ ﴾ [سورة التوبة ، الآيات ٦٥ - ٦٦] ، وقال تعالى ﴿ فَلَا زُورَ لَكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [سورة النساء ، الآية : ٦٥] قال تعالى ﴿ وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُورًا ﴾ [سورة الفرقان ، الآية : ٢٣] قال تعالى ﴿ أَلَمْ نَفِقُونَ أَلَمْ نُنْفِقْتْ بَعْضُهُمْ مِّن بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ ﴾ [سورة التوبة ، الآية : ٦٧]
٤- الصلاة في المسجد الذي فيه قبر	قال ﷺ (الأرض كلها مسجد إلا الحمّام والمقبرة) رواه أبو داود (٤٩٢) ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٧٦٧) وقال ﷺ (لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها) رواه مسلم (٩٧٢) وقال ﷺ (لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) قالت عائشة رضي الله عنها يحذر ما صنعوا ، متفق عليه البخاري (٥٣٢/١) ، مسلم (٥٢٩)

الأمثلة

تابع الفقرة (٤)

الدليل

وعن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم قالا (لما نزل برسول الله ﷺ طفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتم كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك (لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما صنعوا) متفق عليه : البخاري (٥٨١٥ - ٦١٨٥) ، ومسلم (١٣٥)

وفي الحديث (ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك) رواه مسلم (٠٣٥)

وعن عائشة رضي الله عنها أن أم حبيبة وأم سلمه رضي الله عنهن ذكرتا لرسول الله ﷺ كنيسة رأينها بالحبشة فيها تصاوير ، قال (إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة) متفق عليه البخاري (٣٢٥/١) ، مسلم (٥٢٨)

يقول تبارك وتعالى ﴿ لَئِن أَسْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾ [سورة الزمر، الآية : ٦٥]

ويقول تعالى ﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾ [سورة الكهف، الآية : ١١٠]

ويقول تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴿١٠﴾ إِنَّ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشْرِكِكُمْ وَلَا يُنصِرُكُمْ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴿١١﴾ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّسُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴾ [سورة فاطر، الآيات: ١٣ - ١٥]

وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴾ [سورة النساء، الآية : ٤٨]

وقوله تعالى ﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾ [سورة المائدة، الآية : ٢٧]

وقال ﷺ (من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة ومن لقيه يشرك به شيئاً دخل النار) رواه مسلم (٩٣)

٥- صلاة المشرك الذي يصرف شيئاً من العبادة لغير الله كالذي يتقرب للأموات ويعتقد فيهم أنهم يضررون وينفعون أو يذبح لهم وينحر لهم ، ويسجد لهم ويدعوهم لقضاء حوائجه وإضفاء البركة على أمواله وأولاده ونفسه - أو يعتقد في مخلوق أنه حاضر في كل مكان أو يعلم الغيب أو يضر وينفع من دون الله أو يسجد له أو يعتقد فيه أنه يتصرف في الكون وغيرها من الشرك

راجع مبطلات الصلاة ، ص (٢٤)

كيفية الصلاة في البلاد التي يستمر فيها الليل أو النهار مدة أطول

م	المسألة	الحكم
١	المكان الذي يقصر فيه الليل ويطول فيه النهار أو العكس في أربع وعشرين ساعة	يصلون كسائر الأيام ولو قصر الليل جداً أو النهار لعموم الأدلة ^(١)
٢	المكان الذي لا يتجلله الليل والنهار في أربع وعشرين ساعة طيلة العام في الفصول كلها	يقدر بأقرب البلاد إلى هذا المكان مما يحدث فيه ليل ونهار في أثناء العام..... ^(٢)

مسائل قد تحصل في الصلاة

المسائل	الحكم
١ - من تذكر أنه على غير طهارة أو انتقض وضوؤه	يقطع الصلاة ويتوضأ ثم يعيد الصلاة
٢ - من مسح مسحاً غير صحيح سواء على الشراب أم الكنادر أم غيرها	يقطع الصلاة ويخلع شرابه ويتوضأ وضوءاً كاملاً ويعيد الصلاة
٣ - إذا كان في ثوبه أو نعله نجاسة	يخلع الثياب والنعال التي فيها نجاسة ويستمر في صلاته، وإذا لم يستطع خلعها يقطع الصلاة ويزيل النجاسة ثم يعيد الصلاة
٤ - أصابته حكة شديدة أشغلته في صلاته	يعالجها بيده ولا شيء عليه
٥ - ناداه أحد والديه وهو يصلي	إذا كانت نافلة يقطعها وإذا كانت فرضاً فلا يقطعها إلا لضرورة
٦ - دخل المسجد وقد فاتته الصلاة ثم كبر يصلي بمفرده ثم علم أن هناك جماعة تصلي في المسجد	يقطع الصلاة ويلحق بالجماعة المقامة
٧ - يصلي في بيته وضرب الباب	يفتح الباب، بشرط أن لا ينحرف عن القبلة

(١) ابن باز رحمه الله . في مجموعة فتاوى ومقالات متنوعة ، ١/ ٣٩٤ .

(٢) ابن عثيمين رحمه الله . من الأحكام الفقهية ، ص ١١ .

المسائل	الحكم
٨ - وجد عقرباً أو حية	إذا خاف على نفسه يقطع الصلاة وإذا استطاع أن يقتلها من غير قطع للصلاة فحسن
٩ - إذا خاف على ولده من الضياع	يقطع الصلاة
١٠ - إذا غاب ولده عن نظره	يلتفت إليه فإن خاف عليه قطع صلاته
١١ - إذا اشتد البرد واحتاج أن يلبس شيئاً يقيه البرد	يلبس ما يقيه البرد ولا شيء عليه
١٢ - إذا أقيمت الصلاة وتذكر أنه لم يصل التي قبلها (تذكر قبل أن يكبر)	يصلها معهم بنية الصلاة الفائتة وبعد انتهاء الصلاة يأتي بالصلاة الحاضرة
١٣ - صلى في الحضر ثم علم أنه صلى إلى غير القبلة	صلاته غير صحيحة ويعيد الصلاة
١٤ - سمع صوت شخص يستنجد به	يقطع الصلاة ويسعفه
١٥ - من صلى بجانبه رجل أكل ثوماً أو بصلاً أو شرب دخاناً	إذا ذهب الخشوع وآذاه يغير مكانه بأن يتقدم للصف الذي أمامه أو يتأخر عنه فإذا لم يستطع قطع صلاته وغير مكانه
١٦ - إذا احتقن في الصلاة واحتاج الحمام	يقطع صلاته
١٧ - إذا ابتداء الإمام الصلاة جالساً	يصلي جالساً مع الإمام
١٩ - إذا خرج من جرحه أو من أنفه أو من ضرسه ولثته دم	إذا كان قليلاً يزيله بمنديل ونحوه ويستمر في صلاته وإن كان كثيراً قطع صلاته فإذا توقف الدم رجع إلى الصلاة
٢١ - إذا سقط شخص بجانبه مغماً عليه	يقطع صلاته ويسعفه
٢٢ - إذا غلط الإمام	يفتح عليه أقرب المأمومين إليه
٢٣ - إذا نابكم أمر في الصلاة	فليسبح الرجال وليصفق النساء
٢٤ - النحنحة والبكاء في الصلاة	كلها لا تبطل الصلاة ولا حرج فيها إذا دعت الحاجة إليها ويكره فعلها لغير حاجة لأن النبي ﷺ كان يتنحنح لعلي رضي الله عنه إذا إستأذن عليه وهو يصلي أما البكاء فهو مشروع في الصلاة وغيرها إذا صدر عن خشوع وإقبال على الله من غير تكلف . ابن باز (فتاوى مهمة ص ٤٥)

صلاة الجماعة

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أتى النبي ﷺ رجل أعمى فقال يارسول الله إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد فسأل رسول الله ﷺ أن يرخص له فيصلي في بيته فرخص له فلما ولى دعاه فقال (هل تسمع النداء بالصلاة؟ فقال : نعم قال : فأجب) مسلم ٦٥٣

- ١ - صلاة الجماعة واجبة في المسجد على الرجال القادرين
- ٢ - صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة
- ٣ - بين النبي ﷺ أن من سمع النداء (الأذان) فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر
- ٤ - يسن للمسلم أن يتوضأ في بيته ويذهب للمسجد على طهارة كاملة
- ٥ - يجب الابتعاد عن الروائح الكريهة كالدخان^(١) والثوم والبصل
- ٦ - يسن أخذ الزينة للرجال كلبس الثياب النظيفة والرائحة الطيبة عند الذهاب للمسجد
- ٧ - يمشي للصلاة بسكينة ووقار
- ٨ - يقدم رجله اليمنى عند دخول المسجد وعند الخروج يقدم اليسرى .
- ٩ - إذا كان المسجد مفروشاً والنعال لا تسلم من الأذى فينبغي نزعها خارج المسجد
- ١٠ - يقول دعاء دخول المسجد (أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم) رواه أبو داود (٤٦٦) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٩٢/١)، أو يقول (بسم الله والصلاة^(٢) والسلام على رسول الله^(٣) اللهم افتح لي أبواب رحمتك^(٤)) ويقول إذا خرج من المسجد (اللهم إني أسألك من فضلك) رواه مسلم (١١٣)
- ١١ - يسن إلقاء السلام على من في المسجد
- ١٢ - يسن مصافحة المسلم لأخيه المسلم
- ١٣ - يحرم الخروج من المسجد بعد الأذان من غير عذر حتى يصلي مع الجماعة
- ١٤ - يقوم المأمومون للصلاة إذا أقام المؤذن
- ١٥ - يجوز القيام للصلاة في أول الإقامة أو وسطها أو في آخرها والأمر في ذلك واسع
- ١٦ - إذا أقيمت الصلاة فلا يصلي إلا المكتوبة ومن كان في نافلة فإن كان بقي منها قليل أتمها خفيفة وإن بقي منها كثير قطعها^(٥) .
- ١٧ - إذا صلى الإمام واقفا ثم مرض وأكمل الصلاة جالساً فالمأمومون بالخيار فمن شاء صلى قائماً ومن شاء صلى جالساً .

(١) الدخان محرم شرعاً لما فيه من أضرار لا تخفى على المسلم العاقل . قال تعالى : ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثَاتِ﴾ (الأعراف ١٥٧)

(٢) رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة برقم (٨٨) وحسنه الألباني في الثمر المستطاب (٦٠٤/٢)

(٣) أبو داود (٤٦٥) ، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٩٢/١) .

(٤) مسلم (١١٣) .

(٥) وقال بعض أهل العلم إذا كان في الركعة الأولى قطعها ، وإن كان قد رفع من الركوع الثاني أتمها خفيفة .

- ١٨ - قراءة الفاتحة ركن في كل ركعة
- ١٩ - تسقط الفاتحة بالجهل والنسيان في حق المأموم ، والمسبوق الذي أدرك الركوع ولا شيء عليه .
- ٢٠ - تكره موافقة الإمام في غير تكبيرة الإحرام
- ٢١ - إذا وافق المأموم إمامه في تكبيرة الإحرام فصلاة المأموم باطله
- ٢٢ - تسن المتابعة فإذا ركع الإمام واطمأن راعياً ركع المأموم وإذا سجد الإمام واطمأن ساجداً سجد المأموم وهكذا بقية أعمال الصلاة
- ٢٣ - يكره التأخر عن متابعة الإمام
- ٢٤ - من سابق إمامه بطلت صلاته
- ٢٥ - تدرك الصلاة بإدراك الركوع ومن أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة
- ٢٦ - يعتبر مدركاً للركوع إذا كان الإمام لم يقم صلبه من الركوع
- ٢٧ - من السنة ألا يصلي النافلة بعد الفريضة مباشرة إلا أن يفصل بينهما بكلام
- ٢٨ - من السنة إذا قدم الطعام وأقيمت الصلاة أن يبدأ بالطعام إذا كان يشتهي ولا يستعجل في أكله إذا كان حاراً بل يتمهل حتى ولو فاتته الصلاة بشرط ألا يكون ذلك عادة له
- ٢٩ - ينبغي على المأموم الذي فاتته شيء من الصلاة أن يدخل مع الإمام على أي حال كان فيها سواء كان الإمام راعياً أم ساجداً أم في التشهد الأخير
- ٣٠ - يجوز للمأموم المضطرب أن ينفرد عن إمامه إذا أطل إمامه الصلاة وهو بالخيار إن شاء أكمل صلاته منفرداً ثم ينصرف وإن شاء قطع صلاته ويصليها منفرداً
- ٣١ - إذا لم يسمع بعض المأمومين تكبير الإمام يسن أن يكبر من يسمع تكبير الإمام حتى يسمع باقي المأمومين
- ٣٢ - جميع الناس الذين لا علاقة لهم في الحرب وليسوا في محل خطر عليهم أن يتموا الصلاة عند سماع صفارات الإنذار أو أجهزة الإعلام لعدم الخطر غالباً في ذلك .
- ٣٣ - من كان في محل الخطر غالباً كأصحاب السفن والمطارات والقواعد الحربية ومن كان في محل المواجهة للعدو فإن عليهم قطعها عند سماع صفارات الإنذار للقيام بما يلزم من التوقي والمجابهة لقول الله سبحانه وتعالى (**يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُدُوءًا حَذْرًا كَمَا ءَٓٓٓٓٓٓٓ**) (النساء : ٧١) وعليهم أن يعيدوا الصلاة كاملة عند زوال الخوف إذا كانت فرضاً ، أما النوافل فلا يلزم قضاؤها .
- ٣٤ - من احتاج إلى لبس القناع في الصلاة فإنه يلبسه ويستمر في صلاته ولا حرج في ذلك
- ٣٥ - قال ﷺ (**إذا جئتم إلى الصلاة ونحن سجود فاسجدوا ولا تعدوها شيئاً ومن أدرك الركعة فقد أدرك الصلاة**) أبو داود وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود ١٦٩/١
- ٣٦ - يشرع إقامة صلاة جماعة ثانية لمن فاتته صلاة الجماعة مع الإمام في المسجد لقوله ﷺ (**حينما أبصر رجل يصلي وحده فقال (ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه)**) أبو داود وصححه الألباني في إرواء الغليل ٢ / ٣١٦
- ٣٧ - يحرم إقامة جماعتين في المسجد . وإذا أقام جماعة الصلاة ثم علموا أن هناك جماعة أخرى قبلهم وجب عليهم قطع الصلاة والدخول مع الجماعة الأولى في الصلاة

مسائل في الإمامة

- ١ - يحرم إقامة الصلاة حتى يحضر الإمام أو يتأخر تأخراً بيناً
- ٢ - لا تجوز إمامة الزائر لقوم إلا بإذنه
- ٣ - صاحب البيت والسلطان أحق بالإمامة من غيرهما ولو كان عالماً
- ٤ - تجوز إمامة الصبي الذي بلغ سبع سنين في الفرض والنفل
- ٥ - تصح الصلاة خلف الإمام الفاسق
- ٦ - تجوز إمامة من يصلي الظهر بمن يصلي العصر وهكذا باقي الصلوات
- ٧ - الصلاة خلف من يخالفك في أمر من فروع الدين صحيحة ولو كان يرتكب ما تراه خطأ فإنه لا إنكار في مسائل الإجهاد التي لم تخالف نصاً صريحاً لا يحتمل التأويل^(١).
- ٨ - تجوز إمامة المتوضي بالتميم والتميم بالمتوضي
- ٩ - تجوز إمامة المنتفل بالمتضرع والمتضرع بالمنتفل
- ١٠ - يحرم على المسلم أن يؤم قوماً وهم له كارهون بحق
- ١١ - ينبغي للإمام أن يحرص على تسوية الصفوف حتى تعادل
- ١٢ - يسن للإمام إرسال من يرى من جماعة المسجد لمساعدته في تسوية الصفوف
- ١٣ - يكره أن يستتر الإمام عن المأمومين في المحراب
- ١٤ - يكره أن يصلي الإمام بمفرده في مكان عال عن المأمومين من غير حاجة
- ١٥ - من أفاظ الإمام في الأمر بتسوية الصفوف :
 - أ - أقيموا صفوفكم (يقولها ثلاث مرات)
 - ب - أقيموا صفوفكم و تراصوا
 - ج - سوا صفوفكم فإن تسوية الصفوف من إقامة الصلاة
 - د - استوا (يقولها ثلاث مرات)
 - هـ - لا تختلفوا فتختلف قلوبكم
- ١٦ - تجوز القراءة من المصحف في صلاة الفرض والنفل
- ١٧ - من السنة للإمام أن ينصرف من صلاته جهة اليمين وجهة الشمال يفعل هذا تارة وهذا تارة
- ١٨ - إذا صلى الإمام بالناس على غير طهارة ناسياً فصلاته باطلة وعليه إعادتها وصلاة المأمومين صحيحة
- ١٩ - يجوز للإمام أن ينتظر قليلاً في الركوع حتى يدرك المأموم المسبوق الركوع ما لم يشق على المأمومين .
- ٢٠ - لا يجوز للإمام في القنوت أن يخص نفسه بدعوة دونهم فإنه خيانة لهم
- ٢١ - الإمام إذا أخل بشيء عن اجتهاد أو تأويل عن جهل أو نسيان ولم يعلم به المأمومون فصلاتهم صحيحة وعليه الإعادة إذا كان ما فعله يوجب الإعادة كمن صلى ناسياً حدثه ولم يعلم إلا بعد الصلاة أو علم أثناء الصلاة واستحى^(٢) ولم يقل لهم شيئاً فإنه يعيد ولا يعيدون .

(١) مجموع فتاوى ابن عثيمين رحمه الله ١٥/١٥٨ .

(٢) ويستغفر الله لأنه فعل حراماً باستمراره في صلاته وهو محدث

- ٢٢ - الأفضل للإمام أن لا يصلي النافلة في مكانه الذي صلى فيه الفرض .
 ٢٣ - ينبغي على الإمام أن يراعي أحوال المأمومين فلا يشق عليهم. إقتداء بالنبي ﷺ .
 ٢٤ - أمر النبي ﷺ الإمام بتخفيف الصلاة .

مسائل المصافة في الصلاة

- قال ﷺ (من وصل صفاً وصله الله ومن قطع صفاً قطعه الله عز وجل) النسائي وصححه الألباني في صحيح النسائي ١ / ١٧٧
 قال ﷺ (إن الله وملائكته يصلون على الصفوف المتقدمة) النسائي وصححه الألباني في صحيح النسائي ١ / ١٧٥
 قال ﷺ (إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف ومن سد فرجة رفعه الله بها درجة) ابن ماجه وصححه الألباني في الترغيب والترهيب ١ / ٢٠٠
- ١ - تجب تسوية الصفوف في الصلاة
 - ٢ - تكون تسوية الصفوف بالتراص واقترابها وأخذ المحاذاة وتقديم أولي النهى والأحلام وعدم الصلاة بين السواري إلا عند الحاجة
 - ٣ - يقف الإمام أمام المأمومين وسط الصف
 - ٤ - إذا كان لا يوجد إلا مأموم واحد (ولو كان صيباً) فيصلي عن يمين الإمام. يصف بجانبه ، ويكره أن يصف المأموم عن يسار الإمام
 - ٥ - إذا كان عدد المأمومين اثنين فأكثر يصفون خلف الإمام
 - ٦ - يصف الرجال ثم الصبيان ثم النساء خلفهم
 - ٧ - الصف الأول أفضل الصفوف للرجال
 - ٨ - يمين الصف أفضل من يساره
 - ٩ - لا بأس أن يكون يمين الصف أكثر من يسار الصف
 - ١١ - لا تجوز إقامة صف جديد إلا باثنين
 - ١٢ - الواجب ألا يبدأ في صف حتى يكتمل الصف الذي قبله وهكذا بقية الصفوف
 - ١٣ - بداية كل صف من الوسط
 - ١٤ - إذا سبق الصبي المميز إلى مكان قريب من الإمام فهو أولى به
 - ١٥ - إذا وجد أطفال في المسجد فيجعل بين كل طفلين رجل بالغ ليخضع الناس في الصلاة
 - ١٦ - إذا انقطع الصوت ولم يسمعوا التكبير ولم يروا الصفوف التي أمامهم فهم بالخيار إن شاءوا أتموا صلاتهم فرادى أو يتقدم أحدهم فيكمل بهم الصلاة
 - ١٧ - يجوز للمأمومين إذا كان هناك زحام في المسجد أن يصلوا في السطوح والأدوار العليا والسفلى في المسجد ولا حرج في ذلك حتى وإن لم يروا الإمام ما دام أنهم يسمعون صوته أو يرون من يراه .

- ١٨ - يجوز أن يصلوا خارج المسجد أثناء الزحام ويقعدوا بالإمام إذا كانوا يسمعون التكبير حتى وإن لم تتصل الصفوف كأن يكون هناك حائل كالجدار أو الطريق أو النهر
- ١٩ - يجوز للمرأة أن تصف خلف محرماً وتصلي بصلاته ويكون إماماً لها .
- ٢٠ - في الصلاة تقف المرأة مع المرأة عن يمينها
- ٢١ - إمامة النساء تقوم وسطهن ويصفون عن يمينها وشمالها
- ٢٢ - لا يجوز للمرأة أن تؤم الرجل في الصلاة .
- ٢٣ - يقف إمام العراة في وسط الصف وجوباً ويصلون صفاً واحداً عن يمينه وشماله
- ٢٤ - من دخل المسجد ولم يجد مكاناً في الصف ينتظر حتى يأتي من يقيم معه صفاً جديداً حتى ولو فاتته الصلاة وهو مأجور لا تباعه للسنة .

المساجد وآدابها

مسائل

- ١ - المساجد : هي الأماكن التي تقام فيها الصلوات الخمس
- ٢ - فضلها : يقول الله تعالى ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنَ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَحْشَ إِلَّا لِلَّهِ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ (سورة التوبة ، الآية : ١٨) ، وقوله تعالى ﴿ وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾ (سورة الجن ، الآية : ١٨) ويقول النبي ﷺ (وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ، ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وحضتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة وذكرهم الله فيمن عنده) رواه مسلم (٢٦٩٩)
- وقال ﷺ (أحب البلاد إلى الله مساجدها وأبغض البلاد إلى الله أسواقها) رواه مسلم (٦٧١)
- وقال ﷺ (من بنى مسجداً لله يبتغي به وجه الله تعالى بنى الله له بيتاً في الجنة) متفق عليه البخاري (٤٥٠) ، مسلم (٥٣٣)
- وفي رواية (من بنى لله مسجداً صغيراً أو كبيراً بنى الله له بيتاً في الجنة) رواه الترمذي (٣١٩) وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١١٠/١)
- ٣ - يسن تنظيفها وتطيبها
- ٤ - (التفل في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها) متفق عليه البخاري (٤١٥) ، ومسلم واللفظ له (٢٨٥) - (أو إزالتها)
- ٥ - تجب إقامة الجماعة فيها للرجال القادرين
- ٦ - يحرم اتخاذ القبور مساجد لقوله ﷺ (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) متفق عليه البخاري (٤٣٦) ، ومسلم (٥٣٠)
- ٧ - يجوز دخول الكافر المسجد عند الحاجة إذا أمن ضرره وأذاه
- ٨ - يجوز إنشاد الشعر النافع الطيب في المسجد أما أشعار العصبية الجاهلية وأهل المعاصي فلا تجوز
- ٩ - يحرم السؤال عن الضالة في المسجد لقوله ﷺ (من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد فليقل لا ردها الله عليك فإن المساجد لم تبين لهذا) رواه مسلم (٥٦٨)
- ١٠ - يحرم البيع والشراء في المساجد ويقال لمن فعل ذلك (لا أربح الله تجارتك) رواه الترمذي (١٣٢١) وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣٤/٢) وفي إرواء الغليل (١٤٩٥)
- ١١ - يحرم إقامة الحدود في المساجد

- ١٢ - يجوز الأكل والنوم وبقاء المريض في المسجد
- ١٣ - جواز اللعب المباح في المسجد فعن عائشة رضي الله عنها قالت (لقد رأيت رسول الله ﷺ يوماً على باب حجرتي والحبشة يلعبون في المسجد.....) متفق عليه البخاري (٤٥٤) ، ومسلم (٨٩٢)
- ١٤ - ويكره الكتابة على جدران المساجد سواء كانت الكتابة آيات أم غيرها .
- ١٥ - ويجوز الكلام في المسجد إذا كان مباحاً بدون ضرر وتحرم الغيبة والكلام المحرم بل هي أشد تحريماً في المسجد من غيره
- ١٦ - يحرم التشويش على المصلين برفع الصوت سواء كان بقراءة القرآن الكريم أم بغيره
- ١٧ - يجوز طلب الدين في المسجد
- ١٨ - تكره صلاة المأمومين بين السواري في المسجد بدون حاجة
- ١٩ - يجوز للإمام والمنفرد الصلاة بين السواري
- ٢٠ - يحرم التعلق في المسجد لطلب العلم أو القراءة قبل صلاة الجمعة
- ٢١ - عند النعاس في المسجد ينتقل إلى مكان آخر لقوله ﷺ (إذا نعس أحدكم وهو في المسجد فليتحول من مجلسه ذلك إلى غيره) رواه أبو داود (١١١٩) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢٠٨/١) ، وفي رواية (إذا نعس أحدكم في مجلسه يوم الجمعة فليتحول من مجلسه ذلك إلى غيره) رواه أحمد في المسند (١٣٥/٢)
- ٢٢ - تجوز الصلاة في الكنيسة إذا لم يكن فيها صور وتمثال هذا إذا لم يجد مكاناً يصلي فيه .
- ٢٣ - يسن تحويل الكنائس إلى مساجد (إذا أسلم أهلها) .
- ٢٤ - تجوز صلاة المرأة في المسجد وصلاتها في بيتها أفضل
- ٢٥ - يكره (الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب) رواه أبو داود (١١١٠) وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٢٠٦/١) . والاحتباء : أن يقيم الجالس ركبتيه ويقيم رجله إلى بطنه بثوب يجمعها به مع ظهره ويشد عليهما وتكون إلياته على الأرض وقد يكون الاحتباء باليدين عوضاً عن الثوب^(١)
- ٢٦ - يسن اتخاذ المنبر ليخطب عليه الإمام
- ٢٧ - نهى النبي ﷺ عن هجر المسجد الذي يليه إلا لعذر قال ﷺ (ليصل أحدكم في مسجده ولا يتبع المساجد) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٢٧٠/١٢) برقم (١٣٣٧٣) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٣٣٢)

(١) نيل الأوطار للشوكاني، ٥٢٥/٢ .

- ٢٨ - يحرم تخطي رقاب الناس في يوم الجمعة وغيرها إلا إذا كان هناك مكان خالي فلا بأس
- ٢٩ - يحرم المرور بين يدي المصلي وسترته قال ﷺ (لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيراً له من أن يمر بين يديه)، قال أبو النضر لا أدري قال أربعين يوماً أو شهراً أو سنة) متفق عليه البخاري (٥١٠)، مسلم (٥٠٧)
- ٣٠ - يكره التفريق بين الاثنين في المسجد وإذا وجد مكاناً فليقل (إفسحوا) رواه مسلم (٢١٧٨)
- ٣١ - يكره لغير الإمام اتخاذ مكان خاص في المسجد لا يصلي إلا فيه
- ٣٢ - يكره أن يقيم أحداً من مكان ليجلس فيه
- ٣٣ - يكره حجز مكان في المسجد بسجادة ونحوها لا يوم الجمعة ولا غيره
- ٣٤ - يحرم المكث في المسجد للجنب والحائض والنفساء ويجوز لهم المرور فيه
- ٣٥ - تحرم الصلاة في المقبرة والحمام ومعائن الإبل أي : (مبارك الإبل)
- ٣٦ - تجوز الصلاة في مبارك الغنم
- ٣٧ - لا تجوز الصلاة في مواضع الخسف والعذاب
- ٣٨ - يحرم التشويش على المصلين بנגمات أجهزة الاتصال وخاصة النغمات الموسيقية فهي أشد تحريماً .

لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة

المسجد الحرام ، ومسجد الرسول ﷺ ، ومسجد الأقصى
متفق عليه البخاري (١١٨٩) ، مسلم (١٣٩٧)

المسجد الحرام


مسائل

- ١ - (أول مسجد وضع في الأرض) متفق عليه، البخاري (٤٢٥) (٣٣٦٦)، ومسلم (٥٢٠)
- ٢ - صلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه . ابن ماجة (١٤٠٦) وصححه الألباني في صحيح ابن ماجة (٢٣٦/١)
- ٣ - يسن شد الرحال والصلاة والتعبد لله فيه
- ٤ - يسن للمعتمر إذا دخل المسجد الحرام أن يبدأ بالطواف ولا يصلي تحية المسجد
- ٥ - يسن دخوله معتمراً
- ٦ - المسجد والحرم كله تضاعف فيه الصلوات^(١) والحسنات
- ٧ - المعصية فيه ليست كالمعصية في غيره بل هي أشد وأعظم عياداً بالله
- ٨ - وفيه الحجر الأسود قال ﷺ (نزل الحجر الأسود من الجنة وهو أشد بياضاً من اللبن قسودته خطايا بني آدم) رواه الترمذي (٨٧٧) وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٦٣١/١)
- وفي رواية (أشد بياضاً من الثلج) رواه ابن خزيمة في صحيحه (٢٢٠/٤) وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٦٣١/١)
- قال ﷺ (والله ليعبئنه الله يوم القيامة له عينان يبصر بهما ولسان ينطق به يشهد على من استلمه بحق) رواه الترمذي (٩٦١) وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٢٨٤/١)
- ٩ - مسح الحجر الأسود والركن اليماني كفارة للخطايا قال ابن عمر رضي الله عنهما سمعته ﷺ يقول إن مسحهما - أي الركنين - كفارة للخطايا وسمعته يقول من طاف بهذا البيت^(٢) أسبوعاً^(٣) فأحصاه كان كعتق رقبة، وسمعته يقول: (لا يضع قدمه ولا يرفع أخرى إلا حط الله عنه خطيئته وكتب له بها حسنة) رواه الترمذي وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٩٥٩) .
- ١٠ - يستحب الشرب من ماء زمزم والتضلع (الإكثار منه) والدعاء بما يتيسر من الدعاء النافع ، لأن ماء زمزم لما شرب له . وهو شفاء للأسقام بإذن الله .

(١) الصلوات تضاعف تكون أفضل من مائة ألف صلاة . أما الحسنات فلم يرد فيها عدد معين .

(٢) الكعبة

(٣) أي سبعة أشواط ، قاله المناوي رحمه الله (قبض القدير ٨٨٣٤) .



مسجد الرسول ﷺ

مسائل

- ١ - أفضل المساجد بعد المسجد الحرام
- ٢ - صلاة فيه خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام متفق عليه ، البخاري (١١٩٠) ، مسلم (١٣٩٤)
- ٣ - يسن شد الرحال إليه للصلاة والتعبد لله فيه
- ٤ - لا يجوز شد الرحال من أجل القبر وإنما زيارة القبر تبعاً لزيارة المسجد
- ٥ - يستحب أن يصلي السنة الراتبية وأن يكثر من صلاة النافلة في الروضة الشريفة إن تيسر له ذلك لقوله ﷺ (ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي) متفق عليه، البخاري (١١٩٦)، مسلم (١٣٩١) وأما صلاة الفرض فينبغي المحافظة على الصف الأول مهما استطاع .
- ٦ - ليس لدخول مسجده ﷺ ذكر مخصوص .
- ٧ - زيارة قبر النبي ﷺ مستحبة وليست واجبة ولا شرطاً في الحج كما يظنه بعض الناس .
- ٨ - يزور قبر النبي ﷺ وقبري صاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فيقف باتجاه قبر النبي ﷺ بأدب وخفض صوت ثم يسلم عليه قائلاً السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته ، وإن قال الزائر في سلامه " السلام عليك يا نبي الله ، السلام عليك يا خيرة الله من خلقه ، السلام عليك يا سيد المرسلين وإمام المتقين أشهد أنك قد بلغت الرسالة وأديت الأمانة ونصحت الأمة وجاهدت في الله حق جهاده " فلا بأس بذلك لأن هذا كله من أوصافه ﷺ ويصلى عليه ، عليه الصلاة والسلام ، ويدعو له ثم يسلم على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ويدعو لهما ويترضى عنهما^(١) .
- ٩ - لا يجوز للنساء زيارة القبور .
- ١٠ - يحرم التمسح بالحجارة أو تقبيلها أو الطواف بها لأن ذلك من البدع المنكرة .

(١) التحقيق والإيضاح ، ابن باز رحمه الله ، ص ٦٣ .

- ١١ - لا يجوز سؤال النبي ﷺ قضاء الحوائج أو تفريج الكرب أو شفاء الأمراض أو الشفاعة لأن ذلك كله لا يطلب إلا من الله سبحانه وحده لا شريك له . **وطلب هذه الأمور من الأموات شرك .**
- ١٢ - لا يجوز تحري الدعاء عند القبر واستقباله لأن ذلك من البدع المحدثه .



المسجد الأقصى (بيت المقدس)

مسائل

- ١ - ثاني مسجد وضع على الأرض (بينه وبين المسجد الحرام أربعون سنة) متفق عليه البخاري (٤٢٥) (٣٣٦٦)، مسلم (٥٢٠)
- ٢ - الصلاة في المسجد الأقصى تعدل خمسين ومئتي صلاة فيما سواه إلا مسجدي مكة والمدينة فإن لهما فضلاً عليه قال ﷺ (صلاة في مسجدي هذا أفضل من أربع صلوات فيه ، ولنعم المصلى ...) رواه الحاكم والبيهقي وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٩٠٢)
- ٣ - (لما فرغ سليمان من بناء بيت المقدس سأل الله ثلاثاً : حكماً يصادف حكمه ، وملكاً لا ينبغي لأحد من بعده ، وألا يأتي هذا المسجد أحد لا يريد إلا الصلاة فيه إلا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه ، فقال ﷺ : أما اثنتان قد أعطيهما ، وأرجو أن يكون قد أعطي الثالثة) رواه ابن ماجه وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٤٠٨)
- ٤ - ويسن شد الرحال إليه والصلاة والتعبد لله فيه
- ٥ - يجب على كل مسلم ومسلمة المساهمة بالمال والجهد وتربية الأبناء للدفاع عنه وتطهيره من أعداء الله تعالى
- ٦ - لا يطلق عليه حرماً لأن ذلك لم يرد في الكتاب والسنة

المسجد الأقصى



(٢) المسجد الأقصى .

(١) قبة الصخرة .

مسجد قباء

مسائل

- ١ - عن عاصم بن سفيان الثقفي قال : (قد أخبرنا أنه من صلى في المساجد الأربعة غفر له ذنبه) رواه أحمد ، وابن ماجه ، وابن حبان ، وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٣٩٦) وقال ابن حبان : المساجد الأربعة : المسجد الحرام ، ومسجد المدينة ، ومسجد الأقصى ، ومسجد قباء) .
- ٢ - مسجد قباء أفضل المساجد بعد المساجد الثلاثة السابقة
- ٣ - (كان النبي ﷺ يأتي مسجد قباء كل سبت ماشياً وراكباً) وكان عبد الله بن عمر يفعله . وفي لفظ لمسلم :
(كان رسول الله ﷺ يأتي مسجد قباء ركباً و ماشياً فيصلي فيه ركعتين) متفق عليه ، البخاري (١١٩٦) ، مسلم (١٣٩٩) .
- ٤ - قال ﷺ (من تطهر في بيته ثم أتى مسجد قباء فصلى فيه صلاة كان له كأجر عمرة) رواه النسائي (٧٠٠) وصححه الألباني في صحيح النسائي (١٥٠/١)
- ٥ - قال ﷺ (الصلاة في مسجد قباء كعمرة) رواه الترمذي (٣٢٤) وصححه الألباني في صحيح الترمذي (١٠٤/١)
- ٦ - لا يجوز شد الرحال إليه وإنما زيارته تبعاً لزيارة مسجد الرسول ﷺ
- ٧ - لا يطلق عليه حرماً لأن ذلك لم يرد عن النبي ﷺ



أعمال الصلاة

من أعمال الصلاة (١)

رقم الصورة	الصفة
١	يرفع يديه مضمومة الاصابع ممدودة إلى حذو منكبيه أو حذو أذنيه.
٢ - ٣	يقبض بيمينه على شماله أو يضع يده اليمنى على يده اليسرى على صدره.
٤	يركع ويجعل رأسه حيال ظهره واضعا يديه على ركبتيه ويفرج بين اصابع يديه.
٥ - ٦ - ٧	يقدم ركبتيه إذا أراد السجود ويجب عليه أن يسجد على الأعضاء السبعة : الجبهة والأنف-اليدين-الركبتين-القدمين-ويجا في عضديه عن جنبيه ويجا في بطنه عن فخذه وفخذه عن ساقيه ويفرج بين فخذه وتكون أصابع يديه وقدميه باتجاه القبلة.
٨ - ٩ - ١٠	الجلسة بين السجدتين، يفرش قدمه اليسرى ويجلس عليها وينصب قدمه اليمنى ويستقبل بأصابعها القبلة - أو ينصب قدميه ويجلس عليهما ويضع يديه على فخذه أو على ركبتيه.
١١ - ١٢ - ١٣	التورك. ويكون في التشهد الأخير. افرش اليسرى وأخرجها عن يمينك وتكون تحت ساقك الأيمن وضع إلتك على الأرض وانصب القدم اليمنى أو افرشها . أو افرش قدمك اليسرى وأخرجها من فوق ساقك الأيمن .
١٤ - ١٥	يقبض أصابع اليد اليمنى ويشير بالسبابة ويحركها حال التوحيد أو الدعاء أو يقبض أصابع اليد اليمنى ويحلق بالوسطى والإبهام ويشير بالسبابة ويحركها حال التوحيد أو الدعاء.

(١) تفعل المرأة في الصلاة مثل ما يفعل الرجل .



من مخالفات الصلاة

رقم الصورة	الصفة
١	رفع الأيدي فوق الأذنين.
٢	القبض باليد الشمال على اليد اليمين.
٣	إسدال اليدين بعد تكبيرة الإحرام مخالف للسنة.
٤	يكره تغطية الفم.
٥	يكره تكلف انفراج القدمين.
٦	الانحناء الزائد في الركوع، والقبض باليدين على الساقين .
٧	عدم تكملة الركوع.
٨	وضع الذراعين على الأرض (افتراش الكلب).
٩	رفع جزء من اليد عن الأرض حال السجود.
١٠	يحرم رفع أحد الأعضاء السبعة. عن الأرض حال السجود.
١١	أحد صور الإقعاء المكروه.
١٢	يكره وضع القدمين فوق بعضهما والجلوس عليهما إلا لحاجة.
١٣	يحرم لف الكف اليمنى أو اليسرى إلى جهة الالتفات عند السلام.

صفة المخالفات في الصلاة



أدعية (١) مختارة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده .

- (١) ﴿ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الأعراف: ٢٣]
- (٢) ﴿ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَشْغَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [هود: ٤٧]
- (٣) ﴿ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ [نوح: ٢٨]
- (٤) ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ [البقرة: ١٢٧ - ١٢٨]
- (٥) ﴿ رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِن ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ ﴾ [إبراهيم: ٤٠]
- (٦) ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ ﴾ [إبراهيم: ٤١]
- (٧) ﴿ رَبِّ هَبْ لِي حُكْمًا وَالْحَقْنَ بِالصَّلَاحِينَ ﴿٨٤﴾ وَاجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ ﴿٨٥﴾ وَاجْعَلْنِي مِنْ وَرَثَةِ جَنَّةِ النَّعِيمِ ﴾ [الشعراء: ٨٣ - ٨٥]
- (٨) ﴿ رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [الصفافات: ١٠٠]
- (٩) ﴿ رَبَّنَا عَلَيْنِكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾ [المتحنة: ٤]
- (١٠) ﴿ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَاعْفِرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [المتحنة: ٥]
- (١١) ﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ﴾ [النمل: ١٩]
- (١٢) ﴿ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴾ [آل عمران: ٣٨]

(١) التحقيق والإيضاح، للشيخ ابن باز رحمه الله ص ١٣٧ الدعاء / د. سعيد القحطاني، ص ١٦ .

- (١٣) ﴿ رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ ﴾ [الأنبياء : ٨٩]
- (١٤) ﴿ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي ﴿١٥﴾ وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي ﴿١٦﴾ وَأَخْلِلْ عُقْدَةَ مِنِّ لِسَانِي ﴿١٧﴾ بِفَقْهُوا قَوْلِي ﴾ [طه : ٢٥ - ٢٨]
- (١٥) ﴿ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي ﴾ [القصص : ١٦]
- (١٦) ﴿ رَبَّنَا ءَامَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴾ [آل عمران : ٥٣]
- (١٧) ﴿ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿١٨﴾ وَجِنَّا بِرَحْمَتِكَ مِنَ الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ [يونس : ٨٥ - ٨٦]
- (١٨) ﴿ رَبَّنَا آغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ [آل عمران : ١٤٧]
- (١٩) ﴿ رَبَّنَا ءَاتِنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا ﴾ [الكهف : ١٠]
- (٢٠) ﴿ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ [طه : ١١٤]
- (٢١) ﴿ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ ﴿٢٢﴾ وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ ﴾ [المؤمنون : ٩٧ - ٩٨]
- ❖ ﴿ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنبياء : ٨٧]

- سبحان الله ، وبحمده ، سبحان الله العظيم .
- لا إله إلا الله ، ولا نعبد إلا إياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن ، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون .
- لا حول ولا قوة إلا بالله .
- ربنا آتينا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار .
- اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري ، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي ، وأصلح لي آخرتي التي فيها معادي ، واجعل الحياة زيادة لي في كل خير ، والموت راحة لي من كل شر .
- أعوذ بالله من جهد البلاء ، ودرك الشقاء ، وسوء القضاء ، وشماتة الأعداء .
- اللهم إني أعوذ بك من اللهم والحزن ومن العجز والكسل ومن الجبن والبخل ومن المأثم والمغرم ومن غلبة الدين وقهر الرجال ، أعوذ بك اللهم من البرص والجنون والجذام ومن سيء الأسقام .

- اللهم إني أسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة .
- اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي .
- اللهم استر عوراتي ، وأمن روعاتي ، واحفظني من بين يدي ومن خلفي ، وعن يميني وعن شمالي ، ومن فوقي ، وأعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتي .
- اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي وإسرافي في أمري وما أنت أعلم به مني .
- اللهم اغفر لي جدي وهزلي وخطئي وعمدي وكل ذلك عندي .
- اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم وأنت المؤخر وأنت على كل شيء قدير .
- اللهم إني أسألك الثبات في الأمر والعزيمة على الرشد ، وأسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك ، وأسألك قلبا سليما ولسانا صادقا ، وأسألك من خير ما تعلم وأعوذ بك من شر ما تعلم وأستغفرك لما تعلم إنك علام الغيوب .
- اللهم رب النبي محمد عليه الصلاة والسلام ، اغفر لي ذنبي وأذهب غيظ قلبي وأعدني من مضلات الفتن ما أبقيتني .
- اللهم رب السموات ورب الأرض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى منزل التوراة والإنجيل والقرآن ، أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته ، أنت الأول فليس قبلك شيء وأنت الآخر فليس بعدك شيء ، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء ، وأنت الباطن فليس دونك شيء ، اقض عني الدين وأغنني من الفقر .
- اللهم أعط نفسي تقواها وزكها أنت خير من زكاها، أنت وليها ومولاها، اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل، وأعوذ بك من الجبن والهزم والبخل، وأعوذ بك من عذاب القبر.
- اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت، أعوذ بك بعزتك أن تضلني لا إله إلا أنت. أنت الحي الذي لا يموت والجن والإنس يموتون.
- اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع، ومن قلب لا يخشع، ومن نفس لا تشبع، ومن دعوة لا يستجاب لها.
- اللهم جنبني منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء والأدواء.
- اللهم ألهمني رشدي، وأعدني من شرنفسي.
- اللهم اكفني بحلالك عن حرامك، وأغنني بفضلك عن سواك.
- اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى.
- اللهم إني أسألك الهدى والسداد.
- اللهم إني أسألك من الخير كله عاجله وأجله ما علمت منه وما لم أعلم، وأعوذ بك من الشر كله عاجله وأجله ما علمت منه وما لم أعلم، وأسألك من خير ما سألك منه عبدك ونبيك محمد ﷺ ، وأعوذ بك من شر ما استعاذ منه عبدك ونبيك محمد ﷺ .
- اللهم إني أسألك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل، وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل، وأسألك أن تجعل كل قضاء قضيتته لي خيرا.
- لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير، سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

- اللهم صلى على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، وبارك على محمد، وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد.
- كان النبي ﷺ، إذا دعا كرر الدعاء ثلاثاً، فينبغي التأسي به في ذلك عليه الصلاة والسلام.

الأذكار بعد الصلاة المكتوبة

- ١ - أستغفر الله - أستغفر الله - أستغفر الله - اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام (إذا كان إماماً يقول هذا الذكر ثم يستقبل الناس بوجهه) .
 - ٢ - لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا حول ولا قوة إلا بالله .
 - ٣ - لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون .
 - ٤ - اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد .
 - ٥ - لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير (عشر مرات) بعد صلاة المغرب والفجر :
- من قالها بعد المغرب أو الصبح عشر مرات بعث الله له ملائكة يحرسونه من الشيطان حتى يصبح ومن حين يصبح حتى يمسي ورفع له عشر درجات ، وكان في حرز من كل مكروه يومه ذلك ، وكتب الله له بها عشر حسنات موجبات - ومحا عنه عشر سيئات موبقات - وكانت له كعدل عشر رقيات مؤمنات ولم ينبغ لذنب أن يدركه في ذلك اليوم إلا الشرك بالله) وكان من أفضل الناس عملاً إلا رجلاً يفضله بقول أفضل مما قال^(١)
- ٦ - يقول سبحان الله - والحمد لله - والله أكبر - وقد وردت على صفات ...

يقول : سبحان الله والحمد لله والله أكبر (ثلاثاً وثلاثين) لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير (رواه مسلم ٥٩٧) .	الصفة الأولى
يقول : سبحان الله (٣٣ مرة) ، الحمد لله (٣٣ مرة) ، والله أكبر (٣٤ مرة) (رواه مسلم ٥٩٦) .	الصفة الثانية
يقول : سبحان الله والحمد لله والله أكبر (ثلاثاً وثلاثين فتلك تسع وتسعون) متفق عليه ، البخاري (٨٤٣) ، مسلم (٥٩٥) .	الصفة الثالثة
يقول : سبحان الله (١٠ مرات) الحمد لله (١٠ مرات) الله أكبر (١٠ مرات) أخرجه النسائي (١٣٤٨) وغيره وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي (٢٩٠/١)	الصفة الرابعة
يقول : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر (خمساً وعشرين) ، رواه النسائي وغيره وصححه الألباني في صحيح النسائي (١٩١/١) .	الصفة الخامسة

- ٧ - قراءة آية الكرسي . قال ﷺ (من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت) وزاد الطبراني و (قل هو الله أحد) رواه النسائي (١٠٠) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٣٩/٥)

(١) (انظر صلاة المؤمن ج ١ / ص ٢٤٢ . د . سعيد بن علي القحطاني)

- ٨ - قراءة قل هو الله أحد ، وقل أعوذ برب الفلق ، وقل أعوذ برب الناس) دبر كل صلاة .
رواه أبو داود (١٥٢٣) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢٨٤/١)
- ٩ - يقول بعد السلام من صلاة الفجر (اللهم إني أسألك علماً نافعاً ورزقاً طيباً وعملاً متقبلاً) رواه ابن ماجه (٩٢٥) وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٥٢/١)
- ١٠ - (رب قني عذابك يوم تبعث عبادك أو تجمع عبادك) رواه مسلم (٧٠٩)
- ١١ - السنة الجهر بالذكر عقب الصلوات الخمس وعقب صلاة الجمعة بعد التسليم أما كونه جماعياً حيث يتحرى كل واحد نطق الآخر من أوله إلى آخره وتقليده في ذلك فهذا لا أصل له بل هو بدعة وإنما المشروع أن يذكروا الله جميعاً بغير قصد لتلاقي الأصوات بدءاً ونهاية ... ابن باز (مجموع فتاوى تتعلق بالصلاة ص ١٠٦)
- ١٢ - كان النبي ﷺ يسبح بأصابع يده اليميني.
- ١٣ - يجوز التسبيح بأصابع اليد اليسرى والأفضل الاقتصار على اليد اليميني لفعله ﷺ .

أذكار النوم والأحلام والاستيقاظ (١)

تطرد الشياطين	آية الكرسي ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ... ﴾ (البقرة: ٢٥٥)	١
تكفيه كل شيء يضره	آخر آيتين من البقرة ﴿ ءَأَمَّنَ الرَّسُولُ بِمَا ... ﴾ (البقرة ٢٨٥ و ٢٨٦)	٢
تحفظه من الجن والعين والسحر والشور	سورة ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ، ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ ، ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ : ثلاثاً مع النفض في الكفين في كل مرة ومسح جسده ، ابتداء من رأسه ووجهه	٣
سبب للحفظ والرحمة	(باسمك ربي وضعت جنبي وبك أرفعه ، فإن أمسكت نفسي فارحمها ، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين) .	٤
مرة واحدة	(اللهم باسمك أموت وأحيا)	٥
مرة واحدة	(اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك)	٦
سبب للقوة والنشاط عند القيام بالأعمال	(سبحان الله) (٣٣ مرة) ، (والحمد لله) (٣٣ مرة) ، و (الله أكبر) (٤٣ مرة) .	٧
إذا مات على الفطرة وهي آخر ما يقال عند النوم	(اللهم أسلمت نفسي إليك ، ووجهت وجهي إليك ، وفوضت أمري إليك ، وألجأت ظهري إليك ، رغبة ورهبة إليك ، لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك ، آمنت بكتابك الذي أنزلت ، وبنبيك الذي أرسلت) .	٨

(١) الأذكار اليومية الصحيحة الشاملة د / صالح بن عبد الله الصياح (بتصرف) .

٩	(اللهم رب السموات ، ورب الأرض ، ورب العرش العظيم ، ربنا ورب كل شيء ، فائق الحب والنوى ، ومنزل التوراة والإنجيل والفرقان ، أعوذ بك من شر كل دابة أنت أخذ بناصيتها) .
١٠	من آداب النوم : (الوضوء ، النوم على الجنب الأيمن ، جعل اليد اليمنى تحت خده)
١١	إذا رأى في نومه ما يكره من الأحلام : يقول : (أعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان (ثلاثاً) مع طفله عن يساره في كل مرة ، ثم يتحول عن الجنب الذي كان ينام عليه ، ولا يخبر أحداً بهذه الرؤيا فإنها لا تضره بإذن الله تعالى
١٢	وأما إذا رأى ما يحب فإنه : (يحمد الله عليها ، ولا يحدث بها إلا من يحب) .

أذكار الاستيقاظ وما يفعله عنده

١	(الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور)
٢	(لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله) .
٣	إذا ذكر الله ثم توضأ ثم صلى انحلت عقد الشيطان الثلاث ، فأصبح نشيطاً طيب النفس والأصباح خبيث النفس كسلان .

إن دعا بعد الذكر
رقم ٢ استجيب
له وإن صلى قبلت
صلاته

الرقية الشرعية للسحر والعين والمس والأمراض

١	الفاتحة ، المعوذات الثلاث ، أية الكرسي ، أخر آيتين من (البقرة ٢٨٥ و ٢٨٦) . (أمن الرسول بما ...) .
٢	رقية الرسول ﷺ : (اللهم رب الناس : أذهب البأس ، واشف أنت الشافي . لا شافي إلا أنت شفاء لا يغادر سقماً) .
٣	رقية جبريل عليه السلام : (باسم الله أرقيك ، من كل شيء يؤذيك ، من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك) .
٤	رقية الأوجاع والآلام ، يضع يده على المكان الذي يؤلمه ثم يقول (بسم الله) (ثلاثاً) ، ثم يقول (سبع مرات) ، أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر

أذكار الصباح والمساء (تقال بعد الفجر وبعد المغرب)

الكيفية والثواب	﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴾
(تقرأ مرة واحدة) (تحفظ من الشيطان)	١
(٣ مرات تكفيه كل شيء يضره)	٢ سورة ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ، ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ ، ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾
(من قاله في الصباح أو المساء ومات دخل الجنة)	٣ (اللهم أنت ربي . لا إله إلا أنت ، خلقتني وأنا عبدك . وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت ، أعوذ بك من شر ما صنعت ، أبوء لك بنعمتك علي وأبوء لك بذنبي فاغفر لي . فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت
(دعاء الحفظ والعافية) (ويقال عند النوم أيضاً)	٤ اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة . اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي ، اللهم استر عوراتي . وأمن روعاتي ، اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي ، وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي ، وأعوذ بعظمتك أن اغتال من تحتي ..
(في المساء يقول أمسينا وأمسي الملك بدل أصبحنا . واللييلة بدل اليوم)	٥ أصبحنا وأصبح الملك لله ، والحمد لله ، لا إله إلا الله وحده لا شريك له . له الملك وله الحمد . وهو على كل شيء قدير . رب أسألك خير ما في هذا اليوم وخير ما بعده ، وأعوذ بك من شر ما في هذا اليوم وشر ما بعده ، رب أعوذ بك من الكسل وسوء الكبر ، رب أعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر .
(ثلاث مرات) (لا يضره شيء)	٦ بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم
(ثلاث مرات) (وهي أيضاً ذكر نزول المنزل)	٧ أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق
(ثلاث مرات)	٨ يا حي يا قيوم برحمتك استغيث . فأصلح لي شأني كله . ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين .

(عشر مرات أو مائة)	لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ..	٩
(ثلاث مرات) يضاعف أجر الذكر بقدر هذه الأمور	سبحان الله ويحمده : عدد خلقه ، ورضا نفسه ، وزنة عرشه ، ومداد كلماته .	١٠
(لتعويد الأطفال وغيرهم) (ثلاث مرات)	أعبدك بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ، ومن كل عين لامة ...	١١

الأذكار عند الحمام ، الوضوء ، المنزل ، زيارة المريض ، ركوب الدابة

(وأما عند الخروج فيقول : غفرانك)	عند دخول الحمام : (بسم الله اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث) .	١
(من قالها بعد الوضوء فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء) .	(أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له . وأشهد أن محمدا عبده ورسوله) .	٢
(عند الخروج من المنزل) (وعند الدخول يقول : بسم الله)	بسم الله ، توكلت على الله ، ولا حول ولا قوة إلا بالله ، اللهم إني أعوذ بك أن أضل ، أو أضل أو أزل أو أزل ، أو أظلم أو أظلم ، أو أجهل أو يُجهل علي ..	٣
(يقال للمريض)	لا بأس ، ظهور إن شاء الله ، (مرة واحدة) (أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك) (٧ مرات)	٤
(عند ركوب الدابة)	بسم الله (مرة واحدة) ، الله أكبر (ثلاث مرات) ، (سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ، وإنا إلى ربنا لمنقلبون .. (مرة واحدة)	٥

أذكار عظيمة الأجر والنفع تقال في سائر الأوقات

(سبحان الله)	١٠٠ مرة	تكتب له ألف حسنة أو تحط عنه ألف سيئة	١
(الحمد لله)	أي عدد	تملاً للميزان	٢
(سبحان الله والحمد لله)	أي عدد	تملاً ما بين السماء والأرض	٣

حطت خطاياها ، ولم يأت أحد يوم القيامة بأفضل مما جاء به	١٠٠ مرة	(سبحان الله وبحمده)	٤
ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى الرحمن	أي عدد	(سبحان الله وبحمده ، وسبحان الله العظيم)	٥
هن أحب الكلام إلى الله ، وإلى الرسول ﷺ وهن خير الكلام وهن الباقيات الصالحات	أي عدد	سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله والله أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله	٦
كانت له عدل عتق عشر رقاب ، ويكتب له مائة حسنة ، ويمحى عنه مائة سيئة ، وحرزاً له من الشيطان (عشر مرات تعدل عتق أربع رقاب)	١٠٠ مرة	لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ..	٧
عند البدء بأي عمل خاصة الشاق منها	أي عدد	بسم الله ولا حول ولا قوة إلا الله	٨
تكفر الخطايا	أي عدد	استغفر الله وأتوب إليه	٩
في كل مرة : تحط عنه عشر خطيئات ، ويرفع له عشر درجات ويصلى الله عليه عشرا وتعرض على الرسول ﷺ	أي عدد	اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد ، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد .	١٠

الأدعية المستجابة لإزالة الكرب والهموم والأحزان والقلق والمصائب والأمراض المستعصية

يقال عند الخوف من وقوع مكروه	حسبنا الله ونعم الوكيل	١
يقال عند وقوع مكروه	إنا لله ، وإنا إليه راجعون ، اللهم أجرني في مصيبي واخلف لي خيرا منها .	٢
يقال عند الفزع	لا إله إلا الله .	٣
لم يدع بها مسلم إلا استجاب الله له	لا إله إلا أنت سبحانك ، إنني كنت من الظالمين .	٤

يقال عند الكرب	لا إله إلا الله العظيم الحليم ، لا إله إلا الله رب العرش العظيم ، لا إله إلا الله رب السماوات ، ورب الأرض ، ورب العرش الكريم .	٥
فيها اسم الله الأعظم الذي إذا دعى به أجاب ، وإذا سئل به أعطى	اللهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله ، لا إله إلا أنت ، الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفوا أحد ، أسألك ...	٦

دعاء السفر

اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا
منقلبون اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ، ومن العمل ما ترضى ، اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في
الأهل ، اللهم إني أعوذ بك من وعاء السفر وكآبة المنظر وسوء المنقلب في المال والأهل
، وإذا رجع قالهن وزاد فيهن ، أيون تائبون عابدون لربنا حامدون

كفارة المجلس (تقال عند القيام من المجلس)

يغفرله ما كان في مجلسه من لغط	سبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك
----------------------------------	--

المراجع

م	الكتاب	الشيخ / المؤلف
١	ثلاث رسائل في الصلاة	ابن باز رحمه الله
٢	فتاوى مهمة	ابن باز رحمه الله
٣	التحقيق والإيضاح	ابن باز رحمه الله
٤	المتع	ابن عثيمين رحمه الله
٥	فتاوى منار الإسلام	ابن عثيمين رحمه الله
٦	صلاة المؤمن	د . سعيد القحطاني
٧	حكم الرطوبة	د . رقية بنت محمد المحارب
٨	مجموع فتاوى اللجنة الدائمة	اللجنة الدائمة
٩	تفسير العشر الأخير ، طباعة مكتب الدعوة بالصناعية القديمة	محمد سليمان الأشقر
١٠	كتاب الصلاة	عبد الله الطيار
١١	الدعاء	د ، سعيد القحطاني
١٢	سجود السهو مشروعيته ومواضعه	سعيد القحطاني

طلب العلم الشرعي

- أولاً : النية الصادقة في طلب العلم .
 ثانياً : التخلق بأخلاق النبي ﷺ فالعلماء ورثة الأنبياء .
 ثالثاً : استثارة الهممة في طلب العلم .
 رابعاً : القراءة في سير العلماء .
 خامساً : الانتظام في حلقة لحفظ القرآن الكريم .
 سادساً : حفظ بعض المختصرات في فنون العلم وقراءة بعضها مثل :

م	الموضوع	الكتاب
١	العقيدة	الأصول الثلاثة ، كشف الشبهات ، كتاب التوحيد ، الواسطية
٢	الحديث	الأربعين النووية ، عمدة الأحكام ، بلوغ المرام .
٣	الفقه	دليل الطالب أو منهج السالكين ، الدرر البهية ، أخصر المختصرات .
٤	التفسير وأصوله	مقدمة التفسير ، مختصر تفسير ابن كثير للرفاعي أو تفسير السعدي .
٥	النحو	الأجرومية أو ملححة الإعراب .
٦	مصطلح الحديث	البيقونية ، نخبة الفكر .
٧	أصول الفقه	الورقات ، الأصول في علم الوصول .
٨	السير	زاد المعاد ، سيرة ابن هشام
٩	الأخلاق	حلية طالب العلم ، الآداب الشرعية لابن مفلح .
١٠	الموارث	الرحبية ، البرهانية .

- سابعاً : الانتظام في حلقة أو حلقات علمية تدرس فيها هذه الكتب أو غيرها .
 ثامناً : الرفقة الصالحة التي تعين على طلب العلم .
 تاسعاً : العمل بالعلم .
 عاشراً : الدعاء .
 الحادي عشر : التوبة من الذنوب .
 الثاني عشر : التدرج في طلب العلم .
 الثالث عشر : الصبر ومعالجة الملل .

الفهرس

الصفحة	الموضوع	م
٦	حكم الصلاة	١
٨	فضلها وبركتها	٢
٩	الطهارة	٣
١٢-١٠	النجاسات وكيفية التطهر منها	٤
١٥-١٢	الحيض، والإستحاضة، النفاس	٥
١٩-١٦	الوضوء	٦
٢١-١٩	الغسل	٧
٢٢-٢١	التييم	٨
٢٢	الجرح والجبيرة	٩
٢٣	طهارة العاجز والمسجون	١٠
٢٣	الصلوات (شروطها وواجباتها وأركانها)	١١
٢٤	مبطلات الصلاة	١٢
٢٥-٢٤	ما يكره في الصلاة / مسائل	١٣
٢٦	أوقات النهي الخمسة	١٤
٢٦	أوقات الصلوات المكتوبة	١٥
٢٧-٢٦	الصلوات المكتوبة، السنن الرواتب والنوافل قبل وبعد الصلاة ، مسائل في الصلاة	١٦
٢٩-٢٨	الأذان والإقامة	١٧
٣٠	مسائل في استقبال القبلة	١٨
٣١	صفة الصلاة	١٩
٤٠-٣٢	صفة الصلاة بالأدلة	٢٠
٤٤-٤٠	ما يقرأ في الصلوات المكتوبة ، مسائل في سجود السهو ، النسيان	٢١
٤٦-٤٥	صفة صلاة المريض	٢٢
٤٦	الصلاة في الحج	٢٣
٤٨-٤٧	صلاة الجمعة	٢٤
٤٩	صلاة الكسوف والخسوف	٢٥

الصفحة	الموضوع	م
٥٠-٤٩	صلاة العيدين	٢٦
٥٠	صلاة الاستسقاء	٢٧
٥٢-٥١	صلاة الخوف	٢٨
٥٣-٥٢	صلاة الجنازة	٢٩
٥٩-٥٤	النوافل والسنن المؤكدة (صلاة الضحى ، تحية المسجد ، صلاة التوبة ، صلاة الوضوء ، صلاة الاستخارة ، صلاة القدوم من السفر ، صلاة الطواف ، صلاة الوتر ، صلاة التراويح ، صلاة التهجد)	٣٠
٦٠-٥٩	سجود الشكر والتلاوة	٣١
٦٠	الجمع بين الصلوات	٣٢
٦٢-٦١	أحكام المسافر	٣٣
٦٢	صلاتهم صحيحة ولا يؤجرون عليها	٣٤
٦٤-٦٣	الصلاة الباطلة	٣٥
٦٥	كيفية الصلاة في البلاد التي يستمر فيها الليل أو النهار مدة أطول	٣٦
٦٦-٦٥	مسائل قد تحصل أثناء الصلاة	٣٧
٦٨-٦٧	صلاة الجماعة	٣٨
٧٠-٦٩	مسائل في الإمامة	٣٩
٧١-٧٠	مسائل المصافة في الصلاة	٤٠
٨٠-٧٢	المساجد وأدائها ، الحرم والمسجد النبوي ، الأقصى ، قباء	٤١
٨٣-٨١	من أعمال الصلاة ، صور الصلاة	٤٢
٨٥-٨٤	من مخالفات الصلاة	٤٣
٨٨-٨٦	أدعية مختارة	٤٥
٩٥-٨٩	الأذكار	٤٦
٩٦	المراجع	٤٧
٩٧	طلب العلم الشرعي	٤٨
٩٩-٩٨	الفهرس	٤٨

